

مملكة المغربية

الجريدة الرسمية

تمن النسخة : 1,50 درهم - تمن النسخة عن السنوات الفارطة : 2,25 درهم - يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

الاشتراك	الخارج	ان جميع الارساليات تكون باسم المحاسب المتصرف بالمطبعة الرسمية	يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية الرباط - شالة
المغرب	تضاف الى التعريف المشار اليها لئلا يسهل صوائر الارسال المحددة في التشريع البريدي المعمول به ، فيما يقص توجبه الجريدة الى الخارج عبر الطريق العادية او الجوية.	التليفون : (24-25 - 250-250) (30-270 - 271-79) حساب الشيك البريدي رقم 101-16 بالرباط	تمن الاعلانات 1,35 درهم للسطر المحتوي على 26 حرفا (قرار رقم 399-66 بتاريخ 24 صفر 1386 موافق 14 يونه 1966)

ان الاعلانات القضائية والقانونية وكذا الرسوم والاجراءات والعقود المقرر نشرها واعطاؤها صيغة رسمية ، يتعمم صدورها بالجريدة الرسمية . ويجب ان تصل النصوص يوم الخميس على ابعد تقدير كي يتاتي نشرها في عدد يوم الاربعاء من الاسبوع الموالي.

صفحة	فهرست
	نصوص عامة
581	الهيئة الوطنية للكهرباء. - اصدار اقتراض بواسطة سندات. قرار الوزير المالية رقم 1419.76 بتاريخ 30 ذي الحجة 1396 (22 دجنبر 1976) بتحديد شروط وكيفيات اصدار اقتراض بواسطة سندات لحاملها قدره عشرون مليون درهم (20.000.000) من طرف المكتب الوطني للكهرباء
582	المجلس الاعلى. - لائحة الوكلاء العدليين المقبولين للترافع للسنة القضائية 1977. قرار وزير العدل رقم 68.77 بتاريخ 6 صفر 1397 (27 يناير 1977) بوضع لائحة الوكلاء العدليين المقبولين للترافع لدى المجلس الاعلى للسنة القضائية 1977
583	مقاييس مغربية. - مصادقة. استندراك بالجريدة الرسمية عدد 3330 بتاريخ 28 شعبان 1396 (25 غشت 1976)
	نصوص خاصة
584	الاقليم الرشيدية - نزاع ملكية قطع ارضية. مرسوم رقم 2.76.104 بتاريخ 17 ذي القعدة 1396 (10 نونبر 1976) بالاعلان انه من المصلحة العمومية بناء شبكة الري لسد الحسن الداخل - القناة الثانوية اليمنى رقم 2 SD من النقطة الكيلومترية 0 + 000.00 الى النقطة الكيلومترية 1 + 525.00 وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الرشيدية ، دائرة الرشيدية)
585	الاقليم الرشيدية - نزاع ملكية قطع ارضية. مرسوم رقم 2.76.77 بتاريخ 25 ذي الحجة 1396 (17 دجنبر 1976) بالاعلان انه من المصلحة العمومية بناء شبكة الري لسد الحسن الداخل - القناة الرئيسية للضفة اليمنى رقم 3 من النقطة الكيلومترية 147.95 + 23 الى النقطة الكيلومترية 073.00 + 24 وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (ملحقة اونس) دائرة الرشيدية (اقليم الرشيدية)
	فهرست
	نصوص عامة
571	الاتفاقية المتعلقة باحداث الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. ظهير شريف رقم 1.75.399 بتاريخ 10 سوال 1396 (5 أكتوبر 1976) بنشر الاتفاقية المتعلقة باحداث الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية الموقع عليها بالقاهرة يوم 18 صفر 1388 (16 مايو 1968)
578	هيئة المصادلة. مرسوم رقم 2.75.863 بتاريخ 1 صفر 1397 (فاتح يبرابر 1977) بتعيين الفصل 51 من الظهير الشريف رقم 1.75.453 الصادر في 25 ذي الحجة 1396 (17 دجنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق باحداث هيئة المصادلة
580	اوسعة المملكة. - الانعام عن سنة 1977. مرسوم رقم 2.77.5 بتاريخ 13 صفر 1397 (3 يبرابر 1977) تحدد بموجبه حصص وسامى العرش والرضى المنعم بها عن سنة 1977
580	انتخاب اعضاء غرف التجارة والصناعة المصرية. - تاريخ الاقتراع. مرسوم رقم 2.77.151 بتاريخ 3 ربيع الاول 1397 (22 يبرابر 1977) بتحديد تاريخ الاقتراع لانتخاب اعضاء غرف التجارة والصناعة المصرية
584	انتخاب اعضاء غرف الصناعة التقليدية. - تاريخ الاقتراع. مرسوم رقم 2.77.152 بتاريخ 3 ربيع الاول 1397 (22 يبرابر 1977) بتحديد تاريخ الاقتراع لانتخاب اعضاء غرف الصناعة التقليدية

591 مرسوم رقم 2.76.702 بتاريخ 21 صفر 1397 (11 يراير 1977) بتعيين مراقب مركزي للالتزام بنفقات الدولة

وزارة البريد والبرق والتليفون.

592 قرار وزير البريد والبرق والتليفون رقم 147.77 بتاريخ فاتح صفر 1397 (22 يناير 1977) باجراء مباراة لتوظيف مساعدين تقنيين

وزارة الشؤون الادارية ، الامانة العامة للحكومة.

592 قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 4.77 بتاريخ 13 محرم 1397 (4 يناير 1977) بتحديد لائحة مؤسسات تكوين الاطارات العليا

وزارة الصحة العمومية.

593 قرار وزير الصحة العمومية رقم 1403.70 بتاريخ 15 ذي الحجة 1396 (7 دجنبر 1976) بتحديد لائحة الدبلومات والشهادات المعادلة لديبلوم المساعد المختص في الصحة المجاز من طرف الدولة

وزارة التعليم العالي.

593 قرار وزير التعليم العالي رقم 54.77 بتاريخ 28 ذي الحجة 1396 (20 دجنبر 1976) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات

593 قرار وزير التعليم العالي رقم 99.77 بتاريخ 3 صفر 1397 (24 يناير 1977) باجراء مباراة لتعيين اعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة)

594 قرار وزير التعليم العالي رقم 100.77 بتاريخ 5 صفر 1397 (26 يناير 1977) باجراء مباراة لتعيين اعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة)

594 قرار وزير التعليم العالي رقم 98.77 بتاريخ 3 صفر 1397 (24 يناير 1977) باجراء مباراة لتعيين اعوان للخدمة

وزارة التعليم الابتدائي والثانوي.

595 قرار وزير التعليم الابتدائي والثانوي رقم 137.77 بتاريخ 15 صفر 1397 (5 يراير 1977) باجراء مباراة لتوظيف مفتشين بالتعليم الابتدائي

595 قرار وزير التعليم الابتدائي والثانوي رقم 135.77 بتاريخ 15 صفر 1397 (5 يراير 1977) باجراء مباراة لتوظيف مفتشي التعليم الابتدائي

595 قرار وزير التعليم الابتدائي والثانوي رقم 136.77 بتاريخ 15 صفر 1397 (5 يراير 1977) باجراء مباراة لتوظيف مفتشين مساعدين للتعليم الابتدائي

وزارة الشغل والشؤون الاجتماعية.

596 قرار وزير الشغل والشؤون الاجتماعية رقم 101.77 بتاريخ 5 صفر 1397 (26 يناير 1977) باجراء مباراة لولوج سلك الكتاب (فرع الادارة)

حركات الموظفين وتدبير التسيير

596 التسميات والترقيات

اعلانات وبلغات

597 وزارة الشؤون الاسلامية والاقواف - نظارة اوقاف سلا ومضافاتها - اعلان عن معاوضة قطع ارضية

597 وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي - اعلانات عن عروض اثمان

597 وزارة التعليم العالي - اعلانات عن سمسرات وعروض اثمان

600 وزارة التعليم الابتدائي والثانوي - الكتابة العامة - مديرية التخطيط - مصلحة التجهيز والبنات المدرسية - اعلانات عن عروض اثمان وسمسرات

602 كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشعبية والرياضة - اعلان عن عروض اثمان

602 اقليم تطوان - الكتابة العامة - اعلان عن عرض اثمان

اقليم بني ملال. - نزع ملكية قطعة ارضية.

مرسوم رقم 2.76.696 بتاريخ 10 صفر 1397 (31 يناير 1977) بالاعلان انه من المصلحة العمومية انشاء محطة لتحويل الطاقة الكهربائية من قوة 60/22 كيلو فولط بغصبة تادله وبناء مساكن للمستخدمين المكلفين بتسييرها ونزع ملكية التظعة الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم بني ملال)

587 عمالة الرباط وسلا. - ضم قطعة ارضية على ملك الدولة الى الملك العمومي.

587 مرسوم رقم 2.76.695 بتاريخ 16 ذي الحجة 1396 (8 دجنبر 1976) تظم بموجب ال الملك العمومي قطعة ارضية على ملك الدولة بتجارة (عمالة الرباط وسلا)

تعيين امرين مساعدين بالدفع.

588 قرار وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 1284.76 بتاريخ 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976) بتعيين امر مساعد بالدفع

588 قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 1297.76 بتاريخ 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بتعيين القرار رقم 615.76 الصادر في 29 ربيع الاول 1396 (31 مارس 1976) بتعيين امرين مساعدين بالدفع ونوابهم

اذنان في ممارسة الهندسة المعمارية.

589 قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 107.77 بتاريخ 6 صفر 1397 (27 يناير 1977) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية

589 قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 106.77 بتاريخ 10 صفر 1397 (31 يناير 1977) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية

الهياكل.

589 قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 96.77 بتاريخ 7 صفر 1397 (28 يناير 1977) في اجراء البحث عن مشروع اخذ الماء بواسطة المضخة بدائرة ابن احمد باقليم سطات لفائدة السيد اليماني محمد

589 قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 97.77 بتاريخ 7 صفر 1397 (28 يناير 1977) في اجراء البحث عن مشروع اخذ الماء بواسطة المضخة بدائرة ابن احمد باقليم سطات لفائدة السيد فؤاد عبد القادر ابن صالح

589 قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 95.77 بتاريخ 8 صفر 1397 (29 يناير 1977) في اجراء البحث عن مشروع اخذ الماء بواسطة المضخة بقيادة ابن جرير باقليم قبلة السراغة لفائدة السيد السباعي عبد الرحمن بن المحجوب

589 قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 110.77 بتاريخ 11 صفر 1397 (فاتح يراير 1977) في اجراء البحث عن مشروع اخذ الماء بواسطة المضخة بدائرة تازة باقليم تازة لفائدة السيد المختار بن محمد

589 قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 111.77 بتاريخ 11 صفر 1397 (فاتح يراير 1977) في اجراء البحث عن مشروع اخذ الماء بواسطة المضخة بدائرة بنسليمان باقليم سطات لفائدة السيد شهاب محمد

589 قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 117.77 بتاريخ 13 صفر 1397 (31 يراير 1977) في اجراء البحث عن مشروع اخذ الماء بواسطة المضخة بدائرة ابن احمد باقليم سطات لفائدة السيد الكرخي محمد

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة المالية.

590 مرسوم رقم 2.76.700 بتاريخ 10 صفر 1397 (31 يناير 1977) بتعيين مراقب اقليمي للالتزام بنفقات الدولة

590 مرسوم رقم 2.76.701 بتاريخ 10 صفر 1397 (31 يناير 1977) بتعيين مراقب مركزي للالتزام بنفقات الدولة

590 مرسوم رقم 2.76.703 بتاريخ 10 صفر 1397 (31 يناير 1977) بتعيين مراقب اقليمي للالتزام بنفقات الدولة

590 مرسوم رقم 2.76.704 بتاريخ 10 صفر 1397 (31 يناير 1977) بتعيين مراقب اقليمي للالتزام بنفقات الدولة

590 مرسوم رقم 2.76.704 بتاريخ 10 صفر 1397 (31 يناير 1977) بتعيين مراقب اقليمي للالتزام بنفقات الدولة

وحيث أنه تم ايداع وثائق المصادقة على هذه الاتفاقية ،
أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

الفصل الاول

تنشر بالجريدة الرسمية الاتفاقية المتعلقة بإحداث الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية الموقع عليها بالقاهرة يوم 18 صفر 1388 (16 مايو 1968) والمصادق عليها من طرف المغرب يوم II ربيع الثاني 1395 (23 أبريل 1975) .

الفصل الثاني

ينشر ظهيرنا الشريف هذا بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط في 10 شوال 1396 (5 أكتوبر 1976)
وقعه بالعطف :
الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان .

جامعة الدول العربية الامانة العامة

الاتفاقية المتعلقة بإحداث الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية

أن حكومات :

- المملكة الاردنية الهاشمية ،
- الجمهورية التونسية ،
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،
- جمهورية السودان ،
- الجمهورية العراقية ،
- المملكة العربية السعودية ،
- الجمهورية العربية السورية ،
- الجمهورية العربية المتحدة ،
- الجمهورية العربية اليمنية ،
- دولة الكويت ،
- الجمهورية اللبنانية ،
- المملكة الليبية ،
- المملكة المغربية ،
- جمهورية اليمن الشعبية الجنوبية ،
- امارة أبو ظبي ،
- امارة البحرين ،
- امارة قطر ،

رغبة منها في بناء الاقتصاد العربي على أساس متين يمكن من تلبية متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في بلادها وتحقيقا لاغراض ميثاق جامعة الدول العربية .

- 602 اقليم الجديدة - الصندوق الخاص للتنمية الجهوية - اعلان عن مسطرة
- 603 اقليم الصويرة - الصندوق الخاص للتنمية الجهوية - اعلان عن عروض ائمان

الحالة المدنية

ما يتعلق بها كالتصريح باسم الشخص ونسبه وتاريخ ولادته
ومسقط راسه ومحل سكناه والاسم الذي اختاره لعائلته

- 604 اقليم خريبكة

الاملاك العقارية

أ - مطالب التحفيظ

- 611 محافظة أكادير
- 611 محافظة الدار البيضاء - الغربية
- 613 محافظة الجديدة
- 617 محافظة فاس
- 619 محافظة الرباط
- 619 محافظة طنجة

ب - اعلانات بانتهاء التحديد

- 623 محافظة أكادير
- 624 محافظة الجديدة
- 625 محافظة فاس
- 626 محافظة الرباط
- 627 محافظة طنجة

نصوص عامة

ظهير شريف رقم 1.75.399 بتاريخ 10 شوال 1396 (5 أكتوبر 1976)
بنشر الاتفاقية المتعلقة بإحداث الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية الموقع عليها بالقاهرة يوم 18 صفر 1388 (16 مايو 1968) .

الحمد لله وحده

الطابع الشريف - بداخله :

(الحمن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أنا :

بناء على الاتفاقية المتعلقة بإحداث الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية الموقع عليها بالقاهرة يوم 18 صفر 1388 (16 مايو 1968) ؛

- 2 - يقسم رأس المال الى عشرة الاف سهم قيمة كل منها عشرة الاف دينار كويتي .
- 3 - يكتتب الاعضاء المؤسسون في أسهم الصندوق عند التوقيع على هذه الاتفاقية وفقا للجدول الآتي :

الحصة المكتتب بها بالاسهم	الدول
100	- المملكة الاردنية الهاشمية
-	- الجمهورية التونسية
200	- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
100	- جمهورية السودان
500	- الجمهورية العراقية
-	- المملكة العربية السعودية
200	- الجمهورية العربية السورية
700	- الجمهورية العربية المتحدة
10	- الجمهورية اليمنية
3.000	- دولة الكويت
60	- الجمهورية اللبنانية
100	- المملكة الليبية
-	- المملكة المغربية
1	- جمهورية اليمن الجنوبية الشعبية
-	- اماره أبو ظبي
-	- اماره البحرين
-	- اماره قطر

مادة 6

زيادة رأس المال

- يجوز للصندوق أن يزيد رأس ماله بالشروط الآتية :
- 1 - موافقة الاغلبية المطلقة للاصوات المقترعة اذا كانت الزيادة لاصدار أسهم مقابل حصة بلد عربي راغب في الانضمام للصندوق ؛
- 2 - موافقة أغلبية ثلاثة أرباع أصوات المقترعين وذلك في غير ما تقدم ؛
- 3 - في حالة اقرار زيادة مرخص بها بمقتضى الفقرة السابقة يجوز لكل عضو الاكتتاب فيها بنسبة أسهمه الى رأس المال ووفق الشروط التي يحددها مجلس المحافظين ، ويجوز تجاوز هذه النسبة زيادة أو نقضا بشرط موافقة الاغلبية المطلقة للمقترعين ؛
- 4 - لا يجوز لغير أعضاء الصندوق والمؤسسات والهيئات المنصوص عليها في المادة (4) الاكتتاب في أسهم زيادة رأس المال .

قد وافقت على هذه الاتفاقية بنصها الذي وافق عليه المجلس الاقتصادي بقراره رقم (345) بجلسته المنعقدة في يوم الخميس 18 صفر سنة 1388 هـ الموافق 16 مايو (أيار) سنة 1968 م .

مادة 1

تؤسس هيئة مالية اقليمية عربية ذات شخصية قانونية مستقلة تدعى « الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعى » يكون مقرها مدينة الكويت ، وللصندوق بقرار من مجلس المحافظين المنصوص عليه في المادة (19) أن ينشئ فروعاً ووكالات له في أى بلد.

القسم الأول

أغراض الصندوق

مادة 2

- يقوم الصندوق بالاسهام في تمويل مشروعات الانماء الاقتصادي والاجتماعى في الدول والبلاد العربية عن طريق :
- 1 - تمويل المشاريع الاقتصادية ذات الطابع الاستثمارى بقروض تحمل شروطا ميسرة للحكومات والهيئات والمؤسسات العامة والخاصة مع منح الافضلية للمشروعات الاقتصادية الحيوية للكيان العربى وللمشروعات العربية المشتركة ؛
- 2 - تشجيع توظيف الاموال العامة والخاصة بطريق مباشر أو غير مباشر يكفل تطوير وتنمية الاقتصاد العربى ؛
- 3 - توفير الخبرات والمعونات الفنية فى مختلف مجالات التنمية الاقتصادية.

القسم الثانى

العضوية ورأس المال

مادة 3

- أعضاء الصندوق هم :
- 1 - الدول الاعضاء فى جامعة الدول العربية والبلاد العربية الاخرى التى تكتتب فى رأس مال الصندوق قبل أول يوليو (تموز) 1968 ويعتبرون أعضاء مؤسسون ؛
- 2 - أية دولة أو بلاد عربية أخرى يوافق مجلس المحافظين على انضمامها للاتفاقية .

مادة 4

يجوز لمجلس محافظى الصندوق أن يقرر مساهمة المؤسسات والهيئات المالية العربية العامة والخاصة فى الدول العربية والبلاد العربية فى رأس مال الصندوق .

مادة 5

- 1 - رأس مال هذا الصندوق مبلغ مائة مليون دينار كويتى (الدينار الكويتى = 2,48828 جرام من الذهب) قابل للتحويل الى عملات قابلة للتحويل .

القسم الثالث

أعمال الصندوق

مادة II

عمليات الصندوق

يقوم الصندوق على الخصوص بالعمليات الآتية :

- 1 - اقتراض الاموال من الاسواق الداخلية والخارجية وتقرير الضمان اللازم لذلك ؛
- 2 - ضمان الاوراق الخاصة بالمشروعات التي وظف الصندوق أمواله فيها بقصد تسهيل بيعها ؛
- 3 - بيع وشراء الاوراق المالية التي أصدرها أو ضمنها أو وظف أمواله فيها ؛
- 4 - توظيف الاموال التي لا يحتاج اليها وما لديه من أموال الادخار والتقاعد أو ما يماثلها في أوراق مالية من الدرجة الاولى ؛
- 5 - ممارسة أية عمليات أخرى تتعلق بأغراض الصندوق المنصوص عليها في المادة (2).

مادة I2

الضمان

- 1 - جميع عمليات الاقتراض التي يقوم بها الصندوق لصالح هيئة أو مؤسسة عامة أو خاصة يجب أن تكون مضمونة من حكومة الدولة أو البلد الذي يقوم المشروع فيها.
- 2 - للصندوق الحق في حالة تمويل مشروع غير حكومي أن يطلب ضمانات خاصة علاوة على الضمان الحكومي المنصوص عليه في الفقرة (I) من هذه المادة.

مادة I3

حدود التمويل

- 1 - لا يقوم الصندوق بتمويل مشروع في اقليم أي عضو الا باذن من حكومة هذا العضو.
- 2 - على الصندوق أن يشترط اتفاق المال في الغرض المخصص له.
- 3 - لا يجوز للصندوق أن يشارك في ادارة أي مشروع يوظف ماله فيه.
- 4 - يقوم الصندوق بعملية التمويل بالشروط التي يراها مناسبة مع مراعاة مقتضيات المشروع ومخاطره.
- 5 - على الصندوق أن يتحقق من نجاح أي مشروع قبل تمويله بواسطة خبراءه الفنيين.
- 6 - على الصندوق أن يسعى في استمرار استثمار أمواله وأن يكون ذلك بشروط مرضية.

مادة 7

الاكتتاب

- 1 - يكتتب كل عضو مؤسس في الاسهم طبقا للجدول الوارد في الفقرة (3) من المادة (5) أما الاعضاء الآخرون فيحدد مجلس محافظي الصندوق حصصهم على الوجه المبين في الفقرة (1) من المادة (6).
- 2 - تصدر الاسهم بقيمتها الاسمية.
- 3 - يدفع العضو 10 % من قيمة أسهمه المكتتب بها عند ايداعه وثيقة تصديقه على هذه الاتفاقية ويودع هذا المبلغ باسم الصندوق لدى وزارة مالية دولة الكويت وعليها أن تستثمره بضمان حكومتها وأن ترده مع أرباحه الى الجهة التي يعينها مجلس محافظي الصندوق في أول اجتماع يعقده.
- 4 - بالإضافة الى ما جاء في الفقرة (3) يدفع العضو 10 % من قيمة اسمه المكتتب بها عند وضع هذه الاتفاقية موضع التنفيذ بمقتضى المادة (40).
- 5 - يسدد باقى الاكتتاب على ستة أقساط سنوية متساوية يستحق أولها بعد سنة من مباشرة الصندوق لأعماله.
- 6 - في حالة انضمام دولة أو بلد عربي الى هذه الاتفاقية بعد تنفيذها يدفع العضو الجديد من حصته المحددة له نسبة توازي ما دفعه الاعضاء من حصصهم.

مادة 8

- 1 - لا يعتبر أي عضو مسؤولا بحكم عضويته عن التزامات المؤسسة في غير الحدود المرسومة في هذه الاتفاقية.
- 2 - تبقى مسؤولية كل عضو قائمة بالنسبة للجزء غير المدفوع من أسهمه.
- 3 - تسري أحكام الفقرتين (I) و (2) من هذه المادة على الهيئات والمؤسسات المنصوص عليها في المادة الرابعة.

مادة 9

التصرف في أسهم

لا يجوز التصرف في اسهم الصندوق بأى نوع من أنواع التصرفات كما لا يجوز نقل ملكيتها الا الى الصندوق.

مادة 10

أموال الصندوق

- 1 - تتكون أموال الصندوق من رأس المال المكتتب به والاموال الاحتياطية والقروض التي يقترضها الصندوق سواء عن طريق اصدار سندات أو عن طريق فتح اعتمادات من المؤسسات العربية العامة والخاصة والافراد والمؤسسات الدولية.
- 2 - يحدد الصندوق الشروط الخاصة باصدار السندات.
- 3 - لا يجوز أن تتجاوز قيمة السندات التي يصدرها الصندوق في وقت ما ضعف رأس المال الا بقرار خاص من مجلس محافظي الصندوق يصدر بأغلبية ثلثي الاصوات.

مادة 19

مجلس المحافظين

- 1 - يتكون مجلس المحافظين من محافظ ونائب محافظ يعينهما كل عضو من أعضاء الصندوق لمدة خمس سنوات ما لم ير العضو ابدال أى منهما خلالها ويجوز اعادة تعيينهما وينتخب المجلس أحد المحافظين رئيسا له كل سنة.
- 2 - يعتبر مجلس المحافظين بمثابة الجمعية العمومية للصندوق وله جميع سلطات الادارة كما أن له أن يفوض مجلس الادارة في ممارسة أى سلطة من سلطاته ماعدا :
 - (أ) قبول الاعضاء الجدد ؛
 - (ب) زيادة رأس المال ؛
 - (ج) ايقاف أحد الاعضاء ؛
 - (د) البت في المنازعات الواردة على تفسير أحكام هذه الاتفاقية ؛
 - (هـ) عقد اتفاقيات بقصد التعاون مع الهيئات الدولية الاخرى ؛
 - (و) وقف عمليات الصندوق نهائيا وتصفية أمواله ؛
 - (ز) تحديد توزيع الدخل الصافي للصندوق.
- 3 - يعقد مجلس المحافظين اجتماعا سنويا على الاقل كما يتعد اذا طلب ذلك ثلاثة من أعضائه يحوزون ربع عدد الاصوات أو بناء على طلب مجلس الادارة.
- 4 - يكون اجتماع المجلس صحيحا بحضور أغلبية تمثل ثلثي الاصوات على الاقل .
- 5 - لمجلس المحافظين أن يضع القواعد اللازمة التي تخول مجلس الادارة الحصول على موافقة أعضاء مجلس المحافظين في موضوع معين بغير دعوته الى عقد اجتماع.
- 6 - لمجلس المحافظين وللمجلس الادارة كل في حدود اختصاصه أن يضع القواعد والتعليمات والباوائح اللازمة لادارة شؤون الصندوق.
- 7 - يقوم المحافظون ونوابهم بأداء أعمالهم في مجلس المحافظين بغير مقابل على أن يدفع لهم الصندوق المصروفات المناسبة التي يتحملونها لحضور الجلسات.
- 8 - يحدد مجلس المحافظين مكافأة أعضاء مجلس الادارة ونوابهم وكذلك مرتب المدير العام رئيس مجلس الادارة وشروط التعاقد معه.

مادة 20

التصويت

- 1 - يحتسب عند التصويت في مجلس المحافظين مائتا صوت لكل عضو بصرف النظر عما يملكه من الاسهم ثم يضاف الى ذلك صوت عن كل سهم يملكه العضو.
- 2 - تتخذ القرارات في جميع ما يعرض على المجلس بالأغلبية المطلقة للاصوات ما لم ينص على خلاف ذلك.

- 7 - يجوز للصندوق أن يطرح قروضا في أى بلد عضو لتمويل أحد المشروعات ، بعد استئذان حكومة هذا البلد ، فاذا كان المشروع في بلد عضو آخر فيلتزم العضو الذي يطرح القرض في بلده بنقل حصيلة القرض الى البلد الذي يقوم المشروع فيه بناء على طلب الصندوق.

مادة 14

العملات التي تمنح بها القروض

يدفع الصندوق للمقترض قيمة القرض بالعملة التي يتفق عليها الطرفان وتبعا لحاجة تنفيذ المشروع.

مادة 15

تحويل العملات

لصندوق الحق في تحويل العملات التي في حوزته الى أى عملة أخرى حسبما يراه الاصلح بالنسبة لاغراضه.

مادة 16

وفاء الدين

تنظم عقود القروض التي يمنحها الصندوق طرق الوفاء على الوجه الآتى :

- 1 - يحدد الصندوق تكاليف القروض التي يمنحها والعمولة وطرق وفاء الدين ومواعيد الاستحقاق والدفع والشروط المتعلقة بكل ذلك ؛
- 2 - يجب أن ينص في عقد القرض على العملة التي تؤدي بها الدفعات المستحقة ويراعى الصندوق بقدر الامكان أن يسترد قروضه بنفس العملات التي اقترضت بها ويجوز للمقترض الوفاء بعملة أخرى بشرط موافقة الصندوق ؛
- 3 - يجوز للصندوق أن يغير الشروط الواردة في عقد القرض بناء على طلب المقترض وبغير الاضرار بمصلحة الصندوق أو الاعضاء الآخرين وبشرط موافقة الحكومة الضامنة ؛
- 4 - يجوز للصندوق أن يعدل من شروط وفاء القرض.

مادة 17

تحریم النشاط السياسي

لا يجوز للصندوق أو الموظفين الذين يتولون ادارته التدخل في الشؤون السياسية ، ويجب أن تكون الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية وحدها فيحصل الحكم عند اصدار القرارات.

القسم الرابع

التنظيم والادارة

مادة 18

أجهزة الصندوق

يتكون الصندوق من مجلس المحافظين والمدير العام رئيس مجلس الادارة ومجلس الادارة ولجان القروض والموظفين اللازمين للقيام بالاعمال التي تحددها ادارة الصندوق.

- 6 - تصح اجتماعات مجلس الادارة بشرط أن تتوافر لها أغلبية ثلثي مجموع الاصوات.
- 7 - تصدر قرارات مجلس الادارة بالأغلبية المطلقة للمقترعين ما لم يكن هناك نص خلاف ذلك.

مادة 23

لجان القروض

- 1 - تتكون لجان للقروض تقوم بتقديم التقارير اللازمة عن المشروعات ومدى ملائمة القروض المطلوبة لها.
- 2 - تضم كل لجنة خبيراً يختاره المحافظ الذي يمثل العضو الذي يقوم المشروع في اقليمه وعضواً أو أكثر من الفنيين الموظفين بالصندوق يعينهم رئيس مجلس الادارة.

مادة 24

التقارير والبيانات

- يصدر الصندوق تقريراً عاماً سنوياً لبيان مركزه المالي كما له أن يصدر تقريراً عن نشاطه في المشروعات المختلفة وأية تقارير أخرى تتعلق بتنفيذ اغراضه وتوزع هذه التقارير والبيانات على جميع الاعضاء.

مادة 25

توزيع الارباح

- تخصص من صافي الربح السنوي للصندوق نسبة 10 % لحساب الاحتياطي العام ولمجلس المحافظين أن يقرر نسبة أخرى لتكوين احتياطي اضافي وما تبقى بعد ذلك يوزع على الاعضاء بنسبة ما يملكون من الاسهم.

القسم الخامس

الانسحاب

ايقاف العضوية - ايقاف الاعمال

مادة 26

انسحاب الاعضاء

- لا يحق لأي عضو أن ينسحب من الصندوق قبل انقضاء خمس سنوات على عضويته ويكون الانسحاب بإرسال اشعار كتابي برغبته الى مركز الصندوق الرئيسي ، ويصح الانسحاب نافذاً من تاريخ استلام الصندوق للاشعار.

مادة 27

ايقاف العضوية

- 1 - إذا أخل أحد الاعضاء بأي التزام نحو الصندوق جاز ايقافه بقرار يصدر بأغلبية أصوات مجلس المحافظين وتزول عن العضو الموقوف صفة العضوية نهائياً بعد مرور سنة من تاريخ ايقاف ما لم يصدر قرار آخر بأغلبية الاصوات بإعادة العضوية اليه.
- 2 - لا يحق للعضو خلال مدة ايقافه ممارسة الحقوق المنصوص عنها في هذه الاتفاقية فيما عدا حق الانسحاب.

مادة 21

المدير العام ورئيس مجلس الادارة والموظفين

- 1 - يعين مجلس المحافظين مديراً عاماً للصندوق من غير المحافظين أو نوابهم أو أعضاء مجلس الادارة أو نوابهم وفي حالة غياب المدير العام بصفة مؤقتة يعين مجلس المحافظين من ينوب عنه مدة غيابه.
- 2 - يتولى المدير العام رئاسة جلسات مجلس الادارة ولا يجوز له التصويت الا في حالة تساوي الاصوات ويكون صوته مرجحاً ويجوز دعوته لحضور جلسات مجلس المحافظين والاشتراك في مناقشاته دون حق التصويت.
- 3 - المدير العام هو الرئيس الاعلى لموظفي الصندوق والمسؤول عن جميع الاعمال تحت اشراف مجلس الادارة ويقوم على تطبيق التنظيمات الفنية والادارية داخل الصندوق وله حق تعيين وفصل الخبراء والموظفين طبقاً لانظمة الصندوق
- 4 - يكون ولاء المدير العام وموظفيه للصندوق وعليهم أن يمتنعوا عن التأثر في سير أعماله بغير صالحه وأن يلتزموا الحيطة في أعمالهم.
- 5 - على المدير العام أن يراعي عند تعيين الموظفين أن توزع الوظائف بقدر الامكان بين مواطني الدول والبلاد العربية الاعضاء في الصندوق مع عدم الاخلال بمبدأ وجوب توافر الكفاية والخبرة اللازمة.

مادة 22

مجلس الادارة

- 1 - يتولى مجلس الادارة ادارة جميع أعمال الصندوق بوجه عام ويباشر السلطات المخولة له من قبل مجلس المحافظين
- 2 - يتكون مجلس الادارة من أربعة مديرين متفرقين ينتخبهم مجلس المحافظين من العرب المشهود لهم بالخبرة والكفاية ويكون انتخابهم لمدة سنتين قابلتين للتجديد.
- 3 - يتم انتخاب أعضاء مجلس الادارة على الوجه التالي :
- (أ) يرشح كل محافظ مديراً واحداً ونائباً للمدير ؛
- (ب) ينتخب مجلس المحافظين من بين المرشحين أربعة مديرين ونائباً لكل منهم بأكثرية الاصوات ؛
- (ج) يعطى كل محافظ واحداً من المديرين المنتخبين الاصوات التي يمتلكها في مجلس المحافظين .
- 4 - يعاون النواب المديرين في أعمالهم ويحضرون جلسات مجلس الادارة ويكون لنائب المدير حق التصويت في حالة غياب المدير الذي ينوب عنه.
- 5 - يستمر أعضاء مجلس الادارة ونوابهم في وظائفهم الى أن ينتخب من يخلفهم فاذا خلت وظيفة أحدهم لفترة أقصاها تسعون يوماً خيبتار المحافظون الذين يمثل أصواتهم المدير السابق خلفاء له للمدة الباقية على أن يوافق مجلس المحافظين على هذا الاختيار ويكون للخلف نفس مركز السلف من حيث مدى تمثيله للاصوات.

وحفظ وصيانة موجوداته وأصوله . ويبقى الصندوق قائما كما تبقى جميع الحقوق والواجبات المتبادلة بين الصندوق وأعضائه بمقتضى هذه الاتفاقية الى أن تتم التسوية النهائية لالتزاماته وتوزيع موجوداته وفي هذه الاثناء لا يجوز إيقاف أو انسحاب أى عضو كما لا يجوز توزيع أى من الاصول على الاعضاء الا بمقتضى نصوص القسم الخامس من الاتفاقية .

- 3 - لا يجوز اجراء أى توزيع لاصول الصندوق حتى يتم تسديد جميع حقوق الدائنين ويكون توزيع موجودات الصندوق بنسبة ما يملكه كل عضو من أسهم ويتم هذا التوزيع نقدا أو بموجودات أخرى فى الاوقات وبالعملات التى يراها الصندوق مناسبة .
- 4 - يحل العضو الذى يحصل على موجودات وزعها الصندوق بمقتضى أحكام القسم الخامس محل الصندوق فى جميع الحقوق التى كان يتمتع بها الصندوق ازاء هذه الموجودات قبل توزيعها .

القسم السادس

الوضع القانونى للصندوق - الحصانات والامتيازات

مادة 30

- I - تكون للصندوق شخصية قانونية وله بوجه خاص :
- (أ) حق التعاقد ؛
- (ب) الحق فى تملك الاموال الثابتة والمنقولة والتصرف فيها ؛
- (ج) حق التقاضى .
- 2 - يكون مقاضاة الصندوق أمام المحاكم المختصة بمقره ويجوز رفع الدعوى أمام محاكم محل النزاع اذا وجد به للصندوق فرع أو وكيل مأذون له بقبول الدعوى .
- 3 - لا تجوز اقامة أية دعوى قضائية على الصندوق من الاعضاء أو من أشخاص يعملون لحساب الاعضاء أو يطالبون بحقوق التزم بها الاعضاء .
- 4 - تتمتع جميع أملاك الصندوق وموجوداته أينما وجدت وأيا كان حائزها فى البلاد الاعضاء بحصانة ضد جميع أنواع الاجراءات التحفظية السابقة على صدور حكم نهائى ضد الصندوق .
- 5 - تتمتع أملاك الصندوق وموجوداته أينما وجدت وأيا كان حائزها فى البلاد الاعضاء بالمحافظة ضد التفتيش أو الاستيلاء أو المصادرة ، أو نزع الملكية أو ما مائل ذلك من اجراءات جبرية تصدر عن سلطة تنفيذية أو تشريعية .
- 6 - تتمتع أوراق الصندوق وسجلاته ووثائقه أينما وجدت وأيا كان حائزها بالحصانة .

مادة 28

حقوق وواجبات الاعضاء الذين زالت عنهم العضوية

- I - عند ما تزول العضوية عن احدى الحكومات الاعضاء طبقا لنص المادتين (26) و (27) يبقى العضو مسؤولا عن جميع الالتزامات قبل الصندوق طالما أن أى جزء من القروض أو الضمانات التى حصل التعاقد بشأنها قبل انتهاء عضويته ما زال قائما ، ولا يتحمل العضو بعد زوال عضويته بأية مسؤوليات خاصة بقروض أو ضمانات جديدة يقوم بها الصندوق كما لا يساهم فى ارباحها أو مصروفاتها .
- 2 - عند ما تزول العضوية عن احدى الحكومات يقوم الصندوق بشراء أسهم هذه الحكومة وتسوية حساباتها ويكون سعر الشراء هو القيمة المبينة فى دفاتر الصندوق أو قيمتها المدفوعة اليهما أقل .
- 3 - تدفع قيمة الاسهم التى يشتريها الصندوق طبقا للفقرة السابقة بالشروط الآتية :

- (أ) يحجز الصندوق لديه كل مبلغ مستحق للحكومة عن أسهمها ما دامت هذه الحكومة أو أى هيئة أو مؤسسة عامة أو خاصة فى بلدها لا تزال مسؤولة قبل الصندوق ، وللصندوق الحق فى الاستيلاء على المبلغ الذى احتجزه وفاء القروض والالتزامات المستحقة ، ولا يدفع الصندوق بأى حال أى مبلغ يستحق للعضو الا بعد مرور ستة أشهر على الاقل من تاريخ زوال عضويته ؛
- (ب) يجوز للصندوق أن يدفع للحكومة لقاء أسهمها جزء من المبلغ الذى احتجزه ، بقدر ما يستوفى من حقوقه ؛
- (ج) اذا تحمل الصندوق خسارة ما نتيجة للعمليات التى قام بها بمقتضى هذه الاتفاقية والتى لا تزال قائمة فى تاريخ زوال العضوية عن الحكومة وكان مقدار هذه الخسارة يزيد على مقدار احتياطي المخصص لمقابلتها فى ذلك التاريخ ، وجب على هذه الحكومة أن تسدد عند الطلب المبلغ الذى كان يجب خصمه من الثمن الذى يشتري به الصندوق أسهم الحكومة المشار اليها لو أن الخسارة أخذت فى الحسبان عند تحديد الثمن المذكور .

مادة 29

وقف عمليات الصندوق وتصفية أمواله

- 1 - يجوز لمجلس الادارة فى الاحوال الاستثنائية وبصفة مؤقتة إيقاف عمليات القروض والضمانات والمساهمة فى المشروعات وعليه أن يدعو مجلس المحافظين الى اجتماع طارىء للنظر فى الامر واتخاذ قرار بشأنه .
- 2 - يجوز للصندوق أن يوقف أعماله بصفة دائمة بقرار يصدر بأغلبية ثلاثة أرباع أصوات مجلس المحافظين وعلى الصندوق أن يتوقف فور صدور هذا القرار عن متابعة كل نشاط له باستثناء الاعمال والاجراءات اللازمة لتحقيق

موافقة المجلس ، على الصندوق أن يطلب رأى جميع الدول الاعضاء بشأنه ، وفي حالة موافقة ثلاثة أرباع أصوات الاعضاء يسجل الصندوق التعديل ببلاغ رسمى توجهه الى جميع الاعضاء ويسجل التعديل فى الامانة العامة .

2 - استثناء من الفقرة (1) من هذه المادة يجب موافقة جميع الاعضاء فى حالة التعديل التى تغير من :

(أ) الحق فى الانسحاب من الصندوق طبقا للمادة (36) من هذه الاتفاقية ؛

(ب) الحد من مسؤولية الاعضاء بالنسبة للجزء غير المدفوع من أسهمهم طبقا للمادة (8) من هذه الاتفاقية ؛

(ج) حالة اقرار زيادة الرأس المال مرخص بها وفقا للفقرة (3) من المادة (6) من هذه الاتفاقية ؛

3 - تصبح التعديلات المقررة نافذة المفعول من قبل جميع الاعضاء بعد انقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ البلاغ الرسمى الذى يصدره الصندوق الا اذا حدد مجلس المحافظين فترة أقصر .

القسم السابع

التفسير والتحكيم

مادة 36

يختص مجلس المحافظين بالنظر والفصل فى جميع الخلافات التى تقع بين أى عضو وبين الصندوق أو بين الاعضاء فيما بينهم بشأن تفسير نصوص هذه الاتفاقية ويكون قرار المجلس نهائيا وملزما .

قرارات مجلس الادارة بشأن تفسير نص من نصوص هذه الاتفاقية يمكن لاي عضو الاعتراض عليها أمام مجلس المحافظين الذى يصدر قرارا نهائيا وملزما فى موضوع الخلاف ويجوز للصندوق العمل بقرار مجلس الادارة الى حين صدور قرار مجلس المحافظين .

مادة 37

التحكيم

إذا حصل خلاف بين الصندوق وبين دولة أو بلد زالت عنه العضوية أو بين الصندوق وعضو خلال تصفية أعمال الصندوق بصورة نهائية يحق لاي طرف طرح هذا الخلاف على هيئة تحكيم تؤلف من ثلاث محكمين يعين الصندوق أحدهم ويعين العضو الطرف الآخر الثانى ويختار المحكمان محكما ثالثا يتفقان عليه ، وفى حالة عدم اتفاقهما يقوم الامين العام لجامعة الدول العربية باختياره من بين رجال القانون العرب ، ويكون قرار هيئة التحكيم نهائيا وملزما .

مادة 31

اعفاء أموال الصندوق

تعفى جميع أموال الصندوق وموجوداته فى حدود الضرورة التى تقتضيها الاعمال المنصوص عليها فى هذه الاتفاقية وطبقا لنصوصها من جميع القيود والانظمة والمراقبات وقرارات تأجيل دفع الديون أى كان نوعها .

مادة 32

يعامل الاعضاء رسائل الصندوق معاملة الرسائل الرسمية الخاصة بالاعضاء الآخرين .

مادة 33

الاعفاء من الضرائب فى بلاد الاعضاء

I - يعفى الصندوق وموجوداته وأملكه ودخوله وعملياته وصفقاته التى تنص عليها هذه الاتفاقية من جميع الضرائب والرسوم الجمركية ويعفى الصندوق أيضا من مسؤولية تحصيل أو دفع أية رسوم أو ضرائب .

2 - تعفى اسهم الصندوق عند اصدارها وتداولها من جميع الضرائب والرسوم .

3 - تعفى السندات والاوراق المالية التى يصدرها الصندوق وكذلك الارباح والفوائد والعمولات الناتجة عنها وما شابهها أيا كان مالكاها ، من الضرائب بجميع أنواعها .

مادة 34

حصانات وامتيازات العاملين فى الصندوق

I - يتمتع المحافظون ونوابهم والمديرون ونوابهم وموظفو الصندوق ومستخدميه بما يلى :

(أ) الحصانة القضائية فيما يتعلق بالاعمال التى يقومون بها بصفتهم الرسمية ؛

(ب) باعفاء من قيود الهجرة واجراءات التسجيل الخاصة بالاجانب والرقابة على النقد ؛

(ج) التسهيلات الخاصة بالسفر ؛

(د) باعفاء من الضريبة على مرتباتهم أو مكافأاتهم التى يتقاضونها من الصندوق ؛

2 - بالإضافة الى المزايا والحصانات المقررة للصندوق وموظفيه المنصوص عليها فى هذه الاتفاقية فلمجلس المحافظين أن يقرر ما يراه لازما من مزايا وحصانات أخرى لتحقيق أغراضه .

مادة 35

تعديل نصوص الاتفاقية

I - يحق لاي عضو أو محافظ أو عضو مجلس ادارة أن يقترح تعديلات على هذه الاتفاقية وذلك بتسليمه اقتراح التعديل الى رئيس مجلس المحافظين الذى يعرض الاقتراح على مجلس المحافظين فى أقرب فرصة ، اذا حاز الاقتراح

القسم الثامن

أحكام ختامية

مادة 38

تصبح كل حكومة عضوا في هذا الصندوق من تاريخ ايداعها وثائق التصديق أو الانضمام لدى الامانة العامة لجامعة الدول العربية

مادة 39

التصديق والاياداع والانضمام

يصدق على هذه الاتفاقية من الدول والبلاد العربية الموقعة عليها طبقا لنظمتها الاساسية في أقرب وقت وتودع وثائق التصديق لدى الامانة العامة لجامعة الدول العربية التي تعد محضرا بايداع وثيقة التصديق وتبلغه الى الدول والبلاد العربية الاعضاء.

مادة 40

يعمل بهذه الاتفاقية بعد شهر من ايداع وثائق تصديق دول لا يقل مجموع اكتبائها عن 45 % من رأس المال المنصوص عنه في المادة (5) من هذه الاتفاقية.

مادة 41

يوجه الامين العام لجامعة الدول العربية الدعوة الى الاجتماع الاول لمجلس المحافظين.

وتأييدا لما تقدم قد وقع المندوبون المفوضون المبينة أسماؤهم بعد ، هذه الاتفاقية نيابة عن حكوماتهم وباسمها .

علمت هذه الاتفاقية بمدينة القاهرة في يوم الخميس 18 صفر سنة 1388 هـ الموافق 16 مايو (أيار) 1968 م ، من أصل واحد باللغة العربية يحفظ في الامانة العامة لجامعة الدول العربية ، وتسلم صورة مطابقة للاصل لكل دولة من الدول الموقعة على الاتفاقية أو المنضمة اليها .

مرسوم رقم 2.75.863 بتاريخ 11 صفر 1397 (فاتح يبرابر 1977)

بتطبيق الفصل 51 من الظهير الشريف رقم 1.75.453 الصادر

في 25 دجنبر 1396 (17 دجنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق

بإحداث هيئة للصيادلة.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.75.453 الصادر في

25 ذي الحجة 1396 (17 دجنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بإحداث

هيئة للصيادلة ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 30 ذي القعدة 1395 (4 دجنبر 1975) ،

يرسم ما يلي :

الباب الأول

المجلسان الجهويان لصيادلة الصيدليات

الفصل I

ان المجلسين الجهويين لصيادلة الصيدليات في شمال وجنوب المغرب التابعين لهيئة الصيادلة المحدثة بموجب الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.75.453 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 25 ذي الحجة 1396 (17 دجنبر 1976) يعقدان اجتماعاتهما بمقريهما الكائنين على التوالي بالرباط والدار البيضاء.

الفصل 2

ان المجلس الجهوي للشمال يختص بصيادلة الصيدليات الساكنين بعمالة الرباط وسلا وأقاليم الحسيمة وبولمان وشفشاون وفاس والقنيطرة والخميسات ومكناس والناضور وتازة وطنجة وتطوان ووادة .

ويختص المجلس الجهوي للجنوب بصيادلة الصيدليات ، الساكنين بعمالة الدار البيضاء وأقاليم أكادير وأزيلال وبنى ملال والجديدة وقلعة السراغنة والصويرة وفجيج وخنيفرة وخريبكة والرشيديّة ومراكش ووارزازات وآسفي وسطات وطانطان وتيزنيت والعيون وبوجدور والسمارة .

الفصل 3

يحدد عدد أعضاء كل مجلس جهوي كما يلي :

10 فيما يخص المجلس الجهوي الكائن مقره بالرباط يمارس أربعة منهم على الأقل عملهم في احدى المدن الداخلية ؛

16 فيما يخص المجلس الجهوي الكائن مقره بالدار البيضاء يمارس ستة منهم على الأقل عملهم في احدى المدن الداخلية .

الفصل 4

يجتمع المجلس الجهوي باستدعاء من رئيسه كلما دعت الضرورة الى ذلك ومرة واحدة على الاقل كل ثلاثة أشهر .

الفصل 5

يمارس المجلس الجهوي تحت سلطة المجلس الوطني طبقا للفصل 16 من الظهير الشريف رقم 1.75.453 الصادر في 25 ذي الحجة 1396 (17 دجنبر 1976) اختصاصات الهيئة ويدافع عن مصالحها الادبية والمادية ويسير ممتلكاتها في مجموع دائرة نفوذه .

الفصل II

ان المجلس الوطنى المحدد تأليفه بموجب الفصل 26 من الظهير الشريف رقم 1.75.453.المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 25 ذى الحجة 1396 (17 دجنبر 1976) يجتمع باستدعاء من رئيسه كلما دعت الضرورة الى ذلك ومرة واحدة على الاقل كل ثلاثة أشهر.

الفصل I2

يمارس المجلس على الصعيد الوطنى اختصاصات الهيئة ويدبر شؤون ممتلكاتها.

ويحدد سنويا باتفاق مع مختلف المجالس مقدار واجبات الاشتراك المتعين عليها قبضها والحصة الراجعة اليه منها.

ويراقب سير مختلف المجالس التى يتعين عليها اخباره سلفا بأحداث جميع مشاريع التعاون أو المساعدة أو التقاعد طبقا للفقرة 6 من المقطع 2 من الفصل 2 من الظهير الشريف رقم 1.75.453.المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 25 ذى الحجة 1396 (17 دجنبر 1976) واطلاعه على سيرها.

ولا تكون مداواته عمومية.

ويضع لائحة الصيدالة المقبولين بصفة أساتذة للتمارين ويسهر على تسجيل الطلبة المتمرنين.

الباب الخامس

العمليات الانتخابية

الفصل I3

يجب أن توجه طلبات الترشيح بواسطة رسالة مضمونة الى رئيس المجلس المقصود قبل التاريخ المحدد لاجراء الاقتراع بخمسة عشر يوما . ويضع المجلس لائحة المرشحين حسب الترتيب الابجدي ويبلغها بواسطة رسالة مضمونة الى جميع الصيدالة المغاربة.

الفصل I4

ان الجمعية العامة المدعوة لانتخاب أو تعويض أعضاء المجلس الذين انتهت مدة انتدابهم يستدعيها قبل التاريخ المحدد للانتخابات بشهر واحد رؤساء المجالس الحاليون واذا عاقهم عائق المجلس الوطنى للهيئة مع العلم أن الصوائر تبقى على عاتق المجلس المعنى بالامر.

ويوجه الاستدعاء الفردى الى كل مغربى يمارس المهنة قبل التاريخ المحدد للانتخابات بشهر واحد على الاقل.

الفصل I5

يتم التصويت عن طريق المراسلة فى غلافين يحمل الاول اسم وعنوان رئيس المجلس والثانى عبارة « انتخاب بمجلس هيئة (تصيدالة) ».

ويضع ميزانية سنوية . ويحدد بناء على ذلك ويقبض باتفاق مع المجلس الوطنى واجبات اشتراك أعضائه المعدة لتسيير الهيئة واحداث صندوق لضمان تنظيم وتسيير مشاريع التعاون أو المعونة المتبادلة أو المساعدة أو التقاعد الخاصة بأعضائه وأفراد عائلاتهم أو المستخدمين فى الصيدليات أو المعدة لقروض ذات فوائد ضئيلة قصد مساعدة الصيدالة على فتح صيدلياتهم.

ويأذن للرئيس فى اقامة الدعاوى أمام المحاكم وفى قبول جميع الهيات أو الوصايا المقدمة للهيئة وفى التراضى أو التصالح وفى انجاز كل تفويت أو رهن وفى ابرام جميع الافتراضات . ولا تكون مداواته عمومية.

الباب الثانى

مجلس الصيدالة الصناع والموزعين

الفصل 6

ان مجلس الصيدالة الصناع والموزعين المحدث بموجب الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.75.453.المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 25 ذى الحجة 1396 (17 دجنبر 1976) يعقد اجتماعاته فى مقره بالدار البيضاء.

ويحدد عدد أعضاء المجلس فى ثمانية يكون اثنان منهم موزعين فقط.

الفصل 7

تطبق مقتضيات الفصلين 4 و 5 من هذا المرسوم على مجلس الصيدالة الصناع والموزعين.

الباب الثالث

مجلس الصيدالة الاحيائين

الفصل 8

ان مجلس الصيدالة الاحيائين المحدث بموجب الفصل 4 من الظهير الشريف رقم 1.57.453.المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 25 ذى الحجة 1396 (17 دجنبر 1976) يعقد اجتماعاته فى مقره بالرباط.

ويحدد عدد أعضاء المجلس فى ثمانية.

الفصل 9

تطبق مقتضيات الفصلين 4 و 5 من هذا المرسوم على مجلس الصيدالة الاحيائين.

الباب الرابع

المجلس الوطنى لهيئة الصيدالة

الفصل 10

ان المجلس الوطنى لهيئة يعقد اجتماعاته فى مقره بالرباط.

الفصل الثاني

ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط فى 13 صفر 1397 (3 يبرابر 1977) .

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان .

مرسوم رقم 151 . 2.77 . بتاريخ 3 ربيع الاول 1397 (22 يبرابر 1977)
بتحديد تاريخ الاقتراع لانتخاب أعضاء غرف التجارة
والصناعة العصرية .

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.42 الصادر فى 7 صفر 1397
(28 يناير 1977) بمثابة قانون يتعلق بالنظام الاساسى لغرف التجارة
والصناعة العصرية ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.255 الصادر فى 9 صفر 1396
(10 يبرابر 1976) بمثابة قانون تمدد بموجبه مدة انتداب أعضاء
غرف التجارة والصناعة العصرية ؛

وباقتراح من وزير الدولة المكلف بالداخلية ؛

وبعد دراسة المشروع فى المجلس الوزارى ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يستدعى الناخبون فى جميع أنحاء المملكة يوم الجمعة
18 مارس 1977 لانتخاب أعضاء غرف التجارة والصناعة العصرية .

الفصل الثاني

يجب أن يودع وكيل كل لائحة لوائح الترشيح عن كل صنف
مهنى أو صنف للتجارة أو صنف للصناعة العصرية زوال يوم الثلاثاء
8 مارس 1977 على أبعد تقدير بمقر اللجنة الادارية .

الفصل الثالث

تبتدىء الحملة الانتخابية يوم الاربعاء 9 مارس 1977 بعد منتصف
الليل من يوم الثلاثاء 8 مارس 1977 وتنتهى يوم الخميس
17 مارس 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) ليلا .

الفصل الرابع

يسند الى وزير الدولة المكلف بالداخلية تنفيذ هذا المرسوم الذى
ينشر بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط فى 3 ربيع الاول 1397 (22 يبرابر 1977) .

الوزير الاول ،

الامضاء أحمد عصمان .

وقعه بالعطف :

وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة .

الفصل 16

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير
الصحة العمومية ووزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة كل
واحد منهما فيما يخصه .

وحرر بالرباط فى 11 صفر 1397 (فاتح يبرابر 1977) .

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان .

وقعه بالعطف :

وزير الصحة العمومية ،

الامضاء : الدكتور عبد الرحمان التهامي .

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنيخلف .

مرسوم رقم 5 . 2.77 . بتاريخ 13 صفر 1397 (3 يبرابر 1977) تحدد
بموجبه حصص وسامى العرش والرضى المنعم بها عن سنة 1977

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 199.66 الصادر فى فاتح رمضان 1386
(14 دجنبر 1966) باحداث اوسمة المملكة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه
ولاسيما الفصل 42 منه ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

ان حصص وسامى العرش والرضى المنعم بها عن سنة 1977 تحدد
بالنسبة لمختلف الوزارات طبق الجدول الآتى :

وسام العرش :

الدرجة الممتازة : لاشيء ؛

الدرجة الاولى : لاشيء ؛

الدرجة الثانية : لاشيء ؛

الدرجة الثالثة : 30 ؛

الدرجة الرابعة : 50 .

وسام الرضى :

الدرجة المندرة : 400 ؛

الدرجة الاولى : 600 ؛

الدرجة الثانية : 1000 .

مائتا مليون درهم (200.000.000) للاقتراضات التي يصدرها المكتب الوطني للكهرباء ولاسيما الفصل الرابع منه ،
يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يؤذن للمكتب الوطني للكهرباء في أن يصدر في دائرة ضمان الدولة المخول بموجب المرسوم رقم 2.73.028 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 16 محرم 1393 (20 يراير 1973) اقتراضا بواسطة سندات لحاملها قدره عشرون مليون درهم (20.000.000) .
وتترتب عن هذا الاقتراض القابل للاستهلاك في ظرف خمس عشرة سنة فائدة يبلغ مقدارها السنوي 7,50 % .

الفصل الثاني

ينجز هذا الاقتراض بواسطة سندات من فئة ألف درهم (1.000) تصدر بقيمة 9,85 دراهم مقابل 10 دراهم وينتفع بها ابتداء من 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) وترجع مبالغها حسب قيمتها الاسمية أو تسترد عن طريق البورصة .

الفصل الثالث

يتم استهلاك السندات عن طريق الاقتراع على أساس قسط سنوي قار لاستهلاك رأس المال وعند الاقتضاء عن طريق الاسترداد بالبورصة فيما دون تساوي القيمة باعتبار الجزء المنجز من القسيمة وبالقيام سنويا كيفما كان الامر بتسديد مجموع القسط السنوي للاستهلاك المقرر لهذا الغرض اما عن طريق الارجاع والاسترداد حسب اختيار المكتب الوطني للكهرباء .

وتجرى الاقتراعات بسحب رقم واحد يجب أن يكون رقم أحد السندات الراجعة . ولا يؤدي الرقم المسحوب الى ارجاع مبلغ السند الحامل للرقم المذكور فقط ولكنه يؤدي كذلك الى ارجاع السندات الحاملة للارقام الموالية حسب الترتيب العددي المتزايد الى غاية عدد السندات الواجب ارجاعها تبعا لشروط الاستهلاك المبينة أعلاه . ولتطبيق هذا المقتضى يباشر تجاوز الارقام التي تحملها السندات المستهلكة سابقا بواسطة الارجاع أو الاسترداد ويعتبر الرقم « واحد » وما يليه تابعا مباشرة لاعلى رقم من الارقام التي تحملها سندات الاقتراض .

وترجع السندات المسحوبة بطريق الاقتراع السنوي عند انتهاء أجل الفوائد يوم 27 دجنبر من كل سنة وللمرة الاولى يوم 27 دجنبر 1977 .

وتنشر أرقام السندات المسحوبة عن طريق الاقتراع في الجريدة الرسمية قبل التاريخ المحدد لارجاع مبالغها بعشرين يوما على الأقل .
وينتهي دفع الفوائد عن السندات ابتداء من اليوم الذي تعرض فيه للارجاع ويقتطع عند الارجاع مبلغ الفوائد الذي يكون قد دفع بصفة غير قانونية ، ويجب أن يكون كل سند مقدم للارجاع مشفوعا بجميع القسيمات التي لم ينته أجلها في التاريخ المذكور المحدد لارجاعها وفي حالة ما اذا لم تقدم قسيمة واحدة أو عدة قسيمات ، فإن مبلغها الاسمي يخصم من القدر الواجب أدائه لحامل السند .

مرسوم رقم 152.77 بتاريخ 3 ربيع الاول 1397 (22 يراير 1977)
بتحديد تاريخ الاقتراع لانتخاب أعضاء غرف الصناعة التقليدية

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم I.63.194 الصادر في 5 صفر 1383 (28 يونيو 1963) بشأن النظام الاساسي لغرف الصناعة التقليدية ،
حسبما وقع تغييره أو تميمه بالظهير الشريف رقم I.77.43 الصادر في 7 صفر 1397 (28 يناير 1977) بمثابة قانون ولاسيما الفصل I4 منه ؛
وبمقتضى الظهير الشريف رقم I.76.254 الصادر في 9 صفر 1396 (10 يراير 1976) بمثابة قانون تمدد بموجبه مدة انتداب أعضاء غرف الصناعة التقليدية ؛

وباقترح من وزير الدولة المكلف بالداخلية ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري ،

يوسم ما يلي :

الفصل الاول

يستدعى الناخبون في جميع أنحاء المملكة يوم الجمعة 18 مارس 1977 لانتخاب أعضاء غرف الصناعة التقليدية .

الفصل الثاني

يجب أن يودع وكيل كل لائحة لوائح الترشيح زوال يوم الثلاثاء 8 مارس 1977 على أبعد تقدير بمقر اللجنة الادارية للقسم الانتخابي المعنى بالامر .

الفصل الثالث

تبتدىء الحملة الانتخابية يوم الاربعاء 9 مارس 1977 بعد منتصف الليل من يوم الثلاثاء 8 مارس 1977 وتنتهى يوم الخميس 17 مارس 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) ليلا .

الفصل الرابع

يسند الى وزير الدولة المكلف بالداخلية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط في 3 ربيع الاول 1397 (22 يراير 1977) .

الوزير الاول ،

الامضاء أحمد عصمان .

وقعه بالعطف :

وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

الامضاء : الدكتور محمد بنهيمه .

قرار كوزير المالية رقم 1419.76 بتاريخ 30 ذي الحجة 1396 (22 دجنبر 1976) بتحديد شروط وكيفيات اصدار اقتراض بواسطة سندات لحاملها قدره عشرون مليون درهم (20.000.000) من طرف المكتب الوطني للكهرباء .

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم رقم 2.73.028 الصادر في 16 محرم 1393 (20 يراير 1973) بمنح ضمان الدولة الى غاية مبلغ اسمي قدره

دائرة محكمة الاستئناف بالرباط

الرباط وسلا :

السادة : محمد (فتحاح) بن محمد البشير اليعقوبي ؛
محمد بن مسعود الشياظمي ؛
محمد بن الفاضل هجي .

دائرة محكمة الاستئناف بالدار البيضاء

الدار البيضاء :

السادة : عبد الجليل العلمي ؛
محمد بن المهدي بن مبارك العلوي ؛
محمد بن محمد الزموري قطب ؛
عبد الكريم بن محمد الطهاري ؛
محمد بن علي الدكالي ؛
محمد الحمزاوي ؛
محمد (فتحاح) بن محمد الخصاصي ؛
محمد الحسوني ؛
أحمد بن محمد برادة ؛
الحاج محمد بن محمد الجابري ؛
عبد الكريم برادة المالكي ؛
عبد الوهاب التازي .

الجديدة :

السيد عبد الرحمان المشتراي .

دائرة محكمة الاستئناف بفاس

فاس :

السادة : ادريس بن محمد بن سليمان ؛
الطيب بن عمر بن الخياط ؛
العربي بن ادريس العلوي ؛
أحمد بن محمد القادري ؛
محمد بن الحاج المكي بنيس ؛
محمد البلغمي .

دائرة محكمة الاستئناف بمكناس

مكناس :

السيدان : عبد الكامل بن الظاهر الامراني ؛
الشريف بن علي العلوي .

الفصل الرابع

يحتفظ المكتب الوطني للكهرباء بإمكانية الشروع في كل وقت وحين باستهلاك السندات كلا أو بعضا قبل حلول الاجل بازاءها عند تساوى القيمة مع اضافة الفوائد الواجب اداؤها عن طريق سابق اعلام لمدة شهرين ينشر بالجريدة الرسمية . وفي حالة ما اذا كان الامر يتعلق بازاء جزئي قبل حلول الاجل فانه يتم بطريق الاقتراع الذي يحدد تاريخه في سابق الاعلام .

ويجوز للمكتب الوطني للكهرباء في كل وقت كذلك أن يسترد بالبورصة السندات التي لا زالت رائجة كلا أو بعضا . وتنجز هذه الاستردادات فيما دون تساوى القيمة باعتبار الجزء المنجز من القسيمة .

الفصل الخامس

يصدر هذا الاقتراض من 28 ذي الحجة 1396 (20 دجنبر 1976) الى 2 محرم 1397 (24 دجنبر 1976) .

الفصل السادس

ان المبالغ الواجب تخصيصها بصوائر الاصدار وكذا العمولات ايا كان نوعها التي يمكن أن يترتب على المكتب الوطني للكهرباء دفعها استقبالا بمناسبة التدبير المالي لهذا الاقتراض تحدد بعد موافقة وزارة المالية .

وحرر بالرباط في 30 ذي الحجة 1396 (22 دجنبر 1976) .

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان .

قرار وزير العدل رقم 68.77 بتاريخ 6 صفر 1397 (27 يناير 1977)
بوضع لائحة الوكلاء العدليين المقبولين للترافع لدى المجلس الاعلى للسنة القضائية 1977 .

أن وزير العدل ،

بناء على الظهير الشريف رقم I.57.322 الصادر في 15 ربيع الثاني 1377 (9 نونبر 1957) بشأن التنظيم المؤقت لمزاولة مهنة المحامين والمدافعين المقبولين والوكلاء العدليين لدى المجلس الاعلى وتمديد الآجال المحددة في الظهير الشريف رقم I.57.223 الصادر في 2 ربيع الاول 1377 (27 شتنبر 1957) والمضروبة لنقض الاحكام وطلبات النظر في النهاوى المتعلقة بالشطط في استعمال السلطة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يقبل للترافع لدى المجلس الاعلى للسنة القضائية 1977 الوكلاء العدليون الآتية أسماؤهم :

الفصل الثاني

يلغى هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية قرار وزير العدل رقم 1.76 بتاريخ 21 ذى الحجة 1395 (24 دجنبر 1975).
وحرر بالرباط في 6 صفر 1397 (27 يناير 1977).
وزير العدل ،
الامضاء : عباس القيسي.

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3330

بتاريخ 28 شعبان 1396 (25 غشت 1976) الصحيفة 2718

قرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الاشغال العمومية والمواصلات ووزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 896.76 صادر في 24 رجب 1396 (23 يوليوز 1976) بالمصادقة على مشروع أحد المقاييس باعتباره مقياساً مغربياً.

بإدلاء من :

« بعد استشارة المجلس الوزاري الاعلى
المنعقد يوم 20 ربيع الثاني 1396 (20 أبريل 1976) :

يقراً :

« بعد استشارة المجلس الوزاري الاعلى
المنعقد يوم 29 ربيع الثاني 1396 (29 أبريل 1976) » .

دائرة محكمة الاستئناف بطنجة

تطوان :

السيد محمد بن محمد العربي السداتي .

القصر الكبير :

السيد أحمد بن محمد بن مالك الحراق .

دائرة محكمة الاستئناف بوجدة

الناضور :

السيد أحمد صديق بن الطاهر .

دائرة محكمة الاستئناف بمراكش

مراكش :

السادة : محمد بن عبد الوهاب الاشقر ؛

اسماعيل بن محمد الشنقيطي ؛

عبد السلام بلقاس ؛

مولاي الطاهر الادريسي .

آسفي :

السيد الحاج عبد الرحمان بنهيحة .

دائرة محكمة الاستئناف بسطات

بنى ملال :

السيد العربي الشوقاوي .

وبناء على ملف البحث السدى أجرى بين 21 ربيع الاول 1393 (2 مايو 1973) وفتح جمادى الثانية 1393 (2 يوليوز 1973) بمكاتب دائرة الرشيدية :

وباقتراح من مدير المكتب الاقليمي للاستثمار الفلاحي بتافيلالت ، يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن أنه من المصلحة العمومية انشاء عرض مساحة القناة الثانوية اليمنى رقم 2 SD من النقطة الكيلومترية 0 + 000,00 الى النقطة الكيلومترية 1 + 525,00 الواقعة بدائرة نفوذ المكتب الاقليمي للاستثمار الفلاحي بتافيلالت (دائرة الرشيدية ، اقليم الرشيدية).

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة فى الجدول بعده والمرسومة بلون أحمر فى التصميم التجزيئى ذى المقياس 1/500 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.76.104 بتاريخ 17 ذى القعدة 1396 (10 نونبر 1976) بإعلان أنه من المصلحة العمومية بناء شبكة الري لسد الحسن الداخل - القناة الثانوية اليمنى رقم 2 SD من النقطة الكيلومترية 0 + 000,00 الى النقطة الكيلومترية 1 + 525,00 وبنزع ملكية انقطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الرشيدية ، دائرة الرشيدية).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 جمادى الثانية 1370 (3 أبريل 1951) بنزع الملكية لاجل المصلحة العمومية والاحتلال المؤقت ، حسبما وقع تغييره أو تنميته :

وبناء على المرسوم الملكى رقم 833.66 الصادر فى 7 رجب 1386 (22 أكتوبر 1966) بإحداث المكتب الاقليمي للاستثمار الفلاحي بتافيلالت ولاسيما الفصل السادس منه :

ملاحظات	المساحة	الملاكون أو المظنون أنهم الملاكون		رقم الرسم العقارى واسم الملك	رقم التظلمة فى التصميم
		العنوان	الاسم العائلى والشخصى		
	س		السادة والسيدات :		
زيتونتان	42	I	أزمور - قصر السوق	غير محفظة	237
أرض عارية	42		كذلك	كذلك	م 237
زيتونة شجرة غير مشمرة	16	I	تاركة - قصر السوق	كذلك	238
نخلتان وزيتونة	78		كذلك	كذلك	239
أرض عارية	38	I	أزمور - قصر السوق	كذلك	241
كذلك	92		كذلك	كذلك	242
نخلة وزيتونة	20	I	تاركة - قصر السوق	كذلك	243
أرض عارية	24		كذلك	كذلك	244
3 نخلات ، 3 زيتونات	32		كذلك	كذلك	245
وشجرة مشمرة					
نخلة وشجرة مشمرة	32		كذلك	كذلك	م 245
أرض عارية	84	I	كذلك	كذلك	247
كذلك	38	I	كذلك	كذلك	249
نخلتان ، 3 زيتونات	66		كذلك	كذلك	250
3 نخلات ، شجرتان	85		كذلك	كذلك	251
مشرتان					
أرض عارية	54		كذلك	كذلك	252
نخلة ، زيتونة شجرة مشمرة	18	I	كذلك	كذلك	253
أرض عارية	95		كذلك	كذلك	254
نخلة وزيتونة	50	I	كذلك	كذلك	256
3 شجرات غير مشمرة	82		كذلك	كذلك	257
أرض عارية	39		كذلك	كذلك	259
زيتونتان	98		كذلك	كذلك	261
زيتونة	40	I	كذلك	كذلك	262
زيتونة	83		كذلك	كذلك	264
نخلتان ، 5 زيتونات	92		كذلك	كذلك	265
شجرتان مشرتان					
أرض عارية	40		كذلك	كذلك	267
كذلك	08	2	كذلك	كذلك	269
كذلك	75		كذلك	كذلك	270
كذلك	65		كذلك	كذلك	271
5 نخلات	13	2	كذلك	كذلك	272
زيتونتان	30		كذلك	كذلك	273
زيتونتان	43		تاركة - قصر السوق	كذلك	274
زيتونتان	60		كذلك	كذلك	275
أرض عارية	16	2	كذلك	كذلك	277
كذلك	73	I	كذلك	كذلك	279

الفصل الثالث. - يسند تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى مدير المكتب الاقليمي للاستثمار الفلاحي بتافيلالت.

وحرر بالرباط فى 17 ذى القعدة 1396 (10 نونبر 1976).
الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،
الامضاء : صالح المزيلي.

وبناء على ملف البحث الذى أجرى فيما بين 25 صفر 1394 (20 مارس 1974) و 27 ربيع الثانى 1394 (20 مايو 1974) بمكتب دائرة الرشيدية ، ملحقة أوفوس ؛
وباقتراح من مدير المكتب الاقليمي للاستثمار الفلاحي بتافيلالت ،
يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن أنه من المصلحة العمومية بناء عرض مساحة القناة الرئيسية للضفة اليمنى رقم 3 من النقطة الكيلومترية 147,95 + 23 الى النقطة الكيلومترية 973,00 + 24 الداخلة فى دائرة نفوذ المكتب الاقليمي للاستثمار الفلاحي بتافيلالت (ملحقة أوفوس - دائرة الرشيدية ، اقليم الرشيدية).

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة فى الجدول بعده والمرسومة بلون أحمر فى التصميم التجزيئى ذى المقياس 1/500 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

مرسوم رقم 2.76.77 بتاريخ 25 ذى الحجة 1396 (17 دجنبر 1976) بالاعلان أنه من المصلحة العمومية بناء شبكة الري لسد الحسن الداخلى - القناة الرئيسية للضفة اليمنى رقم 3 من النقطة الكيلومترية 147,95 + 23 الى النقطة الكيلومترية 973,00 + 24 وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (ملحقة أوفوس) دائرة الرشيدية (اقليم الرشيدية).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 جمادى الثانية 1370 (3 أبريل 1951) بنزع الملكية لاجل المصلحة العمومية والاحتلال المؤقت ، حسبما وقع تغييره أو تميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 833.66 الصادر فى 7 رجب 1386 (22 أكتوبر 1966) باحداث المكتب الاقليمي للاستثمار الفلاحي بتافيلالت ولاسيما الفصل 6 منه ؛

اشجار متنوعة	الزيتون			النخيل		المساحة	الملاكون او المظنون انهم الملاكون		رقم الرسم المقارى واسم الملك	ارقام القطع الارضية فى التصميم
	ص	م	ك	م.ص	ك		العنوان	الاسماء العائلية والشخصية		
						38		السادة والسيدات :		4114
						22		محمد أومحمد (فتح) عايب.	غير محفظة	4116
						66		أبا حسن بن محمد.	كذلك	4118
						49		محمد أومحمد (فتح) عايب.	كذلك	4120
						15		موحا درو.	كذلك	4121
						74		يوسف أوداود زمو.	كذلك	4122
						42		ابراهيم اوشكاظ.	كذلك	4123
						12	I	القصر الجديد	كذلك	4124
						08	I	ورثة الحبيب أودرؤة.	كذلك	4125
						68		يدير اوشاين	كذلك	4126
						68		علي أولحو أناصر.	كذلك	4127
						42		عدي أوباسو خنشوش.	كذلك	4128
						68		محمد (فتح) أو محدة.	كذلك	4129
						20	I	ابراهيم عنوفود.	كذلك	4130
						02	I	سيدى ابراهيم فهمى.	كذلك	4131
						05	I	علي موحا اوبزة.	كذلك	4132
						72		أوموحا علي أوعدي.	كذلك	4133
						49		المغازى علي أوموحا.	كذلك	4134
						54		محمد الوالى خنشوش.	كذلك	4135
						37		محمد الليتين الدراوى.	كذلك	4136
						61	I	ورثة الحبيب أودرؤة.	كذلك	4137
						58		لحسن أوبركة.	كذلك	4138
								محمد (فتح) أومحمد زمو.	كذلك	
								محمد علي بوتكيوت.	كذلك	
								العربى بن لحسن.	كذلك	
								القصر الجديد	كذلك	

أشجار متنوعة	الزيتون			النخيل		المساحة	الملاكون أو المظنون أنهم الملاكون		رقم الرسم العقاري واسم الملك	أرقام القطع الأرضية في التصميم
	ص	م	ك	م	ك		العنوان	الاسماء العائلية والشخصية		
						آ س		السادة والسيدات :		
		3		3		66	الكارة	الحاج محمد (فتحا) أوموحا.	غير محفظة	4139
						28	كذلك	محمد ايشو المغاري.	كذلك	4140
						33	كذلك	علي موحا أوبزة.	كذلك	4141
						90	كذلك	الحسن يوسف أوخويا.	كذلك	4142
				6		76	كذلك	علي أوموحا أوشاوا.	كذلك	4143
				1		51	كذلك	عزيز محمد (فتحا).	كذلك	4144
						38	كذلك	الحسن يوسف أوخويا.	كذلك	4145
						36	كذلك	ابراهيم قاهرورت.	كذلك	4146
				2		67	كذلك	محمد اللبتين الدراوي.	كذلك	4147
			I	2	4	41	كذلك	عمار محدة العمراوي.	كذلك	4148
						41	القصر الجديد	ورثة ابراهيم اورميش.	كذلك	4149
		I			I	72	الكارة	احمد بادج.	كذلك	4150
						75	القصر الجديد	محمد الوالي خنشوش.	كذلك	4151
6			I	2	3	56	الكارة	علي أولحو أناصر.	كذلك	4153
				I	I	04	كذلك	محمد (فتحا) واسو.	كذلك	4154
						12	كذلك	ابراهيم انوكود.	كذلك	4155
5			I	3		50	القصر الجديد	محمد الوالي خنشوش.	كذلك	4156
				I		79	الكارة	ابراهيم أوشكاظ.	كذلك	4157
				I		73	كذلك	احمد أوعمار يعزة.	كذلك	4158
				2		70	كذلك	الحبيب أوحوسة أوموحو.	كذلك	4159
						62	كذلك	ورثة محمد أوعل أومحمد.	كذلك	4160
				2		64	كذلك	مولاي سعيد رقي.	كذلك	4162
				5		10	كذلك	أولاد عميرة	كذلك	4163
				2	I	23	كذلك	محمد (فتحا) أوعل بناجي.	كذلك	4164
						32	كذلك	حمو أوحسين.	كذلك	4165
						27	كذلك	علي أوحموش.	كذلك	4166
						23	كذلك	الحسن الضايقي.	كذلك	4167
				I		26	كذلك	مولاي يوسف السرحاني.	كذلك	4168
						23	كذلك	لحسن الضايقي.	كذلك	4168
						66	كذلك	الحاج علي.	كذلك	4169
						29	كذلك	عمر أومرزوق.	كذلك	4170
				2		29	زاوية أوفوس	محمد أومبارك دادة.	كذلك	4171
					I	31	أولاد عميرة	حمو يطو.	كذلك	4172
						15	كذلك	ورثة بدر أوبروك.	كذلك	4173
					I	64	كذلك	حدو الوالي العقاوي.	كذلك	4174
						02	كذلك	عفا أومحمد أوزغو.	كذلك	4176
5					2	71	كذلك	حليجة موحا.	كذلك	4177
						81	كذلك	حدو الوالي العقاوي.	كذلك	4178
						77	كذلك	محمد (فتحا) أوعل بناجي.	كذلك	4179
						26	الكارة	احمد أوعل أوموحو.	كذلك	4180
						70	تخيامت	ماما يوسف.	كذلك	4181
						91	أولاد عميرة	علي وعدي بولحسن.	كذلك	4183
	5		I	I		16	تخيامت	صالح بن محمد.	كذلك	4184
6			I	4		08	كذلك	حدة أوعل مكي.	كذلك	4185
				I		69	كذلك	لحسن أوحداش.	كذلك	4186

الفصل الثالث. - يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى مدير المكتب الاقليمي للاستثمار الفلاحي بتايفالنت.

وحرر بالرباط في 25 ذي الحجة 1396 (17 دجنبر 1976).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : صالح المزيلي.

وباقتراح من وزير الاشغال العمومية والمواصلات،
يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن أنه من المصلحة العمومية انشاء محطة لتحويل الطاقة الكهربائية من قوة 22/60 كيلو فولط بقصبة تادلة وبناء مساكن للمستخدمين المكلفين بتسييرها (اقليم بنى ملال).

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية غير المحفوظة المبينة في الجدول بعده والمرسومة بخط أحمر في التصميم المضاف الى أصل هذا المرسوم :

مرسوم رقم 2.76.696 بتاريخ 10 صفر 1397 (31 يناير 1977) باعلان أنه من المصلحة العمومية انشاء محطة لتحويل الطاقة الكهربائية من قوة 22/60 كيلو فولط بقصبة تادلة وبناء مساكن للمستخدمين المكلفين بتسييرها وتنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم بنى ملال).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 جمادى الثانية 1370 (3 أبريل 1951) بنزع الملكية لاجل المصلحة العمومية والاحتلال المؤقت، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على ملف البحث الذى أجرى بقيادة آيت الربع (اقليم بنى ملال) فيما بين 29 ربيع الاول 1396 (31 مارس 1976) وفتح جمادى الثانية 1396 (31 مايو 1976) ؛

اسم الملك	اسماء وعنوان الملاكين أو الظنون أنهم الملاكون	الساحة
الملك المدعو « الكامون » ، غير محفظ	السيد حجاجي الحاج بلقاسم حجاج ؛ السيد حجاجي نجيب بن الحاج بلقاسم ؛ السيد حجاجي جمال بن الحاج بلقاسم ؛ السيدة بطو بنت عبد السلام بن الحفيان ، الساكنون جميعا بقصبة تادلة ، زقاق آيت حمادى لحسن بدون رقم.	II.385 مترا مربعا.

الفصل الثالث - يفوض في حق نزع الملكية الى المكتب الوطنى للكهرباء.

الفصل الرابع - يسند تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير الاشغال العمومية والمواصلات ومدير المكتب الوطنى للكهرباء، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط فى 10 صفر 1397 (31 يناير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان .

وقعه بالعطف :

وزير الاشغال العمومية والمواصلات ،

الامضاء : أحمد التازى .

و. 13. آرا و. 90. سننبار. بتجارة والمقيدة تحت عدد 66. فى كتاش اجشاء املاك الدولة القروية بالرباط . وقد رسمت حدود القطعة المذكورة علوة على ذلك بخط أحمر فى التصميم المضاف الى أصل هذا المرسوم .

الفصل الثالث

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير الاشغال العمومية والمواصلات، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط فى 16 صفر 1396 (8 جنىر 1976).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان .

وقعه بالعطف :

وزير الاشغال العمومية والمواصلات ،

الامضاء : أحمد التازى .

وزير المالية بطنجاية ،

كاتب الدولة فى المالية ،

الامضاء : عبد الكافل الرغاي .

مرسوم رقم 2.76.695 بتاريخ 16 صفر 1396 (8 جنىر 1976) تضم بموجبها الى الملك العمومى قطعة ارضية على ملك الدولة بتجارة (عمالة الرباط وسلا).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 7 شعبان 1332 (فاتح يوليو 1914) بشأن الملك العمومى، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وباقتراح من وزير المالية بعد استشارة وزير الاشغال العمومية والمواصلات ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

تضم الى الملك العمومى لاجل وضع قناة لجر المياه بتجارة قصد تزويد المدن الشاطئية الكائنة بين الرباط والدار البيضاء بالماء الصالح للشرب قطعة ارضية تابعة للملك المدعو « سانت اليس » الحامل رسمه العقارى رقم R/3115 البالغة مساحتها II هكتارا

قرار لووزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 1284.76 بتاريخ 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976) بتعيين أمر مساعد بالدفع.

ان وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ،
بناء على المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه :

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يعين الشخص الآتى ذكره أمرا مساعدا بدفع الاعتمادات المفوض له فيها عن مجموع أبواب ميزانية وزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية :

القبضة المالية الموجهة اليها أوراق الاصدار	بيان الأمر المساعد بالدفع	الحدود الترابية
الدار البيضاء.	السيد عبد الله سرحان ، المنسوب الاقليمي للتعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ، أمر مساعد بالدفع	المنطقة الاقليمية للتعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بالدار البيضاء.

الفصل الثانى - تلغى مقتضيات القرار رقم 294.75 الصادر فى 7 صفر 1395 (19 يواير 1975) بتعيين السيد حجي العيزى ، أمرا مساعدا بالدفع .

الفصل الثالث - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط فى 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976) .

وزير التعمير والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية ،
الإمضاء : الحسن الزمورى .

قرار لووزير الأشغال العمومية والمواصلات رقم 1297.76 بتاريخ 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بتتيمم القرار رقم 615.76 الصادر فى 29 ربيع الاول 1396 (31 مارس 1976) بتعيين أمرين مساعدين بالدفع ونوابهم .

ان وزير الأشغال العمومية والمواصلات ،

بناء على الفصلين 5 و 64 من المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ؛

وبناء على القرار رقم 615.76 الصادر فى 29 ربيع الاول 1396 (31 مارس 1976) بتعيين أمرين مساعدين بالدفع ونوابهم ، حسبما وقع تغييره أو تميمه ؛
وبعد موافقة وزير المالية ،
يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يتمم كما يلى ابتداء من 6 شوال 1396 (فاتح أكتوبر 1976) الفصل الاول من القرار رقم 615.76 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 29 ربيع الاول 1396 (31 مارس 1976) :

المحاسبون المكلفون	النواب	الأمرسون المساعدون بالدفع	الاختصاص فى الميزانية ونوع النفقات	العمالات والاقاليم
القبضة المالية بأكادير.	ديزا ميسى ، إيسدوارد ومحمد زريويل ، المهندسون .	السيد الحسين التيجانى ، رئيس المقاطعة بأكادير .	الميزانية العامة والميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء . المصالح العادية البحرية والأشغال المائية . البنائات المدرسية .	أكادير وتيزنيت وطرفاية
القبضة المالية بتيزنيت .	السيد الامين بنعمر ، المهندس .	السيد محمد زريويل ، رئيس المقاطعة بتيزنيت .	الميزانية العامة والميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء . المصالح العادية والبحرية والأشغال المائية . البنائات المدرسية .	تيزنيت وطرفاية .

(الباقى بدون تغيير) .

وحرر بالرباط فى 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) .

وزير الأشغال العمومية والمواصلات ،
الإمضاء : أحمد التازى .

الفصل الثانى - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

اذنان في ممارسة الهندسة المعمارية

بموجب قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 107.77 المؤرخ في 6 صفر 1397 (27 يناير 1977) يؤذن (الاذن رقم 399) للسيد كريم العمراني محمد عزيز الحامل لدبلوم مهندس معماري من جامعة جونييف (12 غشت 1974) أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالدار البيضاء.

* *

بموجب قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 106.77 المؤرخ في 10 صفر 1397 (31 يناير 1977) يؤذن (الاذن رقم 390) للسيد الطيب عبدو الزهونى أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالرباط بدلا من الدار البيضاء

نظام المياه

اعلانات عن اجراء بحث

بموجب قرار أصدره وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 96.77 بتاريخ 7 صفر 1397 (28 يناير 1977) سيجرى بدائرة ابن أحمد باقليم سطات من تاريخ 19 مايو الى تاريخ 19 يونيو 1977 بحث عن مشروع أخذ الماء بواسطة المضخة من طبقة الارض المائية (بئر واحدة) ويبلغ الصب المستمر المنوى أخذه 3 لترات في الثانية ، وذلك لفائدة السيد اليماني محمد ، الساكن بدوار العسيلات بفخدة حمداوة املال بدائرة ابن أحمد باقليم سطات ، لاجل سقى الملك المدعو « جبل الشاوية » الذي تبلغ مساحته 20 هكتارا والكائن بدوار العسيلات بفخدة حمداوة املال بدائرة ابن أحمد باقليم سطات وقد وضع الملف بمكاتب دائرة ابن أحمد باقليم سطات.

* *

بموجب قرار أصدره وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 97.77 بتاريخ 7 صفر 1397 (28 يناير 1977) سيجرى بدائرة ابن أحمد باقليم سطات من تاريخ 19 مايو الى تاريخ 19 يونيو 1977 بحث عن مشروع أخذ الماء بواسطة المضخة من طبقة الارض المائية (بئر واحدة) ويبلغ الصب المستمر المنوى أخذه 3 لترات في الثانية ، وذلك لفائدة السيد فؤاد عبد القادر بن صالح ، القاطن بدوار العواوشية بفخدة حمداوة املال بجماعة بوكركوح بدائرة ابن أحمد باقليم سطات ، لاجل سقى الملك المدعو « البلاد الحضارية » الذي تبلغ مساحته 32 هكتارا ، الكائن بدوار العواوشية بفخدة حمداوة املال بجماعة بوكركوح بدائرة ابن أحمد باقليم سطات. وقد وضع الملف بمكاتب دائرة ابن أحمد باقليم سطات.

* *

بموجب قرار أصدره وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 95.77 بتاريخ 8 صفر 1397 (29 يناير 1977) سيجرى بقيادة ابن جرير باقليم قلعة السراغنة من تاريخ 19 مايو الى تاريخ 19 يونيو 1977 بحث عن مشروع أخذ الماء بواسطة المضخة من طبقة

الارض المائية (بئر واحدة) ويبلغ الصب المستمر المنوى أخذه 2,7 ليتين في الثانية ، وذلك لفائدة السيد السباعي عبد الرحمان ابن المحجوب ، القاطن بدوار صوالح بن حمو بفخدة الوطا بقبيلة الرحامنة بقيادة ابن جرير باقليم قلعة السراغنة ، لاجل سقى ملكه المدعو « مغيسلات الحروش » الذي تبلغ مساحته 13 ه ، 31 آ ، 25 س الكائن بدوار صوالح بن حمو بفخدة الوطا بقبيلة الرحامنة بقيادة ابن جرير باقليم قلعة السراغنة.

وقد وضع الملف بمكاتب قيادة ابن جرير باقليم قلعة السراغنة.

* *

بموجب قرار أصدره وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 110.77 بتاريخ 11 صفر 1397 (فاتح يبرابر 1977) سيجرى بدائرة تازة باقليم تازة من تاريخ 19 مايو الى تاريخ 19 يونيو 1977 بحث عن مشروع أخذ الماء بواسطة المضخة من وادى الحراط ويبلغ الصب المستمر المنوى أخذه ليتين في الثانية ، وذلك لفائدة السيد المختار بن محمد ، القاطن بدوار البشيين بفخدة أهل الدولة بملحقة باب مرزوقة بدائرة أحواز تازة باقليم تازة ، لاجل سقى ملكه الذي تبلغ مساحته هكتارا واحدا الكائن بدوار البشيين بفخدة أهل الدولة بملحقة باب مرزوقة بدائرة تازة باقليم تازة.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة تازة باقليم تازة.

* *

بموجب قرار أصدره وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 111.77 بتاريخ 11 صفر 1397 (فاتح يبرابر 1977) سيجرى بدائرة بنسليمان باقليم سطات من تاريخ 19 مايو الى تاريخ 19 يونيو 1977 بحث عن مشروع أخذ الماء بواسطة المضخة من الوادى المالح ، ويبلغ الصب المستمر المنوى أخذه ليتين في الثانية ، وذلك لفائدة السيد شهاب محمد ، القاطن بدوار المحاركة السوالم ، التيرس بأولاد زيان بدائرة بنسليمان باقليم سطات ، لاجل سقى ملكه المدعو « الولجة » ذي الرسم العقاري رقم 63839 الذي تبلغ مساحته 7 ه ، 97 آ ، 90 س الكائن بدوار المحاركة السوالم ، التيرس بأولاد زيان بدائرة بنسليمان باقليم سطات.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة بنسليمان باقليم سطات.

* *

بموجب قرار أصدره وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 117.77 بتاريخ 13 صفر 1397 (3 يبرابر 1977) سيجرى بدائرة ابن أحمد باقليم سطات من تاريخ 6 يونيو الى تاريخ 6 يوليوز 1977 بحث عن مشروع أخذ الماء بواسطة المضخة من طبقة الارض المائية (بئر واحدة) ويبلغ الصب المستمر المنوى أخذه 3 لترات في الثانية ، وذلك لفائدة السيد الكرخي محمد ، القاطن بدوار المعاريف بفخدة بني ريتون بجماعة بوكركوح بدائرة ابن أحمد باقليم سطات ، لاجل سقى الملك المدعو « السانية » الذي تبلغ مساحته 22 هكتارا ، الكائن بدوار المعاريف بجماعة بوكركوح بدائرة ابن أحمد باقليم سطات.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة ابن أحمد باقليم سطات.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة المالية

مرسوم رقم 2.75.700 بتاريخ 10 صفر 1397 (31 يناير 1977)
بتعيين مراقب اقليمي للالتزام بنفقات الدولة.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.839 الصادر في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) بشأن مراقبة الالتزام بنفقات الدولة ولاسيما الفصلين 6 و 8 منه ،
يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد محمد حمو ، المتصرف المساعد بالادارة المركزية لوزارة المالية للقيام بمهام مراقب اقليمي للالتزام بالنفقات بتطوان.

الفصل الثاني

يشمل اختصاص السيد محمد حمو جميع الاعتمادات المفوض فيها الى الامرين المساعدين بالدفع المقيمين بأقاليم تطوان وطنجة وشفشاون.

الفصل الثالث

يتولى السيد عبد اللطيف الوردى ، المفتش المساعد بالادارة المركزية لوزارة المالية النيابة عن السيد محمد حمو.

الفصل الرابع

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من اليوم الاول من الشهر الموالي لتاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 10 صفر 1397 (31 يناير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنبخلف.

وزير المالية بالنيابة ،

كاتب الدولة في المالية ،

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

مرسوم رقم 2.76.701 بتاريخ 10 صفر 1397 (31 يناير 1977)
بتعيين مراقب مركزي للالتزام بنفقات الدولة.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.839 الصادر في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) بشأن مراقبة الالتزام بنفقات الدولة ولاسيما الفصلين 6 و 8 منه ،
يرسم ما يلي :

الفصل الاول

تعين السيدة فاطمة المرابط ، المتصرفة المساعدة بالادارة المركزية لوزارة المالية للقيام بمهام مراقب مركزي للالتزام بالنفقات لدى المصالح المركزية لوزارة العدل في نطاق الاختصاص الذي يحدده المراقب العام للالتزام بالنفقات.

الفصل الثاني

يتولى السيد محمد الصويرى ، المفتش المساعد بالادارة المركزية لوزارة المالية النيابة عن السيدة فاطمة المرابط.

الفصل الثالث

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من اليوم الاول من الشهر الموالي لتاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 10 صفر 1397 (31 يناير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنبخلف.

وزير المالية بالنيابة ،

كاتب الدولة في المالية ،

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

مرسوم رقم 2.76.703 بتاريخ 10 صفر 1397 (31 يناير 1977)
بتعيين مراقب اقليمي للالتزام بنفقات الدولة.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.839 الصادر في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) بشأن مراقبة الالتزام بنفقات الدولة ولاسيما الفصلين 6 و 8 منه ،

الفصل الثالث

يتولى السيد العربي المرغيني ، المفتش المساعد بالادارة المركزية لوزارة المالية النيابة عن السيد يوسف الفضيلي العلوي .

الفصل الرابع

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من اليوم الاول من الشهر الموالي لتاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط في 10 صفر 1397 (31 يناير 1977) .

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان .

وقعه بالعطف :

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنخلف .

وزير المالية بالنيابة ،

كاتب الدولة في المالية ،

الامضاء : عبد الكامل الرغاي .

مرسوم رقم 2.76.702 بتاريخ 21 صفر 1397 (11 يبرابر 1977)
بتعيين مراقب مركزي للالتزام بنفقات الدولة .

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.839 للصادر في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) بشأن الالتزام بنفقات الدولة ولاسيما الفصلين 6 و 8 منه ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

تعين للسيدة مريم بنيس ، المفتشة الاقليمية بالادارة المركزية لوزارة المالية للقيام بمهام مراقب مركزي للالتزام بالنفقات لدى المصالح المركزية لوزارة الدولة المكلفة بالتعاون وتكوين الاطباء ووزارة الشؤون الادارية ، الامانة العامة للحكومة وكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية وكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون العامة والصحراء وكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الاقتصادية والمصلحة الادارية والمالية للقصر الملكي في نطاق الاختصاص السلفي يحدده المراقب العام للالتزام بالنفقات .

الفصل الثاني

يتولى السيد أحمد بنجليول ، المفتش المساعد بالادارة المركزية لوزارة المالية النيابة عن السيدة مريم بنيس .

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد مصطفى الشعيري ، المتصرف الممتاز بالادارة المركزية لوزارة المالية للقيام بمهام مراقب اقليمي للالتزام بالنفقات بالعيون .

الفصل الثاني

يشمل اختصاص السيد مصطفى الشعيري جميع الاعتمادات المفوض فيها الى الأمرين المساعدين بالدفع المقيمين بأقاليم العيون والسمارة وبوجدور .

الفصل الثالث

يتولى السيد محمد بوزيت ، المفتش المساعد بالادارة المركزية لوزارة المالية النيابة عن السيد مصطفى الشعيري .

الفصل الرابع

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من اليوم الاول من الشهر الموالي لتاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط في 10 صفر 1397 (31 يناير 1977) .

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان .

وقعه بالعطف :

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنخلف .

وزير المالية بالنيابة ،

كاتب الدولة في المالية ،

الامضاء : عبد الكامل الرغاي .

مرسوم رقم 2.76.704 بتاريخ 10 صفر 1397 (31 يناير 1977)
بتعيين مراقب اقليمي للالتزام بنفقات الدولة .

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.839 للصادر في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) بشأن مراقبة الالتزام بنفقات الدولة ولاسيما الفصلين 6 و 8 منه ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد يوسف الفضيلي العلوي ، المفتش بالادارة المركزية لوزارة المالية للقيام بمهام مراقب اقليمي للالتزام بالنفقات بالحسيمة .

الفصل الثاني

يشمل اختصاص السيد يوسف الفضيلي العلوي جميع الاعتمادات المفوض فيها الى الأمرين المساعدين بالدفع المقيمين بأقليم الحسيمة .

الفصل الثالث

يحتفظ بأحدى عشر (II) منصبا للمرشحين من قدماء المقاومين
وحرر بالرباط فى فاتح صفر 1397 (22 يناير 1977).
وزير البريد والبرق والتليفون ،
الامضاء : الجنرال ادريس بن عمر العلمى .

وزارة الشؤون الادارية
الامانة العامة للحكومة

قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 4.77
بتاريخ 13 محرم 1397 (4 يناير 1977) بتحديد لائحة مؤسسات
تكوين الاطارات العليا .

ان وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.670 الصادر فى II شوال 1395
(17 أكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسى الخاص برجال التعليم
الباحثين بمؤسسات تكوين الاطارات العليا ولاسيما الفصل
الثانى منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تحدد كما يلى لائحة مؤسسات تكوين الاطارات العليا المنصوص
عليها فى الفصل 2 من المرسوم رقم 2.75.670 المشار اليه اعلاه
المؤرخ فى II شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) :

معهد الحسن الثانى للزراعة والبيطرة ؛

المدرسة الوطنية الفابوية للمهندسين ؛

المدرسة الوطنية الفلاحية بمكناس ؛

المعهد الوطنى للاحصاء والاقتصاد التطبيقى ؛

المدرسة الوطنية للبريد والمواصلات السلوكية واللاسلكية ؛

المدرسة الحسنية للاشغال العمومية ؛

المعهد الوطنى للدراسات القضائية ؛

المعهد العالى للتجارة وادارة المقاولات ؛

المدرسة الوطنية للادارة العمومية ؛

معهد دار الحديث الحسنية ؛

مركز تكوين الصحفيين ؛

المدرسة الوطنية للصناعة المنجمية بالرباط ؛

مدرسة علوم الاعلام ؛

مدرسة استكمال خبرة متصرفى وزارة الداخلية ؛

الأكاديمية الملكية العسكرية ؛

المعهد العالى للسياحة بطنجة .

الفصل الثالث

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من اليوم الاول من الشهر الموالى لتاريخ
نشره بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط فى 2I صفر 1397 (II يبرابر 1977) .

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان .

وقعه بالعطف :

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنيخلف .

وزير المالية بالنيابة ،

كاتب الدولة فى المالية ،

الامضاء : عبد الكامل الرغاي .

وزارة البريد والبرق والتليفون

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون رقم 147.77 بتاريخ
فاتح صفر 1397 (22 يناير 1977) باجراء مباراة لتوظيف
مساعدين تقنيين .

ان وزير البريد والبرق والتليفون ،

بناء على المرسوم الملكى رقم II89.66 الصادر فى 27 ذى القعدة 1386
(9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسى الخاص بهيئة المهندسين
والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ،
حسبما وقع تغييره أو تميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 40I.67 الصادر فى 13 ربيع
الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات
الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار رقم 605.68 الصادر فى 24 شتنبر 1968 بتنظيم
المباراة الخاصة لتعيين مساعدين تقنيين فى وزارة البريد والبرق
والتليفون ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تجرى فى 26 و 27 مارس 1977 بالرباط وعند الاقتضاء فى مدن
أخرى بالمملكة مباراة لتعيين ستة وأربعون (46) مساعدا تقنيا
بوزارة البريد والبرق والتليفون .

الفصل الثانى

يمكن أن تودع طلبات الترشيح الى غاية زوال يوم 24 يبرابر 1977
وهو آخر أجل .

الفصل الثاني

يلغى هذا القرار ويعوض القرار رقم 600.76 الصادر في 4 محرم 1396 (6 يناير 1976) بتحديد لائحة مؤسسات تكوين الاطارات العليا.

وحرر بالرباط في 13 محرم 1397 (4 يناير 1977).

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بن يخلف .

وزارة الصحة العمومية

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 1403.76 بتاريخ 15 ذى الحجة 1296 (7 دجنبر 1976) بتحديد لائحة الدبلومات والشهادات المعادلة لدبلوم المساعد المختص في الصحة المجاز من طرف الدولة.

ان وزير الصحة العمومية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1178.66 الصادر في 22 شوال 1386 (2 يناير 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة الصحة العمومية ولاسيما الفصلين 7 المكرر و 26 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تقبل لمعادلة دبلوم المساعد المختص في الصحة المجاز من طرف الدولة :

شهادة الكفاءة في معالجة الحول المسلمة بكلية الطب التابعة لجامعة نانسي (فرنسا) .

الفصل الثاني

ان ولوج سلك المساعدين المختصين في الصحة المجازين من طرف الدولة يعمل به - فيما يخص حملة الشهادة المنصوص عليها في هذا القرار - ابتداء من تاريخ تعيينهم بناء على هذه الشهادة .

وحرر بالرباط في 15 ذى الحجة 1396 (7 دجنبر 1976) .

وزير الصحة العمومية ،

الامضاء : الدكتور عبد الرحمان التهامي .

وزارة التعليم العالي

قرار لوزير التعليم العالي رقم 54.77 بتاريخ 28 ذى الحجة 1396 (20 دجنبر 1976) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات

ان وزير التعليم العالي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.072 الصادر في 15 محرم 1379 (21 يوليوز 1959) بتحديد اختصاصات وزير التربية الوطنية في

ميدان المعادلة بين الرتب الجامعية والشهادات والاجازات والشهادات المدرسية :

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0364 الصادر في 17 صفر 1379 (27 غشت 1959) بتحديد شروط ومسطرة منح المعادلة بين الشهادات :

وبناء على المرسوم رقم 2.75.665 الصادر في 11 شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم الباحثين في التعليم العالي ،
يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تقبل لمعادلة دكتوراة الدولة شهادة دكتور في الآداب (الدكتوراة في الفلسفة) المسلمة بجامعة هيدلبرغ المشفوعة بشهادة « ماجيستر آرتيوم » المسلمة بجامعة هيدلبرغ (الجمهورية الفيدرالية الألمانية) .

الفصل الثاني

تقبل لمعادلة شهادة الدراسات العليا المطابقة شهادة بوسط كرادوات في العلوم التربوية المسلمة بجامعة بروكسيل الحرة (بلجيكا) .

الفصل الثالث

ان ولوج أسلاك رجال التعليم الباحثين في التعليم العالي بالنسبة لحملة الشهادات المنصوص عليهما في هذا القرار يعمل به ابتداء من تاريخ تعيينهم بناء على الشهادات المذكورتين .

وحرر بالرباط في 28 ذى الحجة 1396 (20 دجنبر 1976) .

وزير التعليم العالي ،

الامضاء : عبد اللطيف بن عبد الجليل .

قرار لوزير التعليم العالي رقم 99.77 بتاريخ 3 صفر 1397 (24 يناير 1977) باجراء مباراة لتعيين أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) .

ان وزير التعليم العالي ،

بناء على المرسوم رقم 2.62.345 الصادر في 15 صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بمثابة النظام الاساسي الخاص بأسلاك الادارة المركزية والموظفين المشتركين بالادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالرباط قبل يوم 24 يبرابر 1977.

وحرر بالرباط في 5 صفر 1397 (26 يناير 1977).

وزير التعليم العالي ،

الامضاء : عبد اللطيف بن عبد الجليل.

قرار لوزير التعليم العالي رقم 98.77 بتاريخ 3 صفر 1397 (24 يناير 1977) باجراء مباراة لتعيين أعوان للخدمة.

ان وزير التعليم العالي ،

بناء على المرسوم رقم 2.62.345 الصادر في 15 صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بمثابة النظام الاستنساخي الخاص بأسلاك الادارة المركزية والموظفين المشتركين بالادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 4 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين ؛

وبناء على المرسوم رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 3.213.67 الصادر في 11 أكتوبر 1967 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك أعوان الخدمة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 15 مارس 1977 بكلية الآداب والعلوم الانسانية بالرباط مباراة لتعيين سبعة (7) أعوان للخدمة.

ويحتفظ بمنصب واحد (I) للمرشحين من قدماء المقاومين.

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى كلية الآداب والعلوم الانسانية بالرباط قبل يوم 24 يبرابر 1977.

وحرر بالرباط في 3 صفر 1397 (24 يناير 1977).

عن وزير التعليم العالي وبتفويض منه ،

الكاتب العام ،

الامضاء : عبد الكريم حليم.

وبناء على القرار الملكي رقم 3.214.67 الصادر في 11 أكتوبر 1967 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك أعوان التنفيذ ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 15 مارس 1977 بكلية الآداب والعلوم الانسانية بالرباط مباراة لتعيين أربعة (4) أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) ويحتفظ بمنصب واحد (I) للمرشحين من قدماء المقاومين.

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى كلية الآداب والعلوم الانسانية بالرباط قبل 24 يبرابر 1977.

وحرر بالرباط في 3 صفر 1397 (24 يناير 1977).

عن وزير التعليم العالي وبتفويض منه ،

الكاتب العام ،

الامضاء : عبد الكريم حليم.

قرار لوزير التعليم العالي رقم 100.77 بتاريخ 5 صفر 1397 (26 يناير 1977) باجراء مباراة لتعيين أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة).

ان وزير التعليم العالي ،

بناء على المرسوم رقم 2.62.345 الصادر في 15 صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بمثابة النظام الاساسي الخاص بأسلاك الادارة المركزية والموظفين المشتركين بالادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 3.214.67 الصادر في 11 أكتوبر 1967 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك أعوان التنفيذ ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 24 مارس 1977 بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالرباط مباراة لتعيين أربعة (4) أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة).

ويحتفظ بمنصب واحد (I) للمرشحين من قدماء المقاومين.

وزارة التعليم الابتدائي والثانوي

قرار لوزير التعليم الابتدائي والثانوي رقم 137.77 بتاريخ 15 صفر 1397 (5 يراير 1977) باجراء مباراة لتوظيف مفتشين بالتعليم الثانوي.

أن وزير التعليم الابتدائي والثانوي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير التعليم الثانوي والتقني والعالي وتكوين الاطارات رقم 569.70 الصادر في 30 يوليوز 1970 بتنظيم المباراة الخاصة بتوظيف مفتشي التعليم الثانوي ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 21 أبريل 1977 بالرباط مباراة لتوظيف مفتشي التعليم الثانوي.

الفصل الثاني

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في مائة (100) منصبا.

الفصل الثالث

يجب على المرشحين أن يوجهوا طلبات تسجيلهم المحررة في ورق عادي الى وزارة التعليم الابتدائي والثانوي (قسم الامتحانات) زنة ابن تومرت ، رقم 24 بالرباط ، قبل يوم 20 مارس 1977.

الفصل الرابع

تحدد الشروط والشكل والبرنامج الخاصة بهذه المباراة ، حسبما هو منصوص عليه في القرار الوزاري رقم 569.70 المؤرخ 30 يوليوز 1970 المشار اليه أعلاه .

وحرر بالرباط في 15 صفر 1397 (5 يراير 1977).

وزير التعليم الابتدائي والثانوي ،

الامضاء : محمد بوعمود.

قرار لوزير التعليم الابتدائي والثانوي رقم 135.77 بتاريخ 15 صفر 1397 (5 يراير 1977) باجراء مباراة لتوظيف مفتشي التعليم الابتدائي.

أن وزير التعليم الابتدائي والثانوي ،

بناء على المرسوم رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير التعليم الابتدائي رقم 388.70 الصادر في 10 يونيو 1970 بتنظيم المباراة الخاصة بتوظيف مفتشي التعليم الابتدائي ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 9 يونيو 1977 بالرباط مباراة لتوظيف مفتشي التعليم الابتدائي .

الفصل الثاني

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في خمسة وعشرين (25) منصبا.

الفصل الثالث

يجب على المرشحين أن يوجهوا طلبات التسجيل في ورق عادي الى وزارة التعليم الابتدائي والثانوي ، قسم الامتحانات ، زنة ابن تومرت ، رقم 24 بالرباط قبل يوم 10 مايو 1977.

الفصل الرابع

تحدد شروط وكيفيات وبرنامج هذه المباراة في القرار الوزاري المشار اليه أعلاه المؤرخ في 10 يونيو 1970.

وحرر بالرباط في 15 صفر 1397 (5 يراير 1977).

وزير التعليم الابتدائي والثانوي ،

الامضاء : محمد بوعمود.

قرار لوزير التعليم الابتدائي والثانوي رقم 136.77 بتاريخ 15 صفر 1397 (5 يراير 1977) باجراء مباراة لتوظيف مفتشين مساعدين للتعليم الابتدائي.

أن وزير التعليم الابتدائي والثانوي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير التعليم الابتدائي رقم 387.70 الصادر في 10 يونيو 1970 بتنظيم المباراة الخاصة بتوظيف مفتشين مساعدين للتعليم الابتدائي ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 9 يونيو 1977 بالرباط مباراة لتوظيف مفتشين مساعدين للتعليم الابتدائي .

الفصل الثاني

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في مائة وخمسين (150) منصبا.

حركات الموظفين وتدبير التسيير

التعيينات والترقيات

وزارة العدل

يسجل عن سنة 1976 باللائحة الإضافية للاهلية لولوج الدرجة الثانية القاضي :
السيد عبد القادر أوطالب الصرافى .

* * *

وزارة البريد والبرق والتليفون

رسموا مساعدون تقنيون مختصون السلم رقم 8 الرتبة 2 :
ابتداء من 8 أبريل 1975 : السيد انغاون أحمد ألقى .
ابتداء من 13 يوليوز 1975 : السيدان : جلجلان بوشعيب وحجارى
لحسن .
ابتداء من 21 يوليوز 1975 : السيد لحليح محمد .
رسموا مساعدون تقنيون السلم رقم 7 الرتبة 2 :
ابتداء من فاتح يوليوز 1975 : السيدان : فارس مولاي ابراهيم
ووردان عباس .
ابتداء من 24 غشت 1975 : السيد البدلاوى بوشعيب .
ابتداء من 14 شتنبر 1975 : السيد العارف بالله الحسين .
رسموا عوناً تقنياً مساعداً السلم رقم 5 الرتبة 2 :
ابتداء من 10 يبرابر 1975 : السيد حنقى محمد .
رسموا عوناً للخطوط السلم رقم 3 الرتبة 2 :
ابتداء من 2 أبريل 1974 : السيد ترابى مصطفى .
ابتداء من 9 شتنبر 1974 : السيد اليازىدى محمد .
ابتداء من فاتح يوليوز 1975 : السادة : أبو على عمر ، آيت بن
عبد الرحمان عبد السلام ، بلمير البوخارى ، يزيدى محمد ، الجارى
أحمد ، الجعفرى عبد الهادى ، العيلاحي مبارك ، الهلالى محمد ،
جماعى ابراهيم وعكيب عبد العزيز .
رسم عوناً عمومياً من الصنف الرابع السلم رقم 2 الرتبة 2 :
ابتداء من 25 يونيو 1975 : السيد بھيم شرقى .
قرارات أصلية بتاريخ 2 ، 3 جمادى الأولى 1395 ، 20 ربيع الثانى 1396
6 دجنبر 1975 ، 11 مارس 5 أبريل 4 ، 5 مايو 1976

الفصل الثالث

يجب على المرشحين أن يوجهوا طلبات التسجيل فى ورق عادى الى وزارة التعليم الابتدائى والثانوى ، قسم الامتحانات ، زقة ابن تومرت ، رقم 24 بالرباط قبل يوم 10 مايو 1977 .

الفصل الرابع

تحدد شروط وكيفيات وبرنامج هذه المباراة فى القرار الوزارى المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 10 يونيو 1970 .
وحرر بالرباط فى 15 صفر 1397 (5 يبرابر 1977) .
وزير التعليم الابتدائى والثانوى ،
الإمضاء : محمد بوعمود .

وزارة الشغل والشؤون الاجتماعية

قرار لوزير الشغل والشؤون الاجتماعية رقم 101.77 بتاريخ 5 صفر 1397 (26 يناير 1977) بإجراء مباراة لولوج سلك الكتاب (فرع الادارة) .

ان وزير الشغل والشؤون الاجتماعية ،

بناء على المرسوم رقم 2.62.345 الصادر فى 15 صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بمثابة النظام الاساسى الخاص بأسلاك الادارة المركزية والموظفين المشتركين بالادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره أو تميمه ؛
وبناء على المرسوم الملكى رقم 401.67 الصادر فى 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛
وبناء على القرار الملكى رقم 3.19.68 الصادر فى 6 مايو 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج السلك المشترك لكتساب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتميمه ؛
وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر فى 10 ربيع الثانى 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين ؛
يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تجرى يوم 10 أبريل 1977 بالرباط مباراة لتعيين عشرة (10) كتاب (فرع الادارة) .
ويحتفظ بمنصب واحد (1) للمرشحين من قدماء المقاومين .

الفصل الثانى

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى المصلحة المركزية بوزارة الشغل والشؤون الاجتماعية (مصلحة الموظفين) يوم 10 مارس 1977 وهو آخر أجل .
وحرر بالرباط فى 5 صفر 1397 (26 يناير 1977) .
وزير الشغل والشؤون الاجتماعية ،
الإمضاء : محمد العربى الخطابى .

اعلانات وبلاغات

وزارة الشؤون الإسلامية
والاوقاف

نظارة أوقاف سلا ومضافاتها
اعلان عن معاوضة قطع أرضية
يعلن ناظر أوقاف سلا
ومضافاتها بأنه تقرر اجراء
سمسرة عمومية لمعاوضة خمس
قطع أرضية بالحى الصناعى
بتاريخت بسلا وذلك بتاريخ
يوم الاثنين 21 يراير 1977 على
الساعة العاشرة (10) صباحا
وعلى السيادة الراغبين فى
المشاركة الحضور الى مقر
النظارة جوار الحديقة العمومية
فى اليوم والساعة المشار
اليها أعلاه وكل من أراد زيادة
البيان ، أو الوقوف على القطع
قبل السمسرة فليتصل
بالنظارة كل يوم فى أوقات
العمل

26

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى

المكتب الجهوى

للاستثمار الفلاحي لمطوية

ببرككف

اعلان عن عرض ائمان جهوى

رقم 77/6

يتلقى مدير المكتب الجهوى
للاستثمار الفلاحي لمطوية الى
غاية المشورة والتصفية صباحا
من يوم 28 مارس 1977 عروض
المقاولين حول تجديد ونقل
ومد الانابيب تحتمل الضغط بها
فى ذلك الاجهزة المخصصة لهذا
وذلك لىقى الدائرة المسؤولة
بسهل الكرط (13.500 هكتار)
بأقليم الناظور

ويمكن الحصول على كتاش
الالتزامات وعلى كافة المعلومات
بمقر المكتب الجهوى ببركان

67

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المكتب الجهوى

للاستثمار الفلاحي بالغرب

اعلان عن عرض ائمان

رقم 77/8

يتقبل مدير المكتب الجهوى
للاستثمار الفلاحي بالغرب الى
غاية 10 مارس 1977 عروض
ائمان لوضع قطع مركبة من
الاسمنت وقنوات وأنابيب ،
على مساحة قدرها 5.800 هكتار
بمناطق مركز I ومركز 2 بالقطعة
الثانية للرى .

الجزء الاول : منطقة مركز I :
2.700 هكتار .

الجزء الثانى : منطقة
مركز 2 : 3.100 هكتار .

ويمكن الحصول على الملف
بمصلحة التجهيز التابعة
للمكتب الجهوى ، ساحة
موريطانيا بالقيظرة مقابل أداء
300 درهم .

98

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى

المكتب الجهوى

للاستثمار الفلاحي بالغرب

اعلان عن عرض ائمان

رقم 77/9

يتقبل مدير المكتب الجهوى
للاستثمار الفلاحي بالغرب الى
غاية 10 مارس 1977 على الساعة
الثانية عشرة (12) زوالا عروض
ائمان لشراء آلات كهربائية
لتجهيز قطع التبديل الصالحة
لمحطات الضخ .

ويمكن الحصول على الملف
بمصلحة التجهيز التابعة
للمكتب الجهوى ، ساحة
موريطانيا بالقيظرة مقابل أداء
150 دوها .

29

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المكتب الجهوى

للاستثمار الفلاحي بالغرب

اعلان عن عرض ائمان

رقم 77/10

يتقبل مدير المكتب الجهوى
للاستثمار الفلاحي بالغرب الى
غاية 10 مارس 1977 على الساعة
الثانية عشرة (12) زوالا عروض
ائمان للقيام بتنظيف القنوات
بدائرة الغرب .

ويمكن الحصول على الملف
بمصلحة التجهيز التابعة
للمكتب الجهوى ، ساحة
موريطانيا بالقيظرة مقابل أداء
100 درهم .

28

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى

المكتب الجهوى

للاستثمار الفلاحي بالغرب

اعلان عن عرض ائمان

رقم 77/11

يتقبل مدير المكتب الجهوى
للاستثمار الفلاحي بالغرب الى
غاية 10 مارس 1977 على الساعة
الثانية عشرة (12) زوالا عروض
ائمان لاصلاح طرق بدائرة
مسقية بوادى بهت بتجزئة
المكن وبعض القطع بحاذاة
قنال بهت سبو .

ويمكن الحصول على الملف
بمصلحة التجهيز التابعة
للمكتب الجهوى ، ساحة
موريطانيا بالقيظرة مقابل أداء
100 درهما .

99

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى

المكتب الجهوى

للاستثمار الفلاحي بالغرب

اعلان عن عرض ائمان

رقم 77/12

يتقبل قائد الجماعة القروية
باين منصور بأحوال القنيظرة

الى غاية 14 مارس 1977 على
الساعة الثانية عشرة (12)
زوالا عروض ائمان لبناء منزل
بالجماعة القروية باين منصور .
ويمكن الحصول على الملف
بمصلحة التجهيز التابعة
للمكتب الجهوى ، ساحة
موريطانيا بالقيظرة مقابل أداء
50 درهم .

100

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المكتب الجهوى

للاستثمار الفلاحي لمطوية

التعاونية الفلاحية

« الوحدة »

اعلان عن عرض ائمان

رقم 77/5

يعلن رئيس التعاونية
الفلاحية « الوحدة » عن عرض
ائمان لبناء جسيمة جديدة
بأكلم (دائرة بركان) .

يمكن الاطلاع على الملفات
بمكتب الاصلاح الزراعى
بالمكتب الجهوى للاستثمار
الفلاحي ببركان .

تقبل العروض حتى غاية
7 مارس 1977 قبل الساعة
الثانية عشرة (12) زوالا .

24

وزارة التعليم العالى

اعلان عن سمسرة

يوم 22 مارس 1977 على
الساعة الثالثة (3) بعد الزوال
سيجرى بمقر قسم الادارة العامة
مكتب ، رقم 92 عرض الائمان
يتعلق بالاصحاح الآتية :

كلية العلوم ببراكش .

القطعة الخامسة : الخشب .

الضمانة الموقته قدرها :
7.800 درهم.

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد ، أو يسلموها الى رئيس المكتب طبقا للشروط المنصوص عليها في الفصل I5 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 اكتوبر 1976).

الملف الادارى :

شهادة الشرف في نسختين ؛
شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب من أقل من سنة ؛
وصل الضمانة الموقته.

الملف التقنى :

مذكرة تبين الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛
شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية. ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد تاستمان ،
ساحة الوحدة الافريقية بالرباط.

I

وزارة التعليم العالي اعلان عن سمسرة

يوم 22 مارس 1977 على الساعة الثالثة و 20 دقيقة بعد الزوال سيجرى بمقر قسم الادارة العامة مكتب ، رقم 92 عرض الاثمان يتعلق بالاعمال الآتية :
المركب الجامعى بالدار البيضاء.

القطعة السادسة : مدخل ، سرداب وشبكة الطرق مع ساحة وقوف السيارات.

الضمانة الموقته : 12.000 درهم
على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد ، أو يسلموها الى رئيس

المكتب طبقا للشروط المنصوص عليها في الفصل I5 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 اكتوبر 1976).

الملف الادارى :

شهادة الشرف في نسختين ؛
شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب من أقل من سنة ؛
وصل الضمانة الموقته.

الملف التقنى :

مذكرة تبين الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛
شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية. ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد فيردكو ،
I2 شارع اليمامة بالرباط.

2

وزارة التعليم العالي اعلان عن سمسرة

يوم 24 مارس 1977 على الساعة الرابعة و 20 دقيقة بعد الزوال سيجرى بمقر قسم الادارة العامة مكتب ، رقم 92 عرض الاثمان يتعلق بالاعمال الآتية :

كلية العلوم بمدينة فاس.
القطعة السابعة : آلة لرفع الاثقال.

الضمانة الموقته قدرها :
5.000 درهم.

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد ، أو يسلموها الى رئيس المكتب طبقا للشروط المنصوص عليها في الفصل I5 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 اكتوبر 1976).

الملف الادارى :

شهادة الشرف في نسختين ؛

شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب من أقل من سنة ؛
وصل الضمانة الموقته.
الملف التقنى :

مذكرة تبين الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛
شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية. ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد تاستمان ،
ساحة الوحدة الافريقية بالرباط.

3

وزارة التعليم العالي اعلان عن سمسرة

يوم 24 مارس 1977 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال سيجرى بمقر قسم الادارة العامة مكتب ، رقم 92 عرض الاثمان يتعلق بالاعمال الآتية :

كلية العلوم بمدينة فاس.
القطعة الخامسة : الخشب.
الضمانة الموقته قدرها :

3.000 درهم.

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد ، أو يسلموها الى رئيس المكتب طبقا للشروط المنصوص عليها في الفصل I5 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 اكتوبر 1976).

الملف الادارى :

شهادة الشرف في نسختين ؛
شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب من أقل من سنة ؛
وصل الضمانة الموقته.

الملف التقنى :

مذكرة تبين الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛
شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية.

ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد تاستمان ،
ساحة الوحدة الافريقية بالرباط.

4

وزارة التعليم العالي اعلان عن سمسرة

يوم 24 مارس 1977 على الساعة الثالثة و 40 دقيقة بعد الزوال سيجرى بمقر قسم الادارة العامة مكتب ، رقم 92 عرض الاثمان يتعلق بالاعمال الآتية :

كلية العلوم بمدينة فاس
القطعة الرابعة : الخشب
والحديد.

الضمانة الموقته قدرها :
15.000 درهم.

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد ، أو يسلموها الى رئيس المكتب طبقا للشروط المنصوص عليها في الفصل I5 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 اكتوبر 1976).

الملف الادارى :

شهادة الشرف في نسختين ؛
شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب من أقل من سنة ؛
وصل الضمانة الموقته.

الملف التقنى :

مذكرة تبين الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛
شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية. ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد تاستمان ،
ساحة الوحدة الافريقية بالرباط.

5

وزارة التعليم العالي اعلان عن سمسرة

يوم 24 مارس 1977 على الساعة الثالثة و 20 دقيقة بعد الزوال سيجرى بمقر قسم الادارة العامة مكتب ، رقم 92 عرض الائمان يتعلق بالاعمال الآتية :
كلية العلوم بمدينة فاس .
القطعة الثانية : التكبسية .
الضمانة الموقته قدرها :
21.000 درهم .

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد ، أو يسلموها الى رئيس المكتب طبقا للشروط المنصوص عليها في الفصل 15 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 اكتوبر 1976) .

الملف الادارى :
شهادة الشرف في نسختين ؛
شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب من أقل من سنة ؛
وصل الضمانة الموقته .
الملف التقنى :

مذكرة تبين الامكانات البشرية والتقنية للمرشح ؛
شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسى الاشغال العمومية .
ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد تاستمان ،
ساحة الوحدة الافريقية بالرباط .

6

وزارة التعليم العالي اعلان عن سمسرة

يوم 24 مارس 1977 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال سيجرى بمقر قسم الادارة العامة

مكتب رقم 92 عرض الائمان يتعلق بالاعمال الآتية :
كلية العلوم بمدينة فاس .
القطعة الثانية : التكبسية .
الضمانة الموقته قدرها :
21.000 درهم .

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد ، أو يسلموها الى رئيس المكتب طبقا للشروط المنصوص عليها في الفصل 15 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 اكتوبر 1976) .

الملف الادارى :
شهادة الشرف في نسختين ؛
شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب من أقل من سنة ؛
وصل الضمانة الموقته .
الملف التقنى :

مذكرة تبين الامكانات البشرية والتقنية للمرشح ؛
شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسى الاشغال العمومية .
ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد تاستمان ،
ساحة الوحدة الافريقية بالرباط .

7

وزارة التعليم العالي اعلان عن سمسرة

يوم 15 مارس 1977 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال سيجرى بمقر قسم الادارة العامة مكتب ، رقم 92 عرض الائمان يتعلق بالاعمال الآتية : كلية الطب بالرباط .

القطعة الثالثة : الترميم الصقوف .
الضمانة الموقته قدرها :
10.000 درهم .

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد ، أو يسلموها الى رئيس المكتب طبقا للشروط المنصوص عليه في الفصل 15 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 اكتوبر 1976) .

الملف الادارى :
شهادة الشرف في نسختين ؛
شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب من أقل من سنة ؛
وصل الضمانة الموقته .
الملف التقنى :

مذكرة تبين الامكانات البشرية والتقنية للمرشح ؛
شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسى الاشغال العمومية .
ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندسين السيدين فاروى ودومازير ، ساحة الوحدة الافريقية بالرباط .

8

وزارة التعليم العالي الكتابة العامة مصلحة التجهيز

اعلان عن عروض ائمان

أن رئيس قسم الادارة العامة بوزارة التعليم العالي يستقبل الى غاية 17 مارس 1977 حتى الساعة الثانية عشرة (12) زوالا آخر أجل العروض المتعلقة بالاعمال الضرورية لبناء :
داخلية بالمدرسة المحمدية للمهندسين بالرباط .

القطعة الرابعة : الكهرباء .
الضمانة الموقته قدرها :
2.100 درهم .

وتوجه الظروف عن طريق البريد ، أو تودع مقابل وصول

في مكاتب السطه التي تقوم على طلب العروض .
سيكون افتتاح الملفات يوم 17 مارس 1977 على الساعة الثالثة و 40 دقيقة بعد الزوال في مكتب 92 .

1 - الملف الادارى :
التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 الفصل 6 في نظيرين من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976) .

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة ؛
وصول الضمانة الموقته ،
أو الشهادة البنكية التي تقوم مقامه عند الاقتضاء .

2 - الملف التقنى :
مذكرة تبين الامكانات البشرية والتقنية للمرشح ؛
شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسى الاشغال العمومية .
ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد فيردكو ،
I2 ، زنقة اليمامة بالرباط .

125

وزارة التعليم العالي الكتابة العامة مصلحة التجهيز

اعلان عن عروض ائمان

أن رئيس قسم الادارة العامة بوزارة التعليم العالي يستقبل الى غاية 17 مارس 1977 حتى الساعة الثانية عشرة (12) زوالا آخر أجل العروض المتعلقة بالاعمال الضرورية لبناء :
داخلية بالمدرسة المحمدية للمهندسين بالرباط .

القطعة الخامسة : الصباغة والزجاج .

الضمانة المؤقتة قدرها :
2.400 درهم.

وتوجه الظروف عن طريق البريد ، أو تودع مقابل وصول في مكاتب السلطة التي تقوم على طلب العروض .

سيكون افتتاح الملفات يوم 17 مارس 1977 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال في مكتب 92 .

I - الملف الاداري :
التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 الفصل 6 في نظيرين من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) .

شهادة. يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة ؛ وصول الضمانة المؤقتة ، أو الشهادة البنكية التي تقوم مقامه عند الاقتضاء .

2 - الملف التقني :
مذكرة تبيين الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛ شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية . ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد فيردكو ، I2 ، زنقة اليمامة بالرباط .

I26

بمكتب I03 بفتح الظروف المتعلقة بالاعمال الآتية :
بناء وتحويل مركب كهربائي بثانوية طهر السوق بمدينة تازة ضمن حصة واحدة .
الضمانة المؤقتة قدرها :

I.100 درهما .
وعلى المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم التجهيز والبناءات المدرسية بواسطة البريد ، أو يسلموها الى رئيس اللجنة طبقا للشروط المنصوص عليها في المرسوم الملكي رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) وهذه الظروف تحتوي على :

أ) الملف الاداري :
شهادة الشرف في نسختين ؛ شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب ، ويجب أن لا يتعدى تاريخها سنة .

ب) الملف التقني :
مذكرة تبيين الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛ شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية . ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد ملانين ، I3 - I5 ، زنقة أبو عبيدة ابن الجراح بفايس .

I27

وزارة التعليم الابتدائي والثانوي
الكتابة العامة
مديرية التخطيط
قسم التجهيز والبناءات المدرسية
اعلان عن عرض اثمان
رقم 77/3

أن رئيس قسم التجهيز والبناءات المدرسية بوزارة التعليم الابتدائي والثانوي

يستقبل الى غاية 14 مارس 1977 على الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل العروض المتعلقة بتزويد مركز تكوين المرشدين للتخطيط التربوي بأدوات التنسيخ بالرباط .

يجب على المرشحين أن يقدموا عروضهم طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال عام 1396 (14 أكتوبر 1976) وذلك على الشكل الآتي :
غلاف كبير يحمل اسم وطابع المقاول مع التاريخ الذي سيجرى فيه عرض الاثمن . ويجب أن يضم هذا الغلاف :
I - الغلاف الاول : يحتوي على تفاصيل التقدير ودفتر التسجيل الخالص الموقع من طرف المقاول .

2 - الغلاف الثاني : يحتوي على :
الضمانة المؤقتة ؛

نسختان من شهادة الشرف ، ويجب أن تكونا موقعتين من طرف المقاول وحديثتا التاريخ ؛ شهادة الضرائب ، أو شهادة تثبت أن المعنى بالامر مسجل في لائحة الضرائب ، ويجب أن تكون مؤرخة قبل سنة ؛ الشواهد التقنية والحالية ، ويمكن لمن يهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز هذه الوزارة ، مكتب IOI بالرباط .

I37

وزارة التعليم الابتدائي والثانوي
الكتابة العامة
مديرية التخطيط
مصلحة التجهيز والبناءات المدرسية
اعلان عن سمسة
أن رئيس قسم التجهيز والبناءات المدرسية يقوم يوم

الاثنين 14 مارس 1977 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال بمكتب IO3 بفتح الظروف المتعلقة بالاعمال الآتية :
بناء IO أقسام وملحقاتها بمدرسة بوجنية .

الحصة الاولى : البناء .
الضمانة المؤقتة قدرها :
4.300 درهما .

وعلى المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم التجهيز والبناءات المدرسية بواسطة البريد ، أو يسلموها الى رئيس اللجنة طبقا للشروط المنصوص عليها في المرسوم الملكي رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) وهذه الظروف تحتوي على :

أ) الملف الاداري :
شهادة الشرف في نسختين ؛ شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب ، ويجب أن لا يتعدى تاريخها سنة .

ب) الملف التقني :
مذكرة تبيين الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛ شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية . ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد صوفير ، IO ، زنقة إيسرواز طومياس بالدار البيضاء .

I28

وزارة التعليم الابتدائي والثانوي
الكتابة العامة
مديرية التخطيط
مصلحة التجهيز والبناءات المدرسية
اعلان عن عرض اثمان
أن رئيس قسم التجهيز والبناءات المدرسية يقوم يوم

وزارة التعليم الابتدائي والثانوي
الكتابة العامة
مديرية التخطيط
مصلحة التجهيز والبناءات المدرسية
اعلان عن عرض اثمان
أن رئيس قسم التجهيز والبناءات المدرسية يقوم يوم الاثنين 14 مارس 1977 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال

الاثنين 14 مارس 1977 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال بمكتب 103 بفتح الظروف المتعلقة بالاعمال الآتية :
بناء وتحويل مولد كهربائي بمدرسة المسيح بمدينة تازة ضمن حصة واحدة .
الضمانة المؤقتة قدرها : I.400 درهما .

وعلى المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم التجهيز والبنائات المدرسية بواسطة البريد ، أو يسلموها الى رئيس اللجنة طبقا للشروط المنصوص عليها في المرسوم الملكي رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) وهذه الظروف تحتوى على :

أ) الملف الإداري : شهادة الشرف في نسختين ؛ شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب ، ويجب أن لا يتعدى تاريخها سنة .

ب) الملف التقني : مذكرة تبين الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛ شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية .

ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد مانيان ، I3 - I5 ، زنقة أبو عبيدة ابن الجراح بفاس . I29

وزارة التعليم الابتدائي

والثانوي

الكتابة العامة

مديرية التخطيط

مصلحة التجهيز

والبنائات المدرسية

اعلان عن مسطرة

أن رئيس قسم التجهيز والبنائات المدرسية يقوم يوم الاثنين 14 مارس 1977 على

الساعة الثالثة (3) بعد الزوال بمكتب 103 بفتح الظروف المتعلقة بالاعمال الآتية :
بناء مدرسة اقليمية بمدينة طنجة .
الحصة الرابعة : تركيب أنابيب الماء والتسخين .
الضمانة المؤقتة قدرها : 28.000 درهما .

وعلى المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم التجهيز والبنائات المدرسية بواسطة البريد ، أو يسلموها الى رئيس اللجنة طبقا للشروط المنصوص عليها في المرسوم الملكي رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) وهذه الظروف تحتوى على :

أ) الملف الإداري : شهادة الشرف في نسختين ؛ شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب ، ويجب أن لا يتعدى تاريخها سنة .

ب) الملف التقني : مذكرة تبين الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛ شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية .

ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد الجندي ، 55 ، زنقة موسى ابن نصير بالدار البيضاء . I30

وزارة التعليم الابتدائي

والثانوي

الكتابة العامة

مديرية التخطيط

مصلحة التجهيز

والبنائات المدرسية

اعلان عن مسطرة

أن رئيس قسم التجهيز والبنائات المدرسية يقوم يوم

الاثنين 14 مارس 1977 على الساعة الثالثة و 45 دقيقة بعد الزوال بمكتب 103 بفتح الظروف المتعلقة بالاعمال الآتية :
بناء 35 قسما وملحقاتها باقليمي الجديدة وبنى ملال ، ضمن حصة واحدة .
الضمانة المؤقتة قدرها : 35.000 درهما .

وعلى المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم التجهيز والبنائات المدرسية بواسطة البريد ، أو يسلموها الى رئيس اللجنة طبقا للشروط المنصوص عليها في المرسوم الملكي رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) وهذه الظروف تحتوى على :

أ) الملف الإداري : شهادة الشرف في نسختين ؛ شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب ، ويجب أن لا يتعدى تاريخها سنة .

ب) الملف التقني : مذكرة تبين الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛ شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية .

ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندسين السيدين المنجرة وبن سالم ، 30 زنقة لافايبط بالدار البيضاء ، أو 236 ، شارع الزرقطوني بالدار البيضاء . I31

وزارة التعليم الابتدائي

والثانوي

الكتابة العامة

مديرية التخطيط

مصلحة التجهيز

والبنائات المدرسية

اعلان عن مسطرة

أن رئيس قسم التجهيز والبنائات المدرسية يقوم يوم

الاثنين 14 مارس 1977 على الساعة الثالثة والنصف بعد الزوال بمكتب 103 بفتح الظروف المتعلقة بالاعمال الآتية :
بناء 22 قسما وملحقاتها بناية التعليم بمدينة الحميسات ضمن حصة واحدة .
الضمانة المؤقتة قدرها : 25.000 درهما .

وعلى المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم التجهيز والبنائات المدرسية بواسطة البريد ، أو يسلموها الى رئيس اللجنة طبقا للشروط المنصوص عليها في المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) وهذه الظروف تحتوى على :

أ) الملف الإداري : شهادة الشرف في نسختين ؛ شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب ، ويجب أن لا يتعدى تاريخها سنة .

ب) الملف التقني : مذكرة تبين الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛ شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية .

ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد الصقلي ، I8 ، زنقة بيكو بالدار البيضاء I32

وزارة التعليم الابتدائي

والثانوي

الكتابة العامة

مديرية التخطيط

مصلحة التجهيز

والبنائات المدرسية

اعلان عن مسطرة

أن رئيس قسم التجهيز والبنائات المدرسية يقوم يوم

الاثنين 14 مارس 1977 على الساعة الثالثة والرابع بعد الزوال بمكتب I03 بفتح الظروف المتعلقة بالاعمال الآتية :

بناء 8 أقسام وملحقاتها بناية التعليم بمدينة خنيفرة ضمن حصة واحدة.

الضمانة المؤقتة قدرها : 8.500 درهما.

وعلى المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم التجهيز والبناءات المدرسية بواسطة البريد ، أو يسلموها الى رئيس اللجنة طبقا للشروط المنصوص عليها في المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) وهذه الظروف تحتوي على :

(أ) الملف الاداري : شهادة الشرف في نسختين ؛ شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب ، ويجب أن لا يتعدى تاريخها سنة .

(ب) الملف التقني : مذكرة تبين الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛ شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية .

ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندسين السيمين كولان ولحريشي ، زنقة لامارتينيير بفاس ، أو ساحة 2 شنتيير بمكناس .

I33

كتابة الدولة

لدى الوزير الاول

المكلفة بالشبيبة والرياضة

اعلان عن عرض ائمان

رقم 77/20

يتلقى رئيس قسم الشؤون الادارية بكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة

والرياضة بالرباط الى غاية 14 مارس 1977 على الساعة السادسة (6) مساء العروض المتعلقة باشغال بناء نادى نسوى بتطوان .

الحصة رقم 4 : الكهرباء .

سيقع فتح هذه العروض يوم 15 مارس 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا .

الضمانة المؤقتة : 350 درهما يجب أن ترفق العروض بجميع المراجع الفنية والمالية والادارية .

فعلى الراغبين فى المشاركة أن يتصلوا بالسيد سعد السقلى مهندس معمارى ، 18 ، زنقة يكو بالدار البيضاء قصد الاطلاع على ملف الشروط والالتزامات .

هذا ، وينبغى أن تصل العروض داخل ظرف مختوم الى رئيس قسم الشؤون الادارية بكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة ، 485 ، شارع محمد الخامس بالرباط .

I44

كتابة الدولة

لدى الوزير الاول

المكلفة بالشبيبة والرياضة

اعلان عن عرض ائمان

رقم 77/21

يتلقى رئيس قسم الشؤون الادارية بكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة بالرباط الى غاية 15 مارس 1977 على الساعة السادسة (6) مساء العروض المتعلقة بشراء أدوات الرياضة .

الحصة رقم 1 : تجهيز

الشباب (أقمصة وسراويل) ؛

الحصة رقم 2 : كرات

الرياضة ؛

الحصة رقم 3 : أدوات

الرياضة .
سيقع فتح هذه العروض حسب الجدول الآتى :

يوم 16 مارس 1977 :

على الساعة العاشرة (10)

صباحا : الحصة رقم 1 ؛

على الساعة الثالثة (3) بعد

الزوال : الحصة رقم 2 .

يوم 17 مارس 1977 :

على الساعة العاشرة (10)

صباحا : الحصة رقم 3 .

يجب أن ترفق العروض

بجميع المراجع الفنية والمالية

والادارية .

فعلى الراغبين فى المشاركة

أن يتصلوا بمكتب الصفقات

بكتابة الدولة لدى الوزير الاول

المكلفة بالشبيبة والرياضة ،

قصد الاطلاع على ملف الشروط

والالتزامات .

هذا ، وينبغى أن تصل

العروض داخل ظرف مختوم الى

رئيس قسم الشؤون الادارية

بكتابة الدولة لدى الوزير الاول

المكلفة بالشبيبة والرياضة ،

485 ، شارع محمد الخامس

بالرباط .

I45

اقليم تطوان

الكتابة العامة

اعلان عن عرض ائمان

يتلقى عامل اقليم تطوان

لغاية 24 يبرانس 1977 على الساعة

الثانية عشرة (12) زوالا عرض

الائمان الخاصة لتسيير :

سكنى لرئيس الدائرة

بالعرائش ؛

سكنى للقائد بدار بن

صدوق (دائرة جبالة) ؛

سكنى لرئيس الدائرة

بالقصر الكبير ؛

سكنى للموظف بالقصر

الكبير ؛

سكنى للقائد ببنى كرفط

(دائرة العرائش) .

الضمانة المؤقتة تحدد ب :

3.600 درهم لسكنى رئيس

الدائرة .

2.550 درهم لسكنى القائد

و 1.500 درهم لسكنى الموظف .

أن جميع المستندات التقنية

والمالية ، وكذا شهادة من

المصالح المالية تثبت الوضعية

العادية للشركة ازاء ادارة

الجبايات ، يجب اضافتها

للعرض فى ظرف منفصل .

يمكن سحب الملفات من

الكتابة العامة لاقليم تطوان

بالمكتب الفنى .

27

اقليم الجديدة

الصندوق الخاص للتنمية الجهوية

اعلان عن سمسة

رقم 77/I

ستجرى بمقر اقليم الجديدة

يوم 8 مارس 1977 على الساعة

الحادية عشرة (11) صباحا

سمسة متعلقة بتوسيع بناية

مفتشية الاملاك المخزنية

بالجديدة ، جزء واحد .

مبلغ الضمانة المؤقتة :

6.300 درهم .

يمكن الاطلاع على ملف هذه

الصفقة بمكتب السيد المنجرة

حسن ، مهندس معمارى ، 30 ،

زنقة لافاييت بالدار البيضاء .

يجب أن توجه العروض

مصحوبة بالملفات الادارية

والتقنية مكونة من الوثائق

المنصوص عليها من الفصول

II - 12 و 13 من المرسوم

رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال

عام 1396 (14 أكتوبر 1976) الى

السيد عامل اقليم الجديدة ،

وذلك قبل تاريخ 8 مارس 1977

على الساعة الحادية عشرة (11)

صباحا .

37

الضمانة المؤقتة تقدر بـ :
I.600 درهم.
توجه العروض الى السيد
عامل اقليم الصويرة طبقا
للقوانين الجارى بها العمل.
يمكن الاطلاع على ملف
الشروط لدى المهندسين
المعماريين السيد جعفر الفهري
والسيد فليب دوما ، 12 زنقة
سورية بمراكش ، أو بالمكتب
التقنى لاقليم الصويرة. 22

اقليم الصويرة
الصندوق الخاص للتنمية الجهوية
اعلان عن عرض ائمان
يتلقى عامل اقليم الصويرة
الى غاية 15 مارس 1977 على
الساعة العاشرة (10) صباحا
عروض الائمان المتعلقة ببناء
مكاتب قيادة تفتاشت ودارين
للسكنى.
حصة رقم 2 : النجارة.

الضمانة المؤقتة تقدر بـ :
2.900 درهم.
توجه العروض الى السيد
عامل اقليم الصويرة طبقا
للقوانين الجارى بها العمل.
يمكن الاطلاع على ملف
الشروط لدى المهندسين
المعماريين السيد جعفر الفهري
والسيد فليب دوما ، 12 زنقة
سورية بمراكش ، أو بالمكتب
التقنى لاقليم الصويرة. 21

اقليم الصويرة
الصندوق الخاص للتنمية الجهوية
اعلان عن عرض ائمان
يتلقى عامل اقليم الصويرة
الى غاية 15 مارس 1977 على
الساعة العاشرة (10) صباحا
عروض الائمان المتعلقة ببناء
مندوبية التعليم الابتدائى
والثانوى بالصويرة وأربعة
منازل للسكنى.
حصة رقم 2 : النجارة .

الحالة المدنية - الاسماء العائلية

اعلان بالاشهار

اقليم خريكة

دائرة ابي الجعد

مكتب الحالة المدنية لجماعة تشرافت

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
محمد بن عباد	المولود سنة : 1934 من حدوم بنت الغزواني	دوار أولاد بحري	تشرافت	البحراوي
أحمد بن السايح	1926 من حادة بنت المولودي	دوار آيت اعمر	»	العسولي
الجيلالي بن أحمد	1931 من حدهم بنت المعطي	دوار آيت عيسى	»	زهري
اخليفة بن عبد السلام	1938 من مولودة بنت المعطي	أولاد بحري	»	فاتحي
الشرقي بن العربي	1934 من فاطنة بنت قدور	آيت المبخوث	»	الحمزاوي
أحمد بن أحمد	1929 من فاطنة بنت محمد	دوار الحجاج	»	الحجاجي
محمد بن لشهب	1930 من عائشة بنت حمادي	دوار آيت بن العلوان	»	البكاوي
محمد بن الصالح	1934 من فاطنة بنت الصغير	ابن حسان	»	البحراوي
السعدية بنت المعطي	1957 من فاطنة بنت العبيدي	آيت الحاج	»	صبيحي
عمر بن المعطي	1940 من فطومة بنت قاسم	أولاد غانم	»	المنور
لبصر بن لبصر	1934 من رقية بنت الجيلالي	دوار لكواسم	»	مكريني
المعطي بن محمد	1930 من حدوم بنت العربي	دوار اشبالة	»	الحميدي
المولودي بن الصالح	1942 من فطومة بنت أحمد	آيت المنجرة	»	النوكي
حدو بن محمد	1914 من فاطنة بنت محمد	دوار الحجاج	»	الحجاجي
أحمد بن المعطي	1944 من زهرة بنت بوعيد	آيت لمسروصي	»	الكللاوي
محمد بن محمد	1950 من فاطنة بنت احريطة	دوار اشبالة	»	الحميدي
محمد بن العربي	1900 من عائشة بنت الغزواني	أولاد ابحر	»	بوطربوش
العربي بن المولودي	1940 من زهرة بنت المعطي	آيت الجيلالي	»	خليل
محمد بن محمد	1914 من رابحة بنت حمو	آيت الجيلالي	»	مرتبط
العربي بن محمد	1919 من رابحة بنت حمو	آيت الجيلالي	»	مرتبط
محمد بن العياشي	1949 من ارقية بنت محمد	أولاد غانم فرقة لبلاطة	»	بوطربوش
الجيلالي بن محمد	1928 من فاطنة بنت الغزواني	دوار اشبالة	»	شلال
البصير بن السايح	1912 من عائشة بنت البصير	دوار آيت الحاج	»	صبيحي
ابن رحال بن العربي	1914 من مباركة بنت الحجام	دوار آيت العربي	»	اقدومي
بوغزة بن الجيلالي	1952 من ارقية بنت محمد	أولاد اغنوشة	»	الحمزاوي
صفية بنت الكبري	1930 من فاطنة بنت شطو	أولاد زينة	»	المير
المحجوب بن أحمد	1946 من رحمة بنت بوغزة	أولاد داود	»	سعيد
جيلالي بن محمد	1939 من حادة بنت عمرو	دوار آيت الحسن	»	الحساني
الصالح بن أحمد	1950 من علوانة بنت أحمد	آيت المبخوث	»	النوكي
أحمد بن العربي	1947 من امباركة بنت محمد	آيت الجيلالي	»	خليل
الحسن بن داوود	1923 من الكبيرة بنت محمد	آيت الحاج	»	الشامي
الصالح بن حمادي	1944 من الحاجة زهرة	آيت الحسن	»	حساني
أحمد بن البصير	1953 من فاطنة بنت العربي	اشبالة	»	غزال
محمد بن عبد الله	1914 من فاطنة بنت بوغزة	أولاد عطو	»	مشروحي
أحمد بن أحمد	1924 من فاطنة بنت الخفيان	آيت الجيلالي	»	منصوري
أحمد بن العربي	1923 من فاطنة بنت المولودي	أولاد بحري	»	البحراوي
حمادي بن محمد	1934 من الحاجة امباركة	النواصر أهل العطش	»	الكريفي
امباركة بنت الكبري	1925 من امنية بنت الشرقي	النواصر دوار أولاد زينة	»	المير
بوعيد بن المعطي	1933 من فاطنة بنت أحمد	البلاطة آيت امبارك	»	العباسي
عبد القادر بن لشهب	1952 من الزهرة بنت أحمد	أولاد داود آيت الحاج	»	الصبيحي
المصطفى بن حمادي	1894 من خعدة بنت عبد الرحمان	أولاد داود آيت الراضي	»	السميدي
أحمد بن محمد	1934 من يامنة بنت محمد	أولاد داود آيت الحاج	»	غزال
محمد بن محمد	1936 من ربيعة بنت رحال	النواصر أولاد اغنوشة	»	الحمزاوي
محمد بن عبد السلام	1932 من حدوم بنت حمو	أولاد داود آيت الحاج	»	غزال
محمد بن لبصر	(متوفى) من x	أهل العطش	»	حساني
محمد بن المشاكي	1933 من زهرة بنت حدو	النواصر آيت عيسى	»	العروسي
أحمد بن الصالح	1943 من فاطنة بنت محمد	أولاد داود آيت الحاج أولاد داود	»	الصبيحي
المختار بن البصير	1929 من حادة بنت أحمد	البلاطة آيت المبخوث	»	الطنطاوي
أحمد بن محمد	1953 من حدوم بنت الجيلالي	فرقة أولاد داود آيت الحاج	»	الصبيحي
أحمد بن الصائي	1924 من فطومة بنت محمد	فرقة لبلاطة الحجاج	»	الصائي
محمد بن حمو	1934 من مريم بنت الصالح	فرقة أولاد داود أولاد بحري	»	الكلبي

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
محمد بن الشريقي	المولود سنة : 1923 من زهرة بنت الحاج الصالح	دوار اشباله اولاد داود	تشرافت	الحميدي
الصالح بن الجيلالي	1909 من عائشة بنت اعلى	دوار لكواصة فرقة النواصر	»	مكريني
الصالح بن حمسو	1900 من حادة بنت الصالح	آيت احاج فرقة اولاد داود	»	السعيدى
زهرة بنت محمد	1932 من عطومة بنت محمد	اولاد وشكرة فرقة النواصر	»	الفالحي
محمد بن المعطى	1934 من زهرة بنت عباد	النواصر دوار لمروصى	»	الكحلوى
المعطى بن الحفيان	1929 من حادة بنت الصالح	دوار آيت عيسى النواصر	»	الطبيبي
عباد بن حمسو	1914 من زهرة بنت الحضري	آيت الصالح	»	شبالل
الجيلالي بن الشريقي	1938 من حدوم بنت الصالح	فرقة اولاد داود	»	نور الدين
نطومة بنت الشريقي	(متوفى) من X	فرقة اولاد داود	»	السعيدى
العربي بن الحاج	1930 من حادة بنت أحمد	دوار آيت المبخوث البلاطة	»	العلاوي
المصطفى بن أحمد	1952 من دامية بنت اسعيد	فرقة اولاد داود اشباله	»	الحميدي
احمد بن احمد	1952 من حدوم بنت المعطى	فرقة النواصر دوار بنى عيسى	»	زهرى
احمد بن محمد	1934 من فاطمة حمادي	دوار آيت زينة	»	الزوينى
احمد بن الحبيب	1932 من احليمه بنت احمر	لبلالطة	»	الحجاجى
البصر بن داود	1914 من الكبيرة بنت محمد	فرقة اولاد داود آيت الحاج	»	الشامى
الطاهر بن احمد	1914 من عائشة بنت قدور	فرقة اولاد داود دوار المشاركة	»	مشروحي
احمد بن الصالح	1932 من فطومة بنت أحمد	البلاطة آيت بن علوان	»	الطنجي
احمد بن محمد	1904 من عائشة بنت الحاج حمسو	البلاطة دوار آيت الجيلالي	»	فضيلي
محمد بن أحمد	1936 من حادة بنت محمد	البلاطة دوار آيت الجيلالي	»	فضيلي
الكبير بن الكتاني	1941 من رابحة بنت بوغزة	فرقة النواصر دوار اغنوشة	»	الحزراوى
الصالح بن محمد	1930 من العالوية بنت عكراش	اولاد داود آيت الجيلالي	»	الصبحى
محمد بن المولودى	1936 من فاطمة بنت الغزواني	البلاطة دوار آيت الجيلالي	»	فضيلي
عبد السلام بن العربي	1946 من فاطمة بنت عبد القاسم	فرقة البلاطة اولاد غانم	»	غانمي
محمد بن الغزواني	1929 من الزهراء بنت أحمد	فرقة لبلاطة دوار امبارك	»	الورزادى
محمد بن عبد القادر	1914 من مولدة بنت حمادي	آيت الراضى	»	سعيدى
محمد بن الحاج الصالح	1904 من فاطمة بنت الشريف	دوار اشباله	»	رشدى
بوغزة بن المعطى	1904 من عباسه بنت عباس	البلاطة آيت بن علوان	»	منظور
الغزواني بن بوعبيد	1939 من فطومة بنت الكبير	النواصر آيت الصالح	»	العروسي
محمد بن أحمد	(متوفى) من X	لبلالطة	»	غانمي
الكبير بن عربية	1948 من عربية بنت الحاج	لبلالطة	»	جبارى
احمد بن العربي	1943 من فاطمة بنت احمد	البلاطة آيت الجيلالي	»	مرتبط
احمد بن محمد	1929 من فاطمة بنت محمد	البلاطة آيت الجيلالي	»	فضيلي
بحرى بن الغزواني	1930 من امباركة بنت الكبير	النواصر	»	الحزراوى
حمو بن العربي	1928 من مريم بنت الحسن	النواصر	»	الكحلوى
محمد بن المعطى بن صالح	1934 من زينب بنت محمد	النواصر	»	الناصري
محمد بن البصر	1914 من مولودة بنت أحمد	النواصر	»	الناصري
المعطى بن قدور	1951 من امباركة بنت الغزواني	النواصر	»	الحضراوى
عبد السلام بن المعطى	1925 من رابحة بنت العربي	اولاد بحرى النواصر	»	بوطربوش
احمد بن محمد	1944 من فاطمة بنت الصالح	فرقة النواصر	»	العروسي
رابحة بنت النفتاني	1948 من اهنية بنت العبيد	دوار آيت الراضى	»	السعيدى
المعطى بن النفتاني	1938 من فاطمة بنت العياشي	آيت الراضى النواصر	»	السعيدى
أحمد بن العربي	1954 من فاطمة بنت قدور	فرقة النواصر	»	الحزراوى
العماري بن الكبير	1924 من الزهرة بنت أحمد	آيت الراضى النواصر	»	غزال
محمد بن المعطى	1938 من رابحة بنت الغزواني	آيت المبخوث	»	الطريف
محمد بن المعطى بن محمد	1940 من امباركة بنت حدو	دوار الحجاج البلاطة	»	التومارى
عبد القادر بن العربي	1949 من امباركة بنت محمد	دوار آيت الجيلالي البلاطة	»	خليل
المولودى بن لشبيب	1934 من حادة بنت محمد	دوار اشباله اولاد داود	»	الحاجي
الصالح بن البصر	1939 من فاطمة بنت الراضى	دوار اولاد غانم لبلاطة	»	غانمي
عباد بن أحمد	1900 من حادة بنت أحمد	اولاد غانم لبلاطة	»	حستاوى
عبد الكبير بن الجيلالي	1934 من عائشة بنت قدور	النواصر	»	المير
المولودى بن الصالح	1914 من الكبيرة بنت العربي	اولاد غانم لبلاطة	»	المور
محمد بن المعطى	1950 من فاطمة بنت المعطى	دوار آيت امبارك	»	الورزادى
المصطفى بن حمسو	1919 من عائشة بنت اعمر	دوار آيت علوان	»	خيسار
محمد بن عبد الله	1937 من الكبيرة بنت الكبير	دوار اولاد اغنوشة	»	الحزراوى
محمد بن احمد	1934 من الكبيرة بنت الحفيان	دوار بوثطره	»	عليلو
الكبير بن الحاج	1948 من يامنة بنت المعطى	دوار اشباله	»	نور الدين
اخليفة بن العمري	1929 من زهرة بنت المعطى	دوار لكواسم	»	مكريني
لبصر بن الجيلالي	1952 من فاطمة بنت البصر	دوار آيت لمروصى	»	العروسي
محمد بن الصفر	1948 من فاطمة بنت المولودى	دوار آيت الجيلالي	»	السكتاني
عبد القادر بن الصالح	1948 من فاطمة بنت عاتة	دوار آيت المبخوث	»	صبحى

اسم المصروح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار او المقترح
البهالي بن رحال	المولود سنة : 1904 من يزة بنت علال	فرقة النواصر	تشرافت	مكربني
محمد بن محمد	1938 من مريم بنت بالقاسم	فرقة انبلاطة دوار اولاد غانم	»	خبير
محمد بن محمد	1913 من طرشة بنت المعطي	فرقة البلالطة	»	خبير
محمد بن محمد	1928 من فاطنة بنت العياشي	فرقة اولاد داوود بحري	»	بحراوي
المصطفى بن محمد	1952 من حدم بنت الجبالي	فرقة البلالطة دوار اولاد غانم	»	حسناني
زائد بن محمد	1934 من لكيرة بنت الزعري	فرقة النواصر اغنوشة	»	خربوش
محمد بن العفيان	1952 من حادة بنت الصالح	فرقة النواصر آيت عيسى	»	كحلوي
محمد بن محمد	1920 من فاطنة بنت عبد السلام	فرقة البلالطة آيت الجبالي	»	بنصور
أحمد بن محمد	1936 من زهرة بنت حمادي	فرقة النواصر آيت عمار	»	المسولي
لمفضل بن أحمد	1914 من مريم بنت العربي	فرقة انبلاطة آيت الجبالي	»	مرتبط
أحمد بن الجبالي	1950 من فاطنة بنت أحمد	فرقة النواصر آيت المقتلي	»	شمال
المصطفى بن أحمد	1950 من رابحة بنت المعطي	فرقة اولاد داوود اولاد بحري	»	التفراوي
محمد بن محمد	1934 من زهرة بنت الطوي	فرقة النواصر دوار لكواسم	»	المسناوي
عبد السلام بن محمد	1939 من يامنة بنت محمد	فرقة النواصر اولاد اغنوشة	»	الجزاوي
المولودي بن محمد	1940 من امعيد بنت بوغزة	فرقة انبلاطة دوار اولاد غانم	»	المنور
محمد بن خربوش	1944 من اسليمة بنت العربي (متوفى) من X	فرقة اولاد داوود اولاد غانم	»	نور الدين
عبد السلام بن أحمد	1924 من فاطنة بنت الكبير	فرقة البلالطة	»	الماغوسي
امير بن البصر	1950 من عائشة بنت محمد	دوار اشبالة	»	المنور
المصطفى بن زروال	1930 من زهرة بنت محمد	آيت عوان	»	شمال
محمد بن محمد	1946 من نطومة بنت بوغزة	دوار آيت لمقتلي	»	بنصور
محمد بن العربي	1950 من عائشة بنت حمو	فرقة البلالطة آيت الجبالي	»	خربوش
الصالح بن أحمد	1945 من عائشة بنت ابراهيم	فرقة البلالطة دوار اولاد غانم	»	منصوري
أحمد بن حمو	1941 من فاطنة بنت أحمد	فرقة البلالطة آيت الجبالي	»	الماغوسي
محمد بن العربي	1934 من حدم بنت الصالح	فرقة اولاد داوود اشبالة	»	مرتبط
محمد بن الشرفي	1940 من امباركة بنت حمادي	فرقة النواصر	»	نور الدين
محمد بن أحمد	1950 من ارقية بنت حمو	فرقة اولاد داوود	»	الجزاوي
البنسداد بن الجبالي	1937 من فاطنة بنت عبد القادر	فرقة اولاد غانم	»	الاكرد
محمد بن العربي	1930 من امباركة بنت أحمد	اولاد داوود اولاد المشاركة	»	غانمي
حمو بن السعيد	1929 من فاطنة بنت الصالح	فرقة النواصر آيت عيسى	»	مشروحي
المعطي بن محمد	1933 من امنية بنت الصالح	فرقة البلالطة	»	غزلان
أحمد بن الكبير	1949 من ارقية بنت أحمد	فرقة انبلاطة دوار اولاد غانم	»	المورزادي
المعطي بن الحفيان	1937 من ارقية بنت الجبالي	فرقة البلالطة	»	غانمي
المولودي بن محمد	1894 من زهرة بنت حمو	فرقة البلالطة دوار اولاد غانم	»	المكاوي
البصر بن الجبالي	X (المتوفى) من حادة	فرقة البلالطة آيت المبخوث	»	القاسمي
عبد القادر بن الحاج	1934 من امباركة بنت الزعري	فرقة النواصر آيت عيسى	»	العلواني
محمد بن العربي	1960 من فاطنة بنت حمو	فرقة النواصر اولاد اغنوشة	»	غزلان
محمد بن حمو	1930 من زهرة بنت الصالح	فرقة البلالطة آيت المبخوث	»	الجزاوي
الصالح بن حمو	1948 من فاطنة بنت عبد الله	فرقة النواصر آيت اعمر	»	بسرني
محمد بن السايح	1934 من مولدة بنت محمد	فرقة آيت الحاج	»	العمري
الكبير بن العباس	1934 من عائشة بنت عبد السلام	فرقة البلالطة	»	غزال
بوغزة بن القزواني	1942 من حادة بنت عسو	فرقة النواصر	»	بسرني
العربي بن محمد	1934 من فاطنة بنت بوغزة	فرقة النواصر آيت عيسى	»	هيني
محمد بن الكبير	1929 من رابحة بنت فاتح	فرقة البلالطة آيت الجبالي	»	حليبي
محمد بن بوكرري	1956 من امباركة بنت قدور	فرقة النواصر آيت الجبالي	»	خليل
محمد بن الغزواني	1934 من فاطنة بنت حمادي	اولاد داوود اولاد المشاركة	»	بوزيد
المعطي بن محمد	1934 من امنية بنت الجبالي	فرقة انبلاطة دوار اولاد غانم	»	المياشي
محمد بن المفضل	1952 من رابحة بنت محمد	فرقة النواصر اولاد زينة	»	غانمي
محمد بن المولودي	1950 من فاطنة بنت عمار	فرقة النواصر اولاد زينة	»	الزيني
المعطي بن علال	1919 من بونية بنت العربي	دوار آيت المبخوث	»	بشملي
الشرقي بن بوغزة	1939 من يزة بنت الجبالي	فرقة النواصر دوار اغنوشة	»	بسرني
محمد بن الشرقي	1954 من مريم بنت قاسم	فرقة البلالطة آيت علواني	»	الجزاوي
البصر بن محمد	1921 من يزة بنت العقبه	فرقة النواصر آيت العربي	»	خبير
محمد بن محمد	1933 من فاطنة بنت أحمد	فرقة اولاد داوود المشاركة	»	عاطلي
أحمد بن محمد	1931 من عائشة بنت اعمر	فرقة البلالطة المشارحة	»	فاخر
المصطفى بن العربي	1924 من فاطنة بنت العربي	فرقة البلالطة آيت علوان	»	جباري
الصالح بن محمد	1919 من رابحة بنت بوغزة	فرقة البلالطة آيت علوان	»	المكوي
الكبير بن العربي	1945 من فاطنة بنت الجبالي	فرقة البلالطة آيت غانم	»	المكوي
أحمد بن محمد	1946 من فاطنة بنت الحفيان	فرقة البلالطة آيت الجبالي	»	غانمي
مصطفى بن محمد	1930 من فاطنة بنت الجبالي	فرقة البلالطة آيت غانم	»	مرتبط
بوزكرري بن محمد	1904 من يامنة بنت الرابع	فرقة اولاد داوود المشاركة	»	غانمي
امبارك بن لقمان	1939 من يزة بنت حمو	فرقة النواصر اولاد اغنوشة	»	المشروحي
المعطي بن الكبير	1934 من زهرة الحضري	فرقة النواصر آيت المقتلي	»	الجزاوي
محمد بن الكبير	1924 من رابحة بنت حمو	فرقة البلالطة	»	شمال
أحمد بن محمد			»	مرتبط

اسم المائل المختار أو المقترح	محل السكنى	محل الولادة	تاريخ الولادة واسم الام	اسم المخرج
الورزادى	تشرافت	فرقة البلاطة	المولود سنة : 1942 من الحديد بنت بوغزة	المولودى بن احمد
نور الدين	»	فرقة أولاد داوود اشباله	1938 من فاطمة بنت الشرقى	مولودة بنت الشرقى
المسكتانى	»	فرقة أولاد داوود آيت الجبلى	1918 من فاطمة بنت الصالح	الطاهر بن عامر
ظريف	»	فرقة البلاطة آيت المبخوث	1936 من الكبيرة بنت احمد	عائشة بنت العياشى
مديحى	»	فرقة النواصر آيت المغلى	(متوفية) من أم كلثوم	حسادة بنت العربى
خالد	»	فرقة النواصر آيت الحسن	1951 من فاطمة الملالى	المحمد بن الغزوانى
بغوتى	»	فرقة البلاطة	1924 من رحمة بنت احمد	المولودى بن العربى
شمال	»	فرقة أولاد داوود	1934 من فاطمة بنت احمد	محمد بن محمد
غانى	»	فرقة البلاطة	1934 من الزهرة بنت محمد	محمد بن عياد
شمال	»	فرقة أولاد داوود اشباله	1952 من رابحة بنت البصير	امبارك بن اعمر
المنور	»	فرقة البلاطة دوار أولاد غانم	1930 من زهرة بنت عبد الله	محمد بن الصالح
المجدولى	»	فرقة البلاطة دوار الحجاج	1934 من حبيبة بنت الحبيب	الكبيرة بنت الحسن
بنزينة	»	فرقة النواصر الكواسم	1930 من زهرة بنت البصير	الكبيرة بنت الصالح
نور الدين	»	فرقة أولاد داوود اشباله	1930 من فاطمة بنت البصير	بوعزة بن بوغزة
الحميدى	»	فرقة أولاد داوود اشباله	1949 من رابحة بنت الزعرى	احمد بن زروال
الصناوى	»	فرقة البلاطة أولاد غانم	1942 من عائشة بنت احمد	احمد بن محمد
شمال	»	فرقة النواصر آيت المغلى	1948 من زهرة بنت احمد	محمد بن الكبير
الحمزاوى	»	فرقة النواصر	1914 من رابحة بنت بوغزة	الصالح بن عبد السلام
مرتبط	»	فرقة البلاطة آيت الجبلى	1924 من حادة بنت عباس	البشير بن العربى
جبارى	»	فرقة البلاطة	1944 من رحمة بنت احمد	المصطفى بن محمد
مباركى	»	فرقة البلاطة آيت امبارك	1924 من مينة بنت حمو	العربى بن بوغزة
خربوش	»	فرقة النواصر آيت المغلى	1924 من مولودة بنت ابراهيم	احمد بن الشرقى
علوانى	»	فرقة البلاطة آيت علوان	1915 من يزة بنت محمد	محمد بن علوانى
منظور	»	فرقة البلاطة آيت علوان	1944 من فاطمة بنت مولود	عبد القادر بن احمد
المكاوى	»	فرقة البلاطة آيت علوان	1929 من الكبيرة بنت بوعيد	احمد بن محمد
نفاوى	»	فرقة أولاد داود أولاد بحرى	1939 من رابحة بنت المعطى	العربى بن الركيك
ابن الركيك	»	فرقة البلاطة أولاد غانم	1924 من يزة بنت الزعرى	المعطى بن العربى
فتحى	»	فرقة أولاد داود أولاد بحرى	1916 من اغنية بنت العاتى	عمو بن البصير
الطنطاوى	»	فرقة البلاطة	1883 من مباركة بنت حمادى	محمد بن احمد
صبحى	»	فرقة أولاد داوود آيت الحاج	1943 من رابحة بنت المعطى	الانفانى بن البصير
مكربنى	»	فرقة النواصر الكواسم	1938 من فاطمة بنت عبد السلام	الجبلى بن الكبير
بطل	»	فرقة البلاطة	1940 من يزة بنت حمادى	عزوز بن الجبلى
أقدمى	»	فرقة النواصر آيت العربى	1947 من فاطمة بنت الغزوانى	محمد بن الصالح
مجدولى	»	فرقة البلاطة	1930 من حبيبة بنت الحبيب	محمد بن الصالح
فتوح	»	فرقة البلاطة	1924 من امباركة بنت محمد	محمد بن المعطى
المنور	»	فرقة البلاطة أولاد غانم	1924 من يطو بنت حمادى	احمد بن العربى
العباسى	»	فرقة البلاطة	1940 من زهرة بنت بوغزة	محمد بن احمد
نفاوى	»	فرقة أولاد داوود	1900 من مريم بنت عبد السلام	محمد بن الشرقى
مجدولى	»	فرقة البلاطة	1919 من الكبيرة بنت حدو	عبد القادر بن المصطفى
خيار	»	فرقة البلاطة	1952 من مولودة بنت بوغزة	حمو بن الشرقى
حمزاوى	»	فرقة النواصر	1924 من يزة بنت الصالح	محمد بن احمد
النورزادى	»	فرقة البلاطة	1929 من المالية بنت العربى	محمد بن احمد
حسنى	»	فرقة النواصر	1941 من فاطمة بنت الكبير	محمد بن المسكتانى
الحمزاوى	»	فرقة النواصر	1940 من رابحة بنت بوغزة	فاطمة بنت احمد
بحراوى	»	فرقة أولاد داوود	1941 من عائشة بنت بوغزة	المصطفى بن الصالح
صبحى	»	فرقة أولاد داوود	1939 من فاطمة بنت محمد	دامية بنت القايد
الممر	»	فرقة النواصر	1924 من ارقية بنت احمد	زهرة بنت عياد
العروسى	»	فرقة النواصر	1914 من عائشة بنت احمد	الكبير بن المولودى
الحمداوى	»	فرقة النواصر	1935 من امباركة بنت حمادى	محمد بن محمد
عاطلى	»	فرقة النواصر آيت اعمر	1949 من زهرة بنت الطاهر	احمد بن الشرقى
الحميدى	»	فرقة أولاد داوود	1934 من فاطمة بنت احمد	محمد بن المولودى
الحمزاوى	»	فرقة النواصر	1952 من فاطمة بنت محمد	العربى بن محمد
مريزق	»	فرقة النواصر أولاد زينة	1924 من اصغية بنت حمادى	المعطى بن بوغزة
الحمزاوى	»	فرقة أولاد داوود	1899 من فاطمة بنت محمد	الصالح بن عياد
الحمزاوى	»	فرقة النواصر اغنوشة	1924 من عائشة بنت الحسن	محمد بن الصالح
صبحى	»	فرقة أولاد داوود	1922 من فاطمة بنت محمد	مصطفى بن الجبلى
حسنناوى	»	فرقة البلاطة	1955 من فاطمة بنت عبد السلام	

اقليم خريكة
مدينة خريكة
مكتب الحالة المدنية لمدينة خريكة

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم المائلى المختار او المقترح
الزهرة بنت محمد بن اليماني	المولود سنة : 1951 من رقية بنت عباس	ابن أحمد	خريكة	شطواوى
عبد الله عبد الرحمان بن محمد	1940 من محجوبة بنت لحسن	أولاد الجليلي بخازرة المعاريف	»	ابونصر
محمد بن محمد بن الشرقي	1951 من عائشة بنت الشرقي	خريكة	»	الحيدري
عبد السلام بن العياشي	1942 من ربيعة بنت لمدن	اركيطة آيت لمدن الرحامنة	»	ريال
لحسن بن محمد بن احساين	1949 من يطو بنت بوعلی	خريكة	»	السادنى
صالح بن محمد بن عزوز	1945 من رابحة بنت حجاج	آيت عمر بنى سادن	»	ذاكر
عزيزة بنت عباس بن اعلى	1953 من خنيفة بنت احمد	لقرايلة لخازرة لمعاريف	»	الهلالى
الميدى بن محمد بن العربي	1938 من فاطمة بنت محمد	السهلة لمقاصة غيانة لغربية	»	اراضى
محمد بن عبد الله بن محمد	1938 من فاطمة بنت صالح	أولاد بومعيزة أولاد غنو	»	دينار
حجاج بن محمد بن المعطى	1935 من زينة بنت الجليلي	أولاد اعزيرة لخازرة لمعاريف	»	فرنونى
زهرة بنت بوشعيب بن الحاج	1919 من الغالية لبصير	أولاد خمليش جهوحة أولاد امراح	»	الساحلى
المعطى بن عيسى بن محمد	1933 من حادة بنت عقة	است سليمان آيت حمادى آيت وبيلى	»	ربيع
الزهرة بنت الجليلي بن حمان	1940 من رحمة بنت الجليلي	طنجة	»	خطاب
سعيد بن محمد بن على	1948 من فاطمة بنت اعلى	طيطا مزكون حاحا الشمالية الجنوبية	»	بوخريص
محمد بن بوشعيب	1950 من خديجة بنت الطاهر	الخفظان أولاد يوسف العوينات	»	مفتاح
محمد بن عبد القادر بن حجاج	1962 من خنيفة بنت محمد	خريكة	»	زكرياء
العربي بن صالح بن عبد الله	1947 من حادة بنت عبد الله	أولاد عابد أولاد انزريك المعاريف	»	هشام
محمد بن حجاج بن بوغزة	1939 من محجوبة بنت ابراهيم	دوار أولاد بن سعيد أولاد اعريف لولاد	»	منور
بوغزة بن لمفضل بن العربي	1924 من زهرة بنت الفكك	أولاد ايوب لمخظلين لولد	»	عباد
محمد بن الحاج بن احمد	1940 من فاطمة بنت على	لمكابة فرقة الاخلاف بن احمد	»	ابن الطالب
توفيقى	1967 من فاطمة بنت محمد	خريكة	»	ثابت
الميلودى بن العربي بن صالح	1947 من ميلودة بنت حمادى	خريكة	»	مفان
المعطى بن بلقاسم بن عباس	1913 من فاطمة بنت عبد السلام	دوار لخشاشنة بنى خلوك بنى مسكين	»	الناصرى
محمد بن الجليلي بن داود	1960 من العيدية بنت محمد	خريكة	»	ابوسالم
محمد بن محمد بن عمر	1947 من فاطمة بنت احمد	خريكة	»	عاصم
بوغزة بن محمد بن الحاج اسماعيل	1923 من ارقية بنت الجليلي	لحلاله اسواله اولاد امراح	»	رفيع
محمد بن محمد بن صالح	1948 من زهرة بنت العربي	خريكة	»	بوصالح
محمد بن عبد القادر بن عبد السلام	1947 من فاطمة بنت عبد الله	أولاد عبد الله بن سعيد بنى سنجاج أولاد امراح	»	الهلالى
الميلودى بن كريش بن محمد	1950 من ميلودة بنت بوشعيب	أولاد صالح فرقة الربعة بنى عامر	»	بركة
محمد بن بوسلهام بن عيسى	1952 من فطومة بنت العربي	أولاد العونى أولاد بوعلی بنى مسكين	»	بنخطاب
على بن أحمد بن موحى	1948 من ارقية بنت بلخير	دوار سيدى وكلكلو تزنت	»	صفوان
حمو بن مبارك بن لحسن	1947 من الحاجة ارقية بنت بوغزة	دوار بنى زيتون ملال بن أحمد	»	حميد
عثمان	1968 من فاطمة بنت مبارك	خريكة	»	غازى
محمد بن محمد	(مفونى)	×	»	مدون
محمد بن على بن عبد السلام	1944 من فطومة بنت عبد السلام	أولاد موسى امتيوه تاونات	»	هلال
فاطمة بنت محمد بن سالم	1966 من البتول بنت على	خريكة	»	مالك
بوشعيب بن محمد بن عبد العزيز	1923 من رقية بنت عبد السلام	أولاد بومزاب المخظلين المعاريف	»	تويدر
محمد بن بوشتى	1944 من فاطمة بنت أحمد	اسريجة بنى زروال قفراوت	»	الحوارى
محمد بن محمد	1945 من حلوبة بنت الفكك	خريكة	»	بشار
حسن	1966 من مباركة بنت محمد	خريكة	»	بكار
عبد الواحد	1966 من زهراء بنت لحسن	خريكة	»	خرون

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
الحسين بن علي بن الحسين الكبير	المولود سنة : 1947 من فاطمة بنت المعطى (متوفى)	أولاد الحرار أولاد موسى سيدي حجاج	خريكة	ظافر
محمد	1967 من فاطمة بنت محمد (متوفى)	x	»	اللويزي
محمد بن صالح	1966 من فاطمة بنت ابراهيم (متوفى)	خريكة	»	الجزولي
محبوبة بنت بلعيد بن علي	1934 من عائشة بنت العربي	أولاد بورية - أولاد عبادي المعاريف	»	سفيان
محمد بن حمو	1923 من فاطمة بنت ابراهيم	أولاد الشيخ علي أولاد عبدون	»	رابح
العربي بن محمد بن الجبالي	1966 من فاطمة بنت الحاج محمد	خريكة	»	البياز
محمد بن بوعزة بن أحمد	(متوفى)	x	»	القاضي
رشيد	1938 من فاطمة بنت العربي	لمراثة أولاد عبدون أولاد بحر الصفار	»	توفيق
لحسن بن عباس	1946 من فاطمة بنت حمو	أولاد صيب بخاني ربيبة	»	المعز
رحال بن محمد بن محمد	1967 من فاطمة بنت الحاج بوشعيب	خريكة	»	حنون
ميلود بن محمد بن عباس	1894 من فاطمة بنت العربي	أولاد عبدون أولاد بحر الصفار	»	بنطلحة
محمد	1972 من فاطمة بنت الحاج بوشعيب	خريكة	»	الراشدي
محمد بن لعل بن المقدم	1938 من زهراء بنت علي	خريكة	»	مهيم
نور الدين	1942 من الفائزة بنت علي	خريكة	»	عركام
أحمد بن محمد بن علي	1933 من فاطمة بنت قدور	ادريس السوالم أولاد امراح	»	الطيب
العوني بن الفاطمي	1928 من حبيبة بنت محمد	خريكة	»	المعتوق
محمد بن أحمد بن العربي	1947 من مباركة بنت عبد العزيز	أولاد ادريس	»	الفريحي
محمد بن كجور بن سميد	1932 من مريم بنت محمد	حي رجة التريب فاس	»	المتوكل
أحمد بن عبد الله بن محمد	1928 من فاطمة بنت محمد	أولاد سيدي رحال أولاد عبو	»	نميم
يوسف بن محمد	1946 من فاطمة بنت محمد	لملائمة أولاد عبدون	»	مرزاق
الحاجة بنت محمد بن الفدالي	1918 من الممارية بنت بوعزة	أولاد أحمد أولاد عبدون	»	المازوني
جمعة بنت محمد بن العربي	1908 من فاطمة بنت سليمان	أولاد سليمان الخزازرة المعاريف	»	كامل
عباس بن حبادي بن بوزكري	1942 من امنية بنت محمد	أولاد يمقوب السوالم	»	خليل
الطاهر بن بوشعيب بن أحمد	1943 من فاطمة بنت رحال	الهوارة أولاد عامر بن مسكين	»	بوعادل
حجاج بن بوشعيب	1926 من زهرة بنت عبد الله	لعميلات هداوة املال	»	المعزوز
رحال بن بنداود بن عمر	1954 من عائشة بنت المعطى	لخاشة لخزازرة المعاريف	»	المسكي
زهرة بنت بوعزة بن أحمد	1926 من زيزي بنت حمو	آيت بويكر آيت حمو أهل دادس	»	مغدي
عبد المجيد بن بوشفي	1932 من رقية بنت ابراهيم	ورار آيت تضبط امزوضة	»	عادل
الحسين بن لحسن	1944 من محبوبة بنت عبد السلام	أولاد سعيد لمبرازك المشياظمة	»	الميكري
محمد بن الحسين بن ابراهيم	1951 من الكبيرة بنت بوعبيد	لعمالة لخال املال	»	الرفيق
عبد الرحمان بن سعيد بن محمد	1947 من مسعودة بنت محمد	أولاد عبي الفاسي أولاد سي عيسى	»	الحسني
حسن بن بوشعيب بن محمد	1946 من هنية بنت الفكك	أولاد الجبالي لخزازرة المعاريف	»	الطابع
علي بن الحمر بن الحاج	1951 من رجة بنت المعطى	خريكة	»	شفيقي
محمد بن محمد بن الفكك			»	حفيظ
محمد بن المعطى بن عبد السلام			»	عنان
			»	جبر

الإملاك العقارية

أ - مطالب التحفيظ (I)

محافظة أكادير

اصلاح غلط - يتعلق بالملك المسمى: « دار فاطمة الثاني » مطلب رقم 14214 س الكائن بدوار تكوين ، قيادة آيت ملول دائرة انزكان اقليم أكادير والذي نشرت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3344 بتاريخ 9 ذى الحجة 1396 (فاتح دجنبر 1976).

عوضا عن :

« مطلب رقم 14214 س

تنفيذ الفصل 37 من الظهير العقارى المؤرخ فى 12 غشت 1913 .
تاريخ التقييد : II أكتوبر 1976 .
أصل الملك :

- 1 - عقد مخلف بتاريخ 2 محرم 1385 (مايو 1965) ؛
- 2 - ميراث عدلى بتاريخ 5 ربيع الثانى 1380 (27 شبتمبر سنة 1960) ؛
- 3 - الحكم رقم 3 الصادر بتاريخ 26 يناير 1959 من طرف المحكمة الابتدائية بمراكش والمصحوب بشهادة عدم الاستئناف المؤرخة فى 25 شبتمبر 1959 .

تجب قراءة :

« مطلب رقم 14214 س

تاريخ التقييد : II أكتوبر 1976 .
أصل الملك :

- 1 - عقد مخلف بتاريخ 2 محرم 1385 (مايو 1965) ؛
- 2 - ميراث عدلى بتاريخ 5 ربيع الثانى 1380 (27 شبتمبر 1960) « المحافظ ، رئيس مكتب المحافظة بالمحافظة العقارية باكادير ، محمد جبارى .

محافظة الدار البيضاء - الغربية

مطلب رقم 7387 د

تاريخ التقييد : I3 يناير 1977 .
طالب التحفيظ :

I - السيد محمد بن عبد القادر بن بوشعيب المسعودى المغربى المزداد سنة 1936 بالدار البيضاء حيث تزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1956 بالسيدة مينة بنت بوشعيب ؛

(1) تنبيه - ان تواريخ التحديد تعلن للعموم فى الوقت اللازم بواسطة اعلانات تعلق بمصلحة المحافظة العقارية وبمحكمة السدد وبمكتب القائد وبواسطة اشهار بأسواق الناحية .

كما ترسل استعاءات خصوصية للمجاورين المينة أسماؤهم فى مطلب التحفيظ .
أما الاشخاص الذين يريدون معرفة اليوم المعين لاجراء التحديد فلهم ان يطلبوا ذلك من مصلحة المحافظة العقارية .

2 - السيد أحمد بن عبد القادر بن بوشعيب المغربى المزداد سنة 1927 بمدونة حيث تزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1941 بالسيدة فاطمة بنت أحمد بن بوشعيب ، الساكنان بزقة أبى موسى الجازولى رقم الدار 6 حى المعاريف بالدار البيضاء بصفتها شريكين على الشيعاء سوية بينهما .

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « حائط العسرى ودار الحاج » .
الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : منك المسعودى أحمد ومحمد .

نوعه : أرض فلاحية .

موقعه : قبيلة مديونة فخذة أولاد سيدى مسعود عين الجمعة .

مساحته : 3 هكتارات تقريبا .

حدوده : شمالا السيد أحمد بن بوشعيب المدعو « التاغى » ، شرقا أولاد الحاج بن السيد واحد بن بوشعيب المدعو التاغى ، جنوبا السادة ورثة محمد بن زروال وغربا السيد بوشعيب بن محمد المدعو بشى والرسم العقارى رقم 16071 د وورثة الحاج محمد المذكور كلهم ساكنون بعين المكان .

الحقوق العينية : لا شىء .

أصل الملك :

- 1 - ملكية مؤرخة فى 19 رمضان 1361 (شبتنبر 1942) ؛
- 2 - رسم شراء عدلى مؤرخ فى 28 ربيع الاول 1377 (23 أكتوبر 1957) ؛
- 3 - رسم شراء عدلى مؤرخ فى 21 جمادى الثانية 1375 (يبرابر 1956) .

مطلب رقم 7388 د

تاريخ التقييد : I4 يناير 1977 .
طالب التحفيظ :

I - السيد الهورى رحال بن محمد المغربى المزداد سنة 1922 بالسراغنة ناحية مراكش المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بمدونة سنة 1950 بالسيدة مليكة بنت المعطى ؛

2 - السيدة مليكة بنت المعطى المغربية المزدادة سنة 1926 بمدونة حيث تزوجت طبق الشريعة الاسلامية بالسيد الهورى رحال المذكور أعلاه ، كلاهما مغربيان ساكنان بدوار قصبه مديونة أولاد المجاطية بصفتها شريكين على الشيعاء بنسبة 6 من 7 للاول و I من 7 للثانية .

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « السوينات » .

نوعه : أرض حرثية .

موقعه : دوار أولاد المجاطية ، قبيلة مديونة .

مساحته : 3 هكتارات ونصف .

حدوده : شمالا السيد بوشعيب بن كبور الدكالى ، شرقا الطريق المؤدية من الرباط الى طويق مراكش ، جنوبا السيد التبارى وغربا السيد عيسى بن عيسى ، كلهم ساكنون بعين المكان .

الحقوق العينية : لا شىء .

أصل الملك :

- 1 - ملكية مؤرخة فى 8 ربيع الثانى 1374 (5 دجنبر 1954) ؛
- 2 - رسم معاوضة عدلى مؤرخ فى II ذى القعدة 1393 (7 أبريل 1973) ؛

مطلب رقم 7391 د

تاريخ التقييد : 24 يناير 1977 .

طالب التحفيظ :

1 - السيد الجعيدى أحمد بن محمد بن الهادى المغربى المزداد حوالى سنة 1919 بأزمور المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة خديجة بنت لحسن ؛

2 - السيدة خدوج بنت لحسن المغربية المزدادة حوالى 1926 بأزمور ، زوجة السيد الجعيدى أحمد المذكور ، الساكنان بالدار البيضاء درب مارتيني زنقة قدور العلامى رقم الدار I2 بصفتها شريكين على الشيعاء بنسبة الثلثين للاول والثالث للثانية .

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « دار الجعيدى » .

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « دار الجعيدى » .

نوعه : منزل للسكنى .

موقعه : درب مارتيني زنقة قدور العلامى رقم I2 أدار البيضاء .

مساحته : 60 مترا مربعا .

حدوده : شمالا السيد الحاج محمد الزيانى ، شرقا زنقة قدور العلامى (للملك البلدى) ، جنوبا السيد محمد بن محمد السوسى وغربا السيد محمد البونى ، كلهم ساكنون بالمكان المذكور .
الحقوق العينية : لا شىء .

أصل الملك : ملكية مؤرخة فى 26 ذى الحجة 1396 (I8 دجنبر 1976)

مطلب رقم 7392 د

تاريخ التقييد : 25 يناير 1977 .

طالب التحفيظ :

1 - السيد بوريقى كبور بن المهدي بن أحمد ، المغربى ، المزداد سنة 1927 بأسفى المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة رحمة بنت أحمد الدغوغية .

2 - السيدة رحمة بنت أحمد الدغوغية ، المغربية المزدادة حوالى سنة 1932 بأسفى زوجة بوريقى المذكور ، كلاهما ساكنان بالدار البيضاء زنقة كولميمة رقم 35I ، بصفتها شريكين على الشيعاء سوية بينهما .

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « دار الرحمة وكبور » .

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « دار كبور ورحمة » .

نوعه : منزل للسكنى .

موقعه : درب المعيزى لابوت رقم 9I الدار البيضاء .

مساحته : مائة متر مربع .

حدوده : شمالا السيد سوارد الحاج محمد الساكن بدرب المعيزى رقم 89 زنقة محدودة (الملك البلدى) ، جنوبا الرسم العقارى 23537 ص ، وغربا الحاج محمد بن كيران ، الساكن بدرب المعيزى رقم 93 .

الحقوق العينية : لا شىء .

أصل الملك :

1 - رسم شراء عدلى مؤرخ فى فاتح شعبان 1365 ؛

2 - رسم شراء عدلى مؤرخ فى 4 جمادى الثانية 1365 ؛

3 - رسم شراء عدلى مؤرخ فى I2 محرم 1394 (5 يبرابر سنة 1974) ؛

4 - عقد خطى مؤرخ فى 25 يبرابر 1974 .

3 - رسم شراء عدلى مؤرخ فى 8 ربيع الثانى 1374

(5 دجنبر 1954) ؛

4 - رسم شراء عدلى مؤرخ فى 4 رمضان 1394 (5 شتنبر 1974) .

مطلب رقم 7389 د

تاريخ التقييد : I4 يناير 1977 .

طالب التحفيظ : السيد الهورى رحال بن محمد المغربى المزداد سنة 1922 بالسراغنة ناحية مراكش المتزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1950 بالسيدة مليكة بنت المعطى بمديونة الساكن بدوار قصبه مديونة اولاد المجاطية .

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « دندون » .

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دندون » .

نوعه : أرض حراثية .

موقعه : قبيلة مديونة اولاد المجاطية .

مساحته : هكتاران تقريبا .

حدوده : شمالا السيدة زهراء بنت العربى ، شرقا السادة ورتة عائشة بنت بوشتى ، جنوبا الطريق المؤدية من اولاد المجاطية الى الدار البيضاء وغربا السيد محمد بن التبارى ، كلهم ساكنون بعين المكان .

الحقوق العينية : لا شىء .

أصل الملك :

1 - رسم مخارجة عدلى مؤرخ فى I8 جمادى الثانية 1393

(I9 يوليوز 1973) ؛

2 - رسم شراء عدلى مؤرخ فى I8 ربيع الثانى 1394

(II مارس 1974) .

مطلب رقم 7390 د

تاريخ التقييد : I4 يناير 1977 .

طالب التحفيظ : السيد الهورى رحال بن محمد المغربى المزداد سنة 1922 بالسراغنة ناحية مراكش المتزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1950 بالسيدة مليكة بنت المعطى بمديونة الساكن بدوار قصبه مديونة اولاد المجاطية .

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « الجنان » .

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الجنان » .

نوعه : أرض حراثية .

موقعه : قبيلة مديونة دائرة اولاد المجاطية .

مساحته : 30 هكتارا تقريبا .

حدوده : شمالا وغربا ورتة السيد الجيلالى بن الشيهب ، جنوبا وشرقا السيد المهدي بن غانم ، كلهم ساكنون بعين المكان .

الحقوق العينية : لا شىء .

أصل الملك :

1 - رسم مخارجة عدلى مؤرخ فى I8 جمادى الثانية 1393

(I9 يوليوز 1973) ؛

2 - رسم شراء عدلى مؤرخ فى I8 ربيع الثانى 1394

(I9 مارس 1974) .

مطلب رقم 7393 د

تاريخ التقييد : 25 يناير 1977.

طالب التحفيظ :

- 1 - السيد زريديك محمد بن عبد الرحمان المغربي المزداد حوالي سنة 1932 بالدار البيضاء حيث تزوج حسب الشريعة الاسلامية سنة 1953 بالسيدة الميلودية بنت أحمد الساكن بعين برجة عمارة الجمارك بالدار البيضاء ؛
- 2 - السيدة فاطمة بنت أحمد بن أحمد المغربية المزدادة حوالي سنة 1907 بأولاد جرار أرملة السيد زريديك عبد الرحمان الساكن بالمكان المذكور بصفتها شريكين على الشياح سوية بينهما . الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « أرض زريديك » . الاسم الذي أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « أرض زريديك » . نوعه : أرض فلاحية .

موقعه : دائرة الشاوية الشمالية دوار أولاد جرار الحرش الدار البيضاء .

مساحته : هكتاران و 60 ارا تقريبا .

حدوده : شمالا السادة أولاد المعيزي النائب عنهم السيد الغزواني بن المعيزي ، شرقا السيد التهامي بن بوشعيب بن الطاغى والسيد أحمد بن علال ، جنوبا السادة أولاد حدو والتهامي بن علي وولد الطاغى وغربا السيد السالمى بن السالمى ، كلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء . أصل الملك :

1 - عقد شراء خطى مؤرخ فى 17 مايو 1938 ؛

2 - رسم شراء عدلى مؤرخ فى 5 ربيع الاول 1376 (سنة 1957) ؛

3 - رسم شراء عدلى مؤرخ فى 28 شوال 1363 (15 أكتوبر 1944)

4 - رسم اراءة عدلى مؤرخ فى 29 رجب 1396 (22 يوليوز 1976)

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالدار البيضاء - الغربية ،

محمد بنحيدة .

محافظة الجديدة

مطلب رقم 44424 ج

تاريخ التقييد : 19 يناير 1977.

طالب التحفيظ :

- 1 - السيد الرامى أحمد بن الجيلالى بن عبد السلام مغربى مزداد حوالي سنة 1932 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة الزهراء بنت امحمد ؛
- 2 - الرامى عبد السلام بن الجيلالى ابن عبد السلام مغربى مزداد حوالي سنة 1933 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة زهراء بنت بوشعيب ساكنان بدوار احيوط الشعير فرقة ابيير البحائرة الشمالية دائرة آسفى .

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « ابلادات الرامى » .

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « ابلادات الرامى » .

نوعه : أرض حراثية .

موقعه : دوار أولاد مسعود قبيلة البحائرة الشمالية فرقة اجحوش .

مساحته : 3 هكتارات و 50 ارا .

حدوده : شمالا أحمد بن محمد ، شرقا الطريق ، جنوبا ورثة السى الراضى وغربا جرف البحر ، كلهم ساكنون بعين المكان . الحقوق العينية : لا شيء . أصل الملك :

1 - رسم شراء عدلى مؤرخ فى 14 ربيع الثانى 1386 (30 يونيو 1969) ؛

2 - رسم شراء عدلى مؤرخ فى 2 ربيع الثانى 1395 (16 مارس 1975) ؛

3 - رسم شراء عدلى مؤرخ فى 23 ربيع الثانى 1395 (5 مايو 1975) ؛

4 - عقد عرفى مؤرخ فى 9 مايو 1975 .

مطلب رقم 44425 ج

تاريخ التقييد : 20 يناير 1977.

طالب التحفيظ :

1 - اندردارنى يزة بنت بوشعيب بن الحاج عيسى مغربية مزادة سنة 1912 أرملة ؛

2 - ابو الهول مصطفى بن قاسم بن الجيلالى مغربى مزداد نحو 1936 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة السنى فاطمة ؛

3 - أبو الهول خديجة بنت قاسم بن الجيلالى مغربية مزادة نحو 1940 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية بالسيد السنى محمد ، كلهم ساكنون بالجديدة درب البركاوى زنقة 250 رقم 5 ، بصفتهم شركاء على الشياح بنسبة 21 جزء من 24 للاولى و جزئين اثنين من 24 للثانى وجزء واحد من 24 للثالثة .

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « دار الخير » .

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار الخير » .

نوعه : دار السكنى .

موقعه : درب البركاوى زنقة 250 رقم 5 بالجديدة .

مساحته : 50 متر مربع .

حدوده : شمالا المعلم الشرقى ، شرقا ورثة الحاج على بن العود

جنوبا مجاز غير نافذ وغربا المعلم الشرقى .

الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك :

1 - رسم عدلى مؤرخ فى متم جمادى الثانية 1366 (مارس 1947) ؛

2 - رسم عدلى مؤرخ فى 28 جمادى الاولى 1356 (أبريل 1947) ؛

3 - رسم عدلى مؤرخ فى 29 صفر 1359 (دجنبر 1949) ؛

4 - رسم عدلى مؤرخ فى 20 ذى الحجة 1370 (16 أكتوبر 1951) ؛

5 - رسم عدلى مؤرخ فى متم رجب 1386 (14 نونبر 1966) ؛

6 - رسم عدلى مؤرخ فى 15 ربيع الاول 1390 (12 مايو 1970) ؛

7 - رسم عدلى مؤرخ فى 2 محرم 1389 (21 مارس 1969) ؛

8 - رسم عدلى مؤرخ فى 2 ربيع الثانى 1393 (14 مايو 1973) .

مطلب رقم 44426 ج

تاريخ التقييد : 20 يناير 1977.

طالباً التحفيظ :

I - الشليخ أحمد بن عبد القادر بن قاسم مغربي مزداد سنة 1942 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة حليلة بنت عبد القادر ساكن بالجديدة نهج ابن خلدون الجديدة :

2 - جوهر المختار بن الحاج رحال بن عبد القادر مغربي مزداد سنة 1937 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة رقية بنت محمد ساكن بالجديدة زنقة انصال فرانس رقم I4 ، كلاهما شريكان على الشياخ سوية بينهما.

الاسم الذي يعرف به الملك حالياً : « المختار ».

الاسم الذي أعطاه طالباً التحفيظ للملك : « المختار ».

نوعه : بقعة معدة للبناء.

موقعه : زنقة الدكتور ابرون بالجديدة.

مساحته : 40 متر مربع.

حدوده : شمالا وشرقا طريق ، جنوبا وغربا عائشة (ساكنة بعين المكان).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

I - رسم شراء عدلى مؤرخ في 10 رجب 1373 (7 أبريل 1952) :

2 - رسم شراء عدلى مؤرخ في 28 شوال 1396 (22 يناير 1976)

مطلب رقم 44427 ج

تاريخ التقييد : 22 يناير 1977.

طالب التحفيظ : السيد دوميالي الجيلالي بن أحمد مغربي مزداد سنة 1935 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة خديجة بنت محمد ساكن شارع مولاي يوسف محطة شيلو آسفي.

الاسم الذي يعرف به الملك حالياً : « كريم ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار بيضاء ».

نوعه : أرض بيضاء.

موقعه : زنقة النزق.

مساحته : 1.000 م².

حدوده : شمالا زنقة النزق ، شرقا زنقة النزق ، جنوبا محمد يسكو وغربا عبد الرحمان الخزامي ومحمد الباعمراني ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

I - عقد عرفي مؤرخ في 23 يوليوز 1974 :

2 - نسخة من رسم امانة مؤرخة في 25 مايو 1946 :

3 - نسخة من مخارحة بتاريخ 5 شوال 1396 (30 أكتوبر 1976).

مطلب رقم 44428 ج

تاريخ التقييد : 24 يناير 1977.

طالب التحفيظ : السيد عبد الله بن محمد بن عصام مغربي مزداد سنة 1902 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة خديجة بنت

مومن ساكن بدوار أولاد ابراهيم مشيخة السراغنة قبيلة أولاد بو عزيز الشمالية دائرة الجديدة.

الاسم الذي يعرف به الملك حالياً : « أرض السوق ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « بو ستة فدان الكاعة ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : العنوان المذكور.

مساحته : II هكتارا و 50 ارا تقريبا.

حدوده : شمالا الطريق الخوينز ، شرقا ولد القايد امحمد وسى موسى ، جنوبا ورثة ولد الجيلالي وغربا الطريق المارة للسبت أولاد ادويب.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية مؤرخة في 8 جمادى الاولى 1377

(24 نونبر 1957).

مطلب رقم 44429 ج

طالب التحفيظ : خمخار صالح بن محمد بن محمد مغربي مزداد سنة 1893 متزوج بالسيدة محجوبة بنت المعلم لحسن ساكن باسفي درب الشقوري رقم 59 حي الرباط.

الاسم الذي يعرف به الملك حالياً : « العنمية ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « التمنية ».

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : دوار الزواخرة قبيلة البجاثرة الشمالية دائرة آسفي.

مساحته : هكتارا.

حدوده : شمالا ورثة الشتوكسي ، شرقا طريق ، جنوبا محمد ابن أحمد وغربا محمد بن أحمد ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

I - ملكية مؤرخة في 9 ربيع الثاني 1395 (20 أبريل 1975) :

2 - عقد معاوضة عرفي مؤرخ في 20 يونيو 1975 :

3 - ملحق عرفي مؤرخ في 21 دجنبر 1976.

مطلب رقم 44430 ج

تاريخ التقييد : 25 يناير 1977.

طالبة التحفيظ : السيدة النحيلي فاطمة بنت الحاج الضاوي ابن محمد مغربية مزادة سنة 1944 غير متزوجة ساكنة بدرب بن لفيقه عدد 35I رقم الدار I7 الجديدة.

الاسم الذي يعرف به الملك حالياً : « الجبل الأخضر ».

الاسم الذي أعطته طالبة التحفيظ للملك : « الجبل الأخضر ».

نوعه : أرض للبناء.

موقعه : قرب العرك الملكي بالجديدة.

مساحته : 13I متر مربع.

حدوده : شمالا المقيم العسكري ، شرقا طريق ، جنوبا طالبة التحفيظ وغربا طعمونية امتليمان ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

I - قسمة مؤرخة في 17 محرم 1378 (14 غشت 1956) :

2 - رسم شراء عدلى مؤرخ في 21 ذى الحجة 1396 (13 دجنبر 1976)

مطلب رقم 44433 ج

تاريخ التقييد : 26 يناير 1977 .
طالب التحفيظ :

1 - محمد بن كبور بن المحجوب العامري مغربي ، مزاد سنة 1923 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة هنية بنت حمان ؛

2 - الطاهر بن كبور بن المحجوب العامري مغربي مزاد سنة 1930 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة الضاوية بنت فارس بنسبة النصف لكل واحد كلاهما يسكنان بدوار أولاد لحسن فرقة بستي قبيلة العامر .

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « سهب أرملة » .

الاسم الذي أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « سهب أرملة » .

نوعه : أرض حرانية .

موقعه : ثلاث سنتين مبارك بوكدار قبيلة العامر بستي دوار أولاد لحسن .

مساحته : هكتار واحد .

حدوده : شمالا طريق السميت ومن ورائها حميدة بن مبارك ، شرقا ورثة حمان بن المحجوب وكبور بن المحجوب ، جنوبا عبوش بن فضول وغربا ورثة مبارك بن الزموري النائب عنهم محمد بن مبارك ، كلهم يسكنون بعين المكان .

الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك : ملكية مؤرخة في II جمادى الثانية 1389 (25 غشت 1969) .

مطلب رقم 44434 ج

تاريخ التقييد : 26 يناير 1977 .

طالب التحفيظ : السيد الشويطر عبد القادر بن بوشعيب مغربي مزاد سنة 1919 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة خديجة بنت محمد بن أحمد الساكن بالزاوية القادرية رقم II آزهور .

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « أرض الملاح » .

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : أرض « الملاح » .

نوعه : أرض للبناء .

موقعه : آزهور قرب وادي أم الربيع .

مساحته : 120 م م تقريبا .

حدوده : شمالا المقهى ودوار العربي الحوات ، شرقا الحاج الطيب ابن القائد محمد ، جنوبا زنفة القصبة وغربا العربي الحوات .

الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك : ملكية مؤرخة في 15 جمادى الأولى 1395 (27 مايو 1975) .

مطلب رقم 44435 ج

تاريخ التقييد : 27 يناير 1977 .

طالب التحفيظ :

1 - السيد محمد بن أحمد بن محمد مغربي مزاد سنة 1935 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة خليمة بنت بومهدي ابن محمد ؛

2 - السيدة خليمة بنت بومهدي بن محمد مغربية مزادة سنة 1938 متروجة حسب الشريعة الاسلامية بالسيد محمد بن أحمد

مطلب رقم 44431 ج

تاريخ التقييد : 26 يناير 1977 .
طالب التحفيظ :

1 - محمد بن كبور بن المحجوب العامري مغربي مزاد سنة 1923 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة هنية بنت حمان ؛

2 - الطاهر بن كبور بن المحجوب العامري مغربي مزاد سنة 1930 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة الضاوية بنت فارس بنسبة النصف لكل واحد كلاهما يسكنان بدوار أولاد لحسن فرقة بستي قبيلة العامر .

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « واد الحمراء » .

الاسم الذي أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « واد الحمراء » .

نوعه : أرض حرانية .

موقعه : ثلاث سنتين مبارك بوكدار فرقة بستي قبيلة العامر .

مساحته : هكتاران تقريبا .

حدوده : شمالا يحيى بن الطاهر ، شرقا ورثة محمد بن الزموري الذي ينوب عنهم محمد بن مبارك ، جنوبا ورثة حمان بن المحجوب الذين ينوب عنهم حمان بن حمان وغربا ورثة حمان بن المحجوب المذكورين ، كلهم يسكنون بعين المكان .

الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك : ملكية مؤرخة في II جمادى الثانية 1389 (25 غشت 1969) .

مطلب رقم 44432 ج

تاريخ التقييد : 26 يناير 1977 .

طالب التحفيظ :

1 - محمد بن كبور بن المحجوب العامري مغربي ، مزاد سنة 1923 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة هنية بنت حمان ؛

2 - الطاهر بن كبور بن المحجوب العامري مغربي مزاد سنة 1930 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة الضاوية بنت فارس بنسبة النصف لكل واحد كلاهما يسكنان بدوار أولاد لحسن فرقة بستي قبيلة العامر .

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « لاغديرة » .

الاسم الذي أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « لاغديرة » .

نوعه : حجري وحرش .

موقعه : ثلاث سنتين مبارك بوكدار فرقة بستي قبيلة العامر .

مساحته : هكتار واحد و 50 أرا .

حدوده : شمالا أحمد بن الحيلالي ، شرقا مبارك بن محمد البحتري جنوبا ورثة حميدة بن هلال النائب عنهم المكي بن الحنطين وغربا المكي ابن لحسن ورثة هلال بن المكي ، كلهم يسكنون بعين المكان .

الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك : ملكية مؤرخة في II جمادى الثانية 1389 (25 غشت 1969) .

حدوده : شمالا السيد الدروي بوشعيب ، شرقا السيد الجيلالي
ابن ادريس ، جنوبا حلاب حمر وغربا السيد أحمد خشلاعة ، كلهم
ساكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك :

1 - ملكية مؤرخة في 20 شعبان 1396 (17 غشت 1976) ؛

2 - شراء عدلي مؤرخ في نفس التاريخ.

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « سانية بن يعقوب » مطلب رقم 36083 ج
الذي أدرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3018 المؤرخة
في 9 يبرابر 1970 ..

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 26 يناير 1977 ، فان مسطرة تحفيظ
الملك المسمى : « سانية بن يعقوب » مطلب رقم 36083 ج الكائن بطريق
شاطيء الحوزية آزموور تتابع من الآن فصاعدا في اسم :

1 - عمارى الحاج بوشعيب الذى لم يتغير حالته المدنية بالمطلب
المذكور بنسبة 64 من 128 ؛

2 - خديجة بنت الجيلالي بن مسعود مزادة سنة 1921 أملة
بنسبة 8 من 128 ؛

3 - بن ادريس علال بن على أحمد بن الجيلالي مزاد سنة 1956
بنسبة 14 من 128 ؛

4 - بن ادريس ادريس بن أحمد بن الجيلالي مزاد سنة 1955
بنسبة 14 من 128 ؛

5 - بن ادريس محمد بن أحمد بن الجيلالي مزاد سنة 1957
بنسبة 14 من 128 ؛

6 - بن ادريس حليلة بنت أحمد بن الجيلالي مزادة سنة 1952
بنسبة 7 من 128 ؛

7 - بن ادريس طامو بنت أحمد بن الجيلالي مزادة سنة 1961
بنسبة 7 من 128 ، كلهم مغاربة ساكنون بأزموور طريق البحر رقم 88
وذلك حسب الرسوم الموضوعة سابقا وكذا برسم عدلى مؤرخ
في 22 جمادى الأولى 1396 (12 مايو 1976) .

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « مستقبل عبد الرحيم » مطلب رقم 36400 ج
الذي أدرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3071 المؤرخة في 8 شنتبر 1971

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 31 أكتوبر 1975 ، فان مسطرة
تحفيظ الملك المسمى « مستقبل عبد الرحيم » مطلب رقم 36400 ج
الكائن بدوار البحابحة جماعة قروينة أولاد احسين دائرة الجديدة
البالغ مساحته 16 هكتارا و 57 ارا التى اسفر عنها التصميم العقارى
تتابع من الآن فصاعدا في اسم :

1 - السيد الريح الطاهر بن أحمد بنسبة الثلث مشاعا ؛

2 - السيد الوردى بوشعيب بن محمد بنسبة الثلث مشاعا ؛

3 - السيد الوردى التبارى بن محمد بنسبة الثلث مشاعا ،

وذلك بمقتضى الرسوم السابق ايداعها ، وكذا بمقتضى الرسوم
المنشورة فى الخلاصة الاصلاحية بالجريدة الرسمية عدد 3307
بتاريخ 17 مارس 1976 :

1 - رسم شراء مؤرخ في فاتح محرم 1384 (3 يونيو 1964) ؛

2 - رسم شراء مؤرخ في 6 شوال 1381 (12 مارس 1962) ؛

3 - رسم شراء عدلى مؤرخ في 28 ذى القعدة 1391 (15 يناير 1972)
المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بالجديدة ،

مصطفى الناصرى .

المذكور ، كلاهما ساكنان بالجديدة كاربان لهلالى ، زنقة سيدى بوزيد
المويلحة بصفتهم ملاكين على الشياخ انصافا بينهما .
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « دار حليلة » .
الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « دار حليلة » .
نوعه : أرض عارية .

موقعه : زنقة سيدى بوزيد ، المويلحة ، بالجديدة .

مساحته : 60 مترا مربعا تقريبا .

حدوده : شمالا الزنقة ، شرقا عبد القادر بن امحمد بن حمسو
البيطوى ، جنوبا وغربا طالب التحفيظ .
الحقوق العينية : لا شيء .
أصل الملك :

1 - عقد شراء عدلى مؤرخ في 27 محرم 1377 (24 غشت 1957) ؛

2 - عقد شراء عدلى مؤرخ في 18 شوال 1380 (4 أبريل 1961) ؛

3 - عقد شراء عدلى مؤرخ في 18 شعبان 1379 (10 يبرابر 1960) ؛

4 - عقد شراء عدلى مؤرخ في 19 شعبان 1379 (10 يبرابر 1960) .

مطلب رقم 44436 ج

تاريخ التقييد : 27 يناير 1977 .

طالبة التحفيظ : السيدة فاطن عزة بنت عبد الله بن أحمد مغربية
مزادة نحو سنة 1952 ساكنة بالجديدة 29 زنقة الواز .

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « ملك عزة » .

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « ملك عزة » .

نوعه : دويرة .

موقعه : الجديدة سانية المراقب .

مساحته : 100 متر مربع تقريبا .

حدوده : شمالا الطريق ، شرقا محمد بن الحميدية ، جنوبا محمد
الغندورى وأحمد بن الحاج بوشعيب وغربا محمد بن أحمد العبدى
الحقوق العينية : لا شيء .
أصل الملك :

1 - رسم شراء عدلى مؤرخ في 4 رجب 1357 (3 غشت 1938) ؛

2 - رسم شراء عدلى مؤرخ في 2 شعبان 1372 (21 يناير 1953) ؛

3 - رسم شراء عدلى مؤرخ في 7 ذى الحجة 1379 (2 يونيو 1960) ؛

4 - صدقة مؤرخة في 6 ذى القعدة 1391 (دجنبر 1971) .

مطلب رقم 44437 ج

تاريخ التقييد : 27 يناير 1977 .

طالب التحفيظ : السيد الفقير بوجمعة بن المهدي بن بوجمعة
مغربى مزاد حوالى سنة 1946 أعزب ساكن بزقة بير ليزوز رقم 7
الجديدة .

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « أرض قاضى حاجة » .

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ملك دنيا » .

نوعه : أرض حجرية .

موقعه : دائرة الجديدة أولاد بوعزير الشماليين فرقة العبادة دوار
البحارة .

مساحته : 50 ارا تقريبا .

محافظة فاس

مطلب رقم 17131 ف

تاريخ التقييد : 15 يناير 1977.

طالب التحفيظ : السيد اليوسفي السرعيني بن أحمد ابن عبد العزيز المغربي المزداد سنة 1927 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة السعدية بنت عبد السلام ، الساكن بزقة ماساي رقم 130 بصفرو .

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « سلانة » .

الاسم انذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « سعيدة » .

نوعه : أرض حرثية .

موقعه : اقليم فاس دائرة صفرو بطريق بولمان المحل المدعو سلانة .

مساحته : 4 هكتارات تقريبا .

حدوده : شمالا السيد ميمون بن القندوسي والسيد محمد بن المختار شرقا السيد أحمد بن بوعلی والحاج محمد بن القندوسي ، جنوبا السيد علي بن ادريس وغربا السيد علي بن ادريس ثم الطريق الرئيسية ، كلهم يسكنون بعين المكان .

الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك : ملكية مؤرخة في 24 ربيع الثاني 1360 (21 مايو 1941) ؛

2 - ملكية مؤرخة في متم ربيع الثاني 1360 (27 مايو 1941) ؛

3 - رسم عدلي مؤرخ في 19 رجب 1379 (18 يناير 1960) .

مطلب رقم 17132 ف

تاريخ التقييد : 19 يناير 1977 .

طالبات التحفيظ :

1 - السيدة فاطمة بنت محمد الزرعى المزدادة سنة 1923 بمدينة صفرو أرملة محمد بن عبد السلام بويعقوب ؛

2 - السيدة زهور بنت محمد بويعقوب المزدادة سنة 1941 بصفرو والمتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد الحاج محمد الارارى ؛

3 - الانسة زينب بنت محمد بويعقوب المزدادة سنة 1951 بصفرو البكر ، كلهن مغربيات يسكن بالقصبة رقم 9 بصفرو بصفتهن شريكات في الشياخ بنسبة I من 5 للاولى و 2 من 5 لكل واحدة من الثانية والثالثة .

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « جنان حيدا » .

الاسم الذي أعطته طالبات التحفيظ للملك : « جنان حيدا » .

نوعه : أرض عارية .

موقعه : اقليم فاس مدينة صفرو ، جبونة المحل المدعو « جنان حيدا » .

مساحته : II ارا تقريبا .

حدوده : شمالا طريق عمومية ، شرقا الحاج محمد الارارى الساكن بالقصبة رقم 9 مدينة صفرو ، جنوبا علي بن حدهم الساكن بسدر بالميت بصفرو وغربا الملك ذو المطلب رقم 17131 ف .

الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك :

1 - رسم ارائة مؤرخة في 23 شوال 1393 (19 نوفمبر 1973) ؛

2 - وصية بالثلث مؤرخة في 22 جمادى الثانية 1393 (23 يوليوز 1973) ؛

3 - رسم مخارجة عدلي تاريخ 21 شوال 1395 (27 أكتوبر 1975)

مطلب رقم 17133 ف

تاريخ التقييد : 22 يناير 1977 .

طالب التحفيظ : السيد عفيفي الحسن ابن الحاج محمد المزداد سنة 1935 بتسمان (الناصور) المغربي المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة الداودي سعيدة الساكن بدار الحسن الداودي طريق عين الشقف درب 8 فاس .

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « بلاد بنسليمان » .

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « عفيفي » .

نوعه : أرض عارية .

موقعه : مدينة فاس المحل المدعو « ظهر الخميس » .

مساحته : ار واحد تقريبا .

حدوده : شمالا السيد محمد الدياني ساكن بعين المكان ، شرقا السيد حنون عبد القادر ، ساكن بمدينة فاس بحى رحبة الزبيب درب صيور رقم 16 ، جنوبا طريق (ملك عمومي بلدي) وغربا الحاج ادريس المفضل ، الساكن بحى ابن دباب الزنقة رقم I رقم 35 بفاس .

الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك :

1 - رسم عدلي مؤرخ في 9 جمادى الاولى 1392 (يونيه 1972) ؛

2 - عقد عرفي مؤرخ في 7 مارس 1974 .

مطلب رقم 17134 ف

تاريخ التقييد : 25 يناير 1977 .

طالب التحفيظ السيد اسماعيلي علوي مصطفى بن اليزيد المغربي المزداد سنة 1920 بفاس المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة تورية بنت حفيظ المنصوري الساكن بحى الجزيرة درب الخطار رقم 15 بمدينة فاس .

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « علا اويشو » .

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « نزهة » .

نوعه : أرض عارية .

موقعه : اقليم فاس بدائرة صفرو بملحقة ايموزار كندر بالمحل المدعو علا اويشو .

مساحته : 9 ارات تقريبا .

حدوده : شمالا السيد محمد احدو بعين المكان ، شرقا وجنوبا وغربا ساقية للملك العمومي .

الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك : رسم عدلي بتاريخ 25 شعبان 1394 (13 شتنبر 1974) .

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى : « او فراج ل » مطلب رقم 6242 ف الذي ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 1958 المؤرخة في 5 مايو 1950 .

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ في 19 يناير 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « اوفراج ل » ذى المطلب رقم 6242 ف الكائن باقليم فاس ومركز تاونات سنتتابع من الآن فصاعدا فى اسم الدولة المغربية (الملك الخاص) .

وذلك بمقتضى الاتفاقية المبرمة بين حكومتى الجمهورية الفرنسية والمملكة المغربية بتاريخ 30 أكتوبر 1975 بالراط والمصادق عليها بمرسوم رقم 2.76.68 مؤرخ فى 20 جمادى الثانية 1396 (19 يونيو 1976) .

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « الحرموش » مطلب رقم 9081 ف الذى ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2437 المؤرخة فى 10 يوليوز 1959 .

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 5 يناير 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « الحرموش » ذى المطلب رقم 9081 ف الكائن باقليم فاس ، دائرة تاونات ، قبيلة مزراوة ودوار الحرموش ، سنتتابع من الآن فصاعدا لمساحة قدرها 48 هكتارا و 15 اارا و 80 سنتيارا فى 6 قطع وفى اسم ورثة طالب التحفيظ المرحوم محمد بن على المزراوى وهم :

1 - زوجته السيدة فاطمة بنت محمد الكمدى المزدادة سنة 1885 الارملة الغير المتزوجة بعد ؛

2 - اولاده علال المزداد حوالى سنة 1922 المتزوج بالمرأة فاطمة بنت بوشنتى برحو ؛

3 - فطوم المزدادة حوالى سنة 1925 الارملة الغير المتزوجة ؛

4 - محمد المزداد سنة 1930 المتزوج بالمرأة رحمة بنت أحمد ؛

5 - حبيبة المزدادة حوالى سنة 1940 المتزوجة بالسيد الخمار ولد الحسن ؛

6 - بوشنتى المزداد حوالى سنة 1945 المتزوج بالمرأة طامو بنت على بن حمان ، كلهم مغاربة متزوجون طبق الشريعة الاسلامية ما عدا من ذكر عكس ذلك يسكنون بعين المكان .

وذلك بمقتضى الملكية المودعة تأييدا لمطلب التحفيظ ورسم عدلى مؤرخ فى 15 ربيع الثانى 1395 (27 أبريل 1975) .

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى : « جنان الحدورة 151 » مطلب رقم 12571 ف الذى ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2991 المؤرخة فى 25 يبرابر 1970 اعقبقتها خلاصة اصلاحية نشرت بالجريدة الرسمية عدد 3037 المؤرخة فى 13 يناير 1971 .

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 2 أكتوبر 1976 ، تتابع مسطرة الملك المسمى « جنان الحدورة 151 » ذى المطلب رقم 12571 ف الكائن باقليم فاس بدائرة قرية ابا محمد دوار اولاد عبو (منطقة تعميم التحفيظ) فى اسم السادة والسيدات :

1 - حسناء بنت عبد السلام بن المكى بنسبة : 32 من 160 ؛

2 - محمد (فتح) ابن محمد بن عبو بنسبة 96 من 160 ؛

3 - كنزة بنت العربى بن محمد بنسبة 4 من 160 ؛

4 - ربيعة بنت بوشنتى بن محمد بنسبة 7 من 160 ؛

5 - نجية بنت بوشنتى بن محمد بنسبة 7 من 160 ؛

6 - عبد العلى بن بوشنتى بن محمد بنسبة 14 من 160

وذلك بمقتضى رسم عدلى بتاريخ 5 محرم 1396 (7 يناير 1976) .

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « بلاد فاطمة بوكرين » مطلب رقم 13397 ف الذى نشر الاعلان عن ايداع لائحة الاملاك والتصميم المتعلق به بالجريدة الرسمية عدد 3103 بتاريخ 19 ابريل 1972 .

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 8 نونبر 1976 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « بلاد فاطمة بوكرين » ذى المطلب رقم 13397 ف الكائن بدائرة أحواز فاس قبيلة بنى سادن فرقة حمودن دوار آيت سعيد (منطقة تعميم التحفيظ) تتابع من الآن فصاعدا :

أ) للملك المسمى « السويطة » مطلب رقم 13397 ف المكون من القطعة البالغة مساحتها 75 اارا تقريبا فى اسم :

1 - السببى محمد بن حميدة المزداد سنة 1931 والمتزوج بالسيدة حادة بنت الغازى ؛

2 - السببى حدو بن حميدة المزداد سنة 1935 والمتزوج بالسيدة مريم بنت بنعيسى كلاهما مغربيان ساكنان بدوار علامى قبيلة بنى سادن شريكان سوية بينهما ؛

ب) للملك المسمى « بلاد فاطمة بوكرين » مطلب رقم 13397 ف المكون من باقى الملك فى اسم :

1 - السيد الحاج محمد ابن الحاج محمد ميكو المزداد سنة 1909 المتزوج بالسيدة خدوج بنت أحمد الازرق الساكن بفاس المدينة الجديدة 52 شارع علال بن عبد الله ؛

2 - السيد محمد ابن الحاج محمد ابن الحاج محمد ميكو المزداد سنة 1933 المتزوج بالسيدة مريم بنت عبد السلام المبار الساكن بجنان مولاى الكامل ملعب الخيل بفاس المدينة الجديدة ، كلاهما مغربيان متزوجان طبق الشريعة الاسلامية شريكان انصافا بينهما وذلك بمقتضى :

1 - رسم عدلى بتاريخ 6 شعبان 1394 (25 غشت 1974) وملحق تاريخه 2 أكتوبر 1975 ؛

2 - رسم عدلى مؤرخ فى 26 ذى القعدة 1391 (يناير 1972) .

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « بلاد رواق محمد » مطلب رقم 14269 ف الذى نشر الاعلان عن ايداع لائحة الاملاك والتصميم المتعلق به بالجريدة الرسمية عدد 3103 بتاريخ 19 ابريل 1972 .

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 11 دجنبر 1976 ، تتابع مسطرة تحفيظ الملك المسمى « بلاد رواق محمد » ذى المطلب رقم 14269 ف الكائن بدائرة أحواز فاس قبيلة بنى سادن فرقة حمودن دوار آيت عمرو اشعو (منطقة تعميم التحفيظ) من الآن فصاعدا فى اسم :

1 - السيدة قرا خديجة بنت مبارك المزدادة سنة 1930 أرملة السيد رواق محمد ابن ادريس الساكنة بحى لعلو بلوك 3 زنقة 3 الدار 10 بعين قادوس بفاس ؛

2 - ريواق أحمد بن محمد بن ادريس المزداد سنة 1934 ؛

3 - ريواق عبد العالى بن محمد بن ادريس المزداد سنة 1937 ؛

4 - ريواق اسماعيل بن محمد بن ادريس المزداد سنة 1961 ؛

5 - ريواق ادريسية بنت محمد بن ادريس المزدادة سنة 1963 ؛

6 - ريواق خالد بن ادريس المزداد سنة 1965 ؛

محافظة الرباط

اصلاح غلط - يتعلق بالملك المسمى « جنان الزيتون » مطلب رقم 36509 و الكائن بسلا ، الحى الصناعى بتابريكت ، رقم 56 ، والذي ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3009 بتاريخ 26 ربيع الثانى 1390 (فاتح يوليوز 1970).

عوضا عن :

« طالب التحفيظ : السيد الحاج عبد الله الجزار المدعو « حجى » ؛

اقراء :

« طالبا التحفيظ :

- 1 - السيد الحاج عبد الله الجزار المدعو « حجى » بنسبة سبعة أسهام من عشرة ؛
- 2 - أحباس مسجد سيدى زيتون بنسبة ثلاثة أسهام من عشرة. «
(والباقي بدون تغيير).

المحافظ على الاملاك العقارية والرمون بالرباط ،
بدر الدين دينية.

محافظة طنجة

مطلب رقم 10855 ط

تاريخ التقييد : 7 يناير 1977.

طالب التحفيظ : السيد محمد الاشهب المغربى الجنسية ، المولود سنة 1934 بطنجة ، المتزوج بالسيدات عوشة بنت محمد الحبيب سنة 1965 ، وارجيمو على الخمال سنة 1964 بنفس البلدة المقيم بها ، بنهج فاس رقم 3.

الاسم الذى اعطاه طالب التحفيظ للملك : « الاشهب ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : مدينة طنجة ، بالمحل المدعو « بوبانة ».

مساحته : 5 هكتارات و 8 ارات تقريبا.

حدوده : شمالا وغربا الرسم العقارى رقم 3750 ط ، شرقا الرسم العقارى رقم 794I ط وجنوبا طريق عمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 - رسم عدلى مؤرخ فى 24 جمادى الاولى 1393 (26 يونيو 1973) ؛

2 - حكم ابتدائى بتاريخ 22 يوليوز 1975 وشهادة عدم الاستئناف بتاريخ 2 نونبر 1976.

مطلب رقم 10856 ط

تاريخ التقييد : 10 يناير 1977.

طالبة التحفيظ : السيدة ربيعة بنت عبد الله بن ادريس العلوى المغربية الجنسية المزدادة سنة 1921 بمدينة العرائش المتزوجة

6 - ريواف خالد بن ادريس المزداد سنة 1965 ؛

7 - ريواف رشيد بن محمد بن ادريس المزداد سنة 1967 ؛

8 - ريواف منير بن محمد بن ادريس المزداد سنة 1970 ؛

9 - ريواف فاطمة الزهراء بنت محمد بن ادريس المزدادة سنة 1971 ، كلهم مغاربة عزاب قاصرون ماعدا الثانى تحت حضانة أهمهم المذكورة شركاء فى الشيعاء بنسبة 14 جزءا من 112 جزءا للاولى و 14 جزءا من نفس العدد لكل ولد ذكر و 7 أجزاء من العدد المذكور لكل بنت.

وذلك بموجب رسم عدلى مؤرخ فى 14 شوال سنة 1396 (9 أكتوبر 1976).

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى : « بلاد بولحفة على » مطلب رقم 15743 ف الذى نشر الاعلان عن ايداع لائحة الاملاك والتصميم المتعلق به بالجريدة الرسمية عدد 3313 بتاريخ 28 ابريل 1976.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 22 أكتوبر 1976 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « بلاد بولحفة على » ذى المطلب رقم 15743 ف الكائن باقليم فاس دائرة صفرو قبيلة آيت سفروشن ملحقة ايموزار كندر المجموعة الشمالية قد جزئت وتتابع من الآن فصاعدا :

(أ) تحت اسم فرحة 24I فيما يخص القطعة الثانية رقم 24I المذكورة بمطلب التحفيظ فى اسم السيد بولحفة الحسين بن على المغربى المزداد سنة 1936 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت ميمون الساكن بايموزار القلعة الصغيرة.

(ب) تحت فرحة 238 فيما يخص القطعة الاولى رقم 238 المشار اليها فى مطلب التحفيظ فى اسم السادة :

1 - بولحفة مصطفى بن على المزداد سنة 1950 ؛

2 - بولحفة حسن بن على المزداد سنة 1955 ؛

3 - بولحفة سليمان بن على المزداد سنة 1953 ، كلهم مغاربة عزاب ساكنون بدوار آيت صالح ايموزار كندر ، بصفتهم شركاء فى الشيعاء سوية بينهم ،

(ت) فيما يخص باقى الملك فى اسم السيد بولحفة على بن حمو طالب التحفيظ الاصلى.

وذلك بمقتضى العقد المودع سابقا ورسمين بخط اليد مؤرخين فى 24 مايو 1975.

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى : « بلاد ازروال حمو » مطلب رقم 15813 ف الذى نشر الاعلان عن ايداع لائحة الاملاك والتصميم المتعلق به بالجريدة الرسمية عدد 3313 بتاريخ 28 ابريل 1976.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 2I يناير 1977 ، تتابع مسطرة تحفيظ الملك المسمى « بلاد ازروال حمو » ذى المطلب رقم 15813 ف الواقع باقليم فاس ، دائرة صفرو وملحقة ايموزار كندر قبيلة آيت سفروشن دوار آيت لحسن أحساين المجموعة الشمالية (منطقة تعميم التحفيظ) من الآن فصاعدا فى اسم السيد بوتلين الحسين المغربى المزداد سنة 1936 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة رابحة بنت بنعيسى آيت بوغزة الساكن بدوار الركادة فرقة آيت صالح قبيلة آيت سفروشن ملحقة ايموزار كندر.

وذلك بمقتضى العقد المودع تأييدا لمطلب التحفيظ وعقد عرفى مؤرخ فى 22 دجنبر 1976.

المحافظ على الاملاك العقارية والرمون بفاس ،
بلخياط.

نوعه أرض عارية.

موقعه : مدينة شفشاون ، بحي باب العين.

مساحته : تبلغ ٤٠٠٠ م² و 9 سنتيات تقريباً.

حدوده : شمالاً زنقة موسى بن نصير ، شرقاً السيد محمد بن عبد السلام الحضري ، المقيم بشفشاون بالزنقة رقم 51 ، جنوباً السيد محمد الرقيوات ، المقيم بشفشاون بالسويقة ، الزنقة الدبندبيان وغرباً السيد محمد بن عبد الكريم بن العربي الحضري ، المقيم بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ريمان عدليان مؤرخان على التوالي :

1 - في فاتح رمضان 1385 (8 شتنبر 1975) :

2 - 8 ذي القعدة 1391 (فاتح نونبر 1976).

مطلب رقم 10859 ط

تاريخ التقييد : 12 يناير 1977.

طالب التحفيظ : السيد العربي بن حمو جراوى ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1943 بسطات ، أعزب مقيم بمرتيل شارع سيدى عمر رقم 1.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ريجان » .

نوعه : أرض عارية.

موقعه : مدينة تطوان ، حي الطوابل السفلى.

مساحته : ٤٠٠٠ م² واحداً تقريباً.

حدوده : شمالاً طريق عمومية ، شرقاً وجنوباً وغرباً السيد محمد بن الحاج احمد ابريشة ، المقيم بتطوان ، حي الوسعة حارة البلد رقم 9.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 21 شوال عام 1396 (16 أكتوبر 1976).

مطلب رقم 10860 ط

تاريخ التقييد : 12 يناير 1977.

طالب التحفيظ : السيد العربي بن حمو جراوى ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1943 بسطات ، أعزب مقيم بمرتيل ، شارع سيدى عمر رقم 1.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فاطمة » .

نوعه : أرض عارية.

موقعه : مدينة تطوان ، حي الطوابل السفلى.

مساحته : ستون سنتيات.

حدوده : شمالاً شرقاً وغرباً السيد محمد بن الحاج امحمد بريشة ، المقيم بتطوان ، حي الوسعة ، حارة البلد رقم 9 وجنوباً الطريق العمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 - نسخة من رسم عدلى بتاريخ 24 ذي الحجة 1396 (16 دجنبر 1976) :

2 - رسم عدلى مؤرخ فى 24 شوال 1396 (19 أكتوبر 1976).

بالسيد عبد الله بن محمد انقصرى سنة 1945 بنفس المدينة المقيمة بالمدينة المذكورة ، زنقة يعقوب المنصور ، رقم 37.

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « بلاد السعادة » .

نوعه : أرض عارية.

موقعه : إقليم تطوان ، مدينة العرائش ، بالمحل المدعو جنان بوحسينة .

مساحته : ٤٠٠٠ م² و 30 سنتيات.

حدوده : شمالاً وغرباً طريق عمومية ، شرقاً السيد محمد الحسين الساكن بطنجة شارع ابن البار رقم 2 وجنوباً الحاج محمد ابن الحاج بوغالب الديورى ، الساكن بمدينة القصر الكبير بحومة الموس .

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى بتاريخ 2 ذي القعدة 1384 (6 مارس 1965).

مطلب رقم 10857 ط

تاريخ التقييد : 10 يناير 1977.

طالب التحفيظ : السيد الحسين بن محمد بوتفاح ، المغربي الجنسية المولود سنة 1916 بمدشر عين العلق قبيلة وادراس باقليم تطوان المتزوج بالسيدتين : 1 - فاطمة بنت محمد الزكرى سنة 1932 و 2 - ورحمة بنت عبد السلام بوتفاح سنة 1972 بنفس المدشر الجاعل محل المخابرة معه بطنجة حي الدرادب نهج المعدنوس الزنقة رقم 168.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « حسن ورشيد » .

نوعه : أرض بها كوخ خشبى .

موقعه : طنجة حي الدرادب نهج المعدنوس الزنقة رقم 168.

مساحته 50 سنتيات.

حدوده : شمالاً السيد المغارقي المقيم بطنجة زنقة المعدنوس بدون رقم ، شرقاً وغرباً الطريق العمومية وجنوباً السيدة عائشة بنت السعود المقيمة بنفس البلدة بزنقة المعدنوس بدون رقم.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 29 صفر 1396 (20 دجنبر سنة 1976).

مطلب رقم 10858 ط

تاريخ التقييد : 12 يناير 1977.

طالب التحفيظ : السيد عبد اللطيف بن الحاج التهامى العمارتى ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1928 بشفشاون ، المتزوج بالسيدة امينة بنت الحاج محمد العمارتى سنة 1952 بنفس المدينة ، المقيم بها زنقة مولاي على شقور رقم 1.

الاسم الذى يعرف به الملك حالياً :

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « احلام » .

مطلب رقم 10861 ط

تاريخ التقييد : I3 يناير 1977.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن أحمد أحلالوم ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1939 بمدشر المرابطين من قبيلة تمسمان (اقليم الناظور) المتزوج بنفس المدشر بالسيدة فطوش بنت حدو ابن شعيب سنة 1960 المقيم بطنجة البالية ومحل المختار بنفس المدينة ، شارع مولاي سليمان رقم II2 .
الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « البهجة » .
نوعه : أرض بها بناء يحتوى على أسفل .
موقعه : مدينة طنجة ، بطنجة البالية ، حومة أكرزان .
مساحته : ٤٠٠٠ و ستة وخمسون سنتيارا تقريبا .

حدوده : شمالا وغربا طريق عمومية ، شرقا السيد عبد الكريم بولعيش ، المقيم بطنجة البالية حومة أكرزان ، جنوبا السيدان محمد ابن عبد الرزاق الزيدى ومحمد الدهدوه ، الجاعلان محلها المختار عند السيد حمادى بن محمد النعيم ، بشارع مولاي سليمان رقم II2 .
الحقوق العينية : لاشيء .

أصل الملك : رسمان عدليان مؤرخان على التوالي :
I - فى 28 رمضان 1386 (10 يناير 1967) ؛
2 - فى 4 شعبان عام 1390 (6 أكتوبر 1970) .

مطلب رقم 10862 ط

تاريخ التقييد : I4 يناير 1977.

طالبة التحفيظ : السيدة فاطمة بنت محمد الديون المصورية ، المغربية الجنسية المولودة سنة 1930 بمدشر الصخر قبيلة بنى مصور المتزوجة بالسيد محمد بن محمد الديون سنة 1955 بالمدشر المذكور المقيمة بطنجة بحى جامع المقرع .
الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « الجبل » .
نوعه : أرض بها بناء .
موقعه : بطنجة جامع المقرع .
مساحته : خمسون سنتيارا .

حدوده : شمالا وغربا طريق عمومية ، شرقا السيد الحسنانى المقيم بطنجة بالحى الجديد رقم 394 ، جنوبا السيد محمد العشرى المقيم بالحى الجديد رقم 402 بطنجة .
الحقوق العينية : لاشيء .

أصل الملك : رسمان عدليان مؤرخان على التوالي :
I - فى 10 شعبان 1382 (17 يناير 1963) ؛
2 - رسم عدلى فى 9 جمادى الثانية 1379 (10 دجنبر 1975) .

مطلب رقم 10863 ط

تاريخ التقييد : I7 يناير 1977.

طالب التحفيظ : السيد على بن قاسم بن طالب ، المغربى الجنسية المولود سنة 1932 بفحص طنجة المتزوج بالسيدة ارحيمو بنت عبد السلام بن العياشى سنة 1956 ، المقيم باقليم طنجة ، مدشر قنوعة ، المحل المدعو « شرف العقاب » .
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ملك على بن قاسم » .

نوعه : أرض فلاحية .

موقعه : اقليم طنجة ، جماعة اكرزاية ، مزارع اشراقسة وشرف العقاب .

مساحته : هكتار واحد و 64 ٠٠٠ و 40 سنتيارا تقريبا .
حدوده : شمالا السيد حمو بن الطالب ، شرقا السيدة الصافية بنت العربي ، جنوبا السيد حمان بن الطالب ومن معه وغربا السادة ورثة المقدم أحمد بن العربي ، النائب عنهم السيد محمد القادر ابن العربي ، يقيمون جميعا بعين المكان .
الحقوق العينية : لاشيء .
أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 29 ربيع الاول 1392 (13 مايو سنة 1972) .

مطلب رقم 10854 ط

تاريخ التقييد : I9 يناير 1977.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن عبد السلام الزرهونى ، المغربى الجنسية ، المولود سنة 1929 بمدشر عين الدالية (اقليم طنجة) المتزوج بالسيدة عائشة بنت محمد بن الشيخ سنة 1951 بنفس المدشر ، المقيم بطنجة حى السوانى ، النهج 2 ، الدار رقم 8 .
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الزرهونى » .
نوعه : أرض عازية .

موقعه : مدينة طنجة ، حى السوانى ، شارع الاطلس .
مساحته : ٤٠٠٠ اثنان و 23 سنتيارا .

حدوده : شمالا السادة ورثة عبد السلام بن احمد بن الطيب ، النائب عنهم السيد محمد بن الطيب ، المقيم بطنجة ، حى السوانى ، شارع الاطلس زنقة 4 ، شرقا مطلب التحفيظ عدد 10651 ط ، جنوبا طريق عمومية وغربا السيد المختار بن احمد ابادر ، المقيم بطنجة حى السوانى ، حومة ابن خلدون النهج 166 ، الدار رقم 9 .
الحقوق العينية : لاشيء .

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 3 رمضان 1395 (10 ستنبر 1975)

مطلب رقم 10855 ط

تاريخ التقييد : I9 يناير 1977.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن على بن بلخيرى ، المغربى الجنسية المولود سنة 1927 ، بقبيلة ايت جراد (اقليم تزنايت) المتزوج بالسيدة الباتول بنت عبد القادر البوتهيلى سنة 1941 بسلا ، المقيم بمدينة طنجة بنهج سيدى عمر ، رقم 35 .

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « بلخيرى » .
نوعه : مدينة طنجة ، طريق سيدى بوعبيد ونهج بلجيكا .

موقعه : ارض بها محطة للبنزين .
مساحته : I4 ٠٠٠ و 39 سنتيارا .

حدوده : شمالا وجنوبا طريق عمومية ، شرقا مطلب التحفيظ رقم 6483 ط وغربا الرسم العقارى رقم 3003 ط .
الحقوق العينية : لاشيء .

أصل الملك : رسمان عدليان مؤرخان على التوالي :

I - بسادس عشر جمادى الاولى 1361 (6 يونيو 1944) ؛
2 - بعاشر ذى القعدة الحرام 1396 (3 نونبر 1976) .

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ابادر » .
نوعه : أرض عارية .
موقعه : مدينة طنجة ، حي السواني ، شارع الاطلس .
مساحته : اران اثنان و 23 سنتيارا .

حدوده : شمالا السادة ورثة عبد السلام بن أحمد بن الطيب ،
النائب عنهم السيد محمد بن الطيب المقيم بطنجة بشوارع الاطلس
النهج رقم 4 ، شرقا السيد محمد بن عبد السلام الزرهوني ، المقيم
بطنجة ، حي السواني ، النهج 2 الدار رقم 8 ، جنوبا الطريق العمومية
وغربا السيد محمد بوغالم ، المقيم بطنجة ، شارع الاطلس ،
النهج 4 .

الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك : رسم عدلي مؤرخ في 3 رمضان 1395 (10 شتنبر
سنة 1975) .

مطلب رقم 10868 ط

تاريخ التقييد : 24 يناير 1977 .

طالب التحفيظ : السيد مصطفى بن محمد بويلاوي ، المغربي
الجنسية ، المولود سنة 1941 بطنجة المتزوج بالسيدة مليكة بنت
محمد التسماني اوشيد سنة 1975 بطنجة ، المقيم بها بحي
فال فلوري ، النهج 58 ، المنزل رقم 10 ، الجعليل محله المختار
بصندوق البريد رقم 80 بطنجة .

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « مليكة » .

نوعه : أرض فلاحية .

موقعه : اقليم طنجة ، جماعة بحر اويين ، طنجة والحجل المدعو
دار-شطية .

مساحته : 18 ارا و 80 سنتيارا .

حدوده : شمالا السيد عبد السلام بن أحمد المجاهد ، شرقا
السيد عبد الملام بن عبد السلام الجيار ، جنوبا للسيدة رحمة
بنت محمد الحساني ، المقيمون جميعا بعين النكان وغربا الطريق
العمومية .

الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك : رسم عدلي مؤرخ في فاتح رجب 1396 (30 يونيو
سنة 1976) .

المحافظ : على الاملاك العقارية والرهون بطنجة ،

عبد الغفور الفقاي .

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملقة المسمى « فيليس » مطلب رقم 10659 ط الذي ادرج
مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3908 المؤرخة في 24 مارس 1976 .

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 13 دجنبر 1976 ، فان مسطرة
تحفيظ الملك المسمى « فيليس » ذى المطلب رقم 10659 ط ، الواقع
بطنجة بالشاطئ ، تنابع من الاثنته فضاءا فى اسم الشركة المسماة
« عزيزة ياسمينه ش.م » التى مقرها بطنجة بشوارع اسبانيا ،
رقم 151 عمارة اطنطيك ، رقم 1 .

وبذلك جاء على التوسم العدل للمودع سابقا وهقد عرفى مؤرخ فى
2 دجنبر 1978 .

المحافظ ، رئيس المكتب بالمحافظة العقارية بطنجة ،

أحمد العمارتى .

مطلب رقم 10866 ط

تاريخ التقييد : 21 يناير 1977 .

طالبو التحفيظ :

1 - السيد محمد علوش المرابط ، المولود سنة 1943 ،
المتزوج بالسيدة بديعة بنت عبد الله المصباحى ، سنة 1972 ؛

2 - السيدة رحمة بنت محمد بن شهير ، المولودة سنة 1911 ،
اسم ؛

3 - السيدة فاطمة بنت علوش المرابط ، المولود سنة 1940 ،
المتزوجة بالسيد محمد يورزون سنة 1969 بالعرائش ؛

4 - السيدة الزهرة بنت علوش المرابط ، المولود سنة 1942 ،
المتزوجة بالسيد عبد العزيز الكريشى سنة 1971 بالعرائش ؛

5 - السيد مصطفى علوش المرابط ، المولود سنة 1946 ،
أعزب ؛

6 - السيدة مليكة بنت علوش المرابط ، المولود سنة 1952 ،
العزباء ؛

7 - السيدة رشيدة بنت علوش المرابط ، المولودة سنة 1954 ،
المتزوجة بالسيد محمد آيت وكريم سنة 1972 بالعرائش ؛

8 - السيدة امينة بنت علوش المرابط ، المولودة سنة 1957 ،
كلهم مغاربة ، مزادون بمدينة العرائش ومقيمون بشوارع عقبه

ابن نافع رقم 10 ، وذلك بوصفهم مالكين على الشيوخ بحسب
9 من 72 للشانية و 14 من ذلك لكل واحد من الاول والخامس
و 7 من ذلك لكل واحدة من الثالثة والرابعة والسادسة والسابعة
والثامنة

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « المرابطى » .

نوعه : أرض بها بناء تحتوى على سفلى .

موقعه : اقليم تطوان ، مدينة العرائش ، شارع عقبه ابن نافع ،
رقم 10 .

مساحته : 7 ارات تقريبا .

حدوده : شمالا وشرقا وغربا الطريق العمومية ، جنوبا السيدة
فاطمة بنت امبارك عفا ، المقيمة بمدينة العرائش ، شارع عقبه

ابن نافع ، النهج 63 ، المنزل رقم 10 .
الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك : رسمان عدليان مؤرخان على التوالى :

1 - فى 28 محرم 1393 (4 مارس 1973) ؛

2 - فى 7 رجب 1395 (17 يوليوز 1975) .

مطلب رقم 10868 ط

تاريخ التقييد : 22 يناير 1977 .

طالب التحفيظ : السيد المختار بن احمد ابادر ، المغربي الجنسية
المولود سنة 1929 بمدشر الزينات (اقليم طنجة) المتزوج بالسيدة

حبيبة بنت محمد بوزنقر سنة 1949 بطنجة ، المقيم بها بحي
السواني حومة ابن خلون ، النهج 166 ، الدار رقم 9 .

ب - اعلانات بانتهاء التحديد (I)

محافظة أكادير

مطلب رقم 3973 س

اسم الملك : « بوتكوك نايت موسى » موقعه دوار الخربة ، قبيلة اشتوكة ، قباصة ودائرة بيوكرة اقليم اكادير .
 وقع تحديده في : 27 يوليوز 1964 .
 المساحة التي أظهرها تصميم التحديد : 5 هكتارات و 90 ارا .
 المجاورون : شمالا ممر عرضه 10 أمتار ومن ورائه جماعة دوار الخربة ، ثم الملك المسمى « فدان بورية » الرسم العقارى رقم 5620 س ، شرقا ممر عمومي عرضه 10 أمتار (م.م.ع) ومن ورائه السيدان أحمد بن محمد امراني وعبد الله بن أحمد او لهند ومن معه ، جنوبا السيدان العربي بن حماد او سعيد وعلى بن الطيب وغربا جماعة دوار الخربة .
 طالبو التحفيظ : السيد الحسن بن محمد بن الحسن نايت موسى وشركاؤه الثلاثة .

مطلب رقم 10807 س

اسم الملك : « فوم الباب » موقعه اقليم اكادير ، دائرة انزكان ، دوار قصبه الطاهر ، جماعة ايت ملول القروية .
 وقع تحديده في : 18 يراير 1975 .
 المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية : 8 ارات و 3 سنتياريات ان هذا الملك يتكون من قطعتين :
 المجاورون :
 القطعة الاولى : شمالا زنقة الدوار (م.م.ع) ، جنوبا وشرقاً السيد الحسن بن محمد احيدوس وغربا السيد محمد بن عبد الرحمان القطعة الثانية : شمالا ورثة حمادة حسين من جهة والرسم العقارى عدد 5260 س ، شرقا ورثة ايت المودن ، جنوبا السيد اوشن مولاي ابراهيم وغربا الطريق العمومية (م.م.ع) .
 طالبة التحفيظ : السيدة فاطمة بنت الحسين بن علي .

مطلب رقم 11751 س

اسم الملك : « ملك السهب » موقعه دائرة بيوكرة ، جماعة ادا او محمد القروية ، دوار السهب اقليم اكادير .
 وقع تحديده في : 8 مايو 1975 .
 المساحة التي أظهرها تصميم التحديد : هكتاران اثنان 78 ارا .
 ان هذا الملك يشتمل على قطعتين :
 المجاورون :

القطعة الاولى : شمالا ممر عمومي عرضه 5 أمتار (م.م.ع) ، شرقا السيد الحاج محمد بن علي ، جنوبا ممر عمومي عرضه 5 أمتار (م.م.ع) وغربا ورثة ايت حمان ثم السيد امبارك بن أحمد ومن معه .

(I) ان آخر أجل لابتداء التعرضات على مطالب التحفيظ المذكورة قدره شهران ابتداء من تاريخ هذا الاشهار .
 وتقبل التعرضات بصلحة المحافظة العقارية وبمحكمة السدد وبمكتب القائد .

القطعة الثانية : شمالا السيد مولاي ابراهيم بن مولاي الحسين ثم زنقة الدوار (م.م.ع) ، شرقا السيد مولاي ابراهيم بن مولاي الحسين المذكور ، جنوبا السيد أحمد بن علي بن امبارك وغربا ورثة ايت بوسلام .
 طالبو التحفيظ : السيد أحمد بن انجاج محمد وشركاؤه العشرة .

مطلب رقم 13603 س

اسم الملك : « الفلاح » موقعه دوار تكوين ، قيادة وجماعة ايت ملول القروية ، دائرة انزكان اقليم اكادير .
 وقع تحديده في : 10 يوغيه 1976 .
 المساحة التي أظهرها تصميم التحديد : 16 ارا .
 المجاورون : شمالا طريق عمومية عرضها 10 أمتار (م.م.ع) ، شرقا السيد أحمد بن محمد بن الحسن ومن معه ، جنوبا الاجباس وغربا ورثة سالم او سبايو .
 طالب التحفيظ : السيد الكراكي بن محمد بن الراضي .

مطلب رقم 13643 س

اسم الملك : « افنى الدولة الثاني عشر » موقعه افنى المركز ، اقليم تزنييت .
 وقع تحديده في : 12 نونبر 1975 .
 المساحة التي أظهرها تصميم التحديد : ستون ارا .
 المجاورون : شمالا ملك عمومي (مرتفع) ، شرقا ممر غير مسمى (م.م.ع) ، جنوبا زنقة ابن تومرت (م.م.ع) وغربا الملك البلدي في البعض ثم الملك الخاص للدولة المغربية في البعض الاخر .
 طالبة التحفيظ : الدولة المغربية (الملك الخاص) النائب عنها السيد رئيس الاملاك المخزنية ، باكادير .

مطلب رقم 13647 س

اسم الملك : « افنى الدولة 63 » موقعه افنى المركز ، اقليم تزنييت وقع تحديده في : 12 نونبر 1975 .
 المساحة التي أظهرها تصميم التحديد : 5 ارات و 90 سنتياريات .
 المجاورون : شمالا ملك عمومي (الشاطيء) ، شرقا ملك بلدي ، جنوبا ساحة عمومية (م.م.ع) وغربا ملك بلدي .
 طالبة التحفيظ : الدولة المغربية (الملك الخاص) النائب عنها السيد رئيس الاملاك المخزنية ، باكادير .

مطلب رقم 13648 س

اسم الملك : « افنى الدولة 64 » موقعه افنى المركز ، اقليم تزنييت وقع تحديده في : 13 نونبر 1975 .
 المساحة التي أظهرها تصميم التحديد : 3 ارات و 12 سنتياريات .
 المجاورون : شرقا وغربا وشمالا ملك بلدي ، جنوبا ساحة الشاطيء (م.م.ع) .
 طالبة التحفيظ : الدولة المغربية (الملك الخاص) النائب عنها السيد رئيس الاملاك المخزنية ، باكادير .

مطلب رقم 30949 ج

اسم الملك : « البدرى أولا » موقعه الكائن باقليم آسفى ، دائرة عبدة ، جماعة جزولة ، دوار لعوينات .
 وقع تحديده فى : 6 يبرابر 1968 .
 المساحة التى اظهرها التصميم العقارى : I3 اءا و I4 سنتيارا .
 المجاورون : شمالا ورثة القائد ولد الحاج بوشعيب ومبارك العسكري ، شرقا زهراء العود ، جنوبا السيد مبارك الدواى والسيد عبد الله بن السى سعيد وغربا السى عبد القادر ومحمد كرعان ودرب اهريللا ، كلهم ساكنون بعين المكان .
 طالب التحفيظ : البدرى الحاج محمد بن الحاج أمحمد ، الساكن بسبت كزولة ، طريق الصويرة ، رقم 61 .

مطلب رقم 36400 ج

اسم الملك : « مستقبل عبد الرحيم » موقعه دوار البحابحة الشماليين ، جماعة قروية اولاد احسين ، دائرة الجديدة .
 وقع تحديده فى يوم : 22 ابريل 1972 .
 المساحة التى اظهرها التصميم العقارى : I6 هكتارا و 57 اءا .
 المجاورون : شمالا السيد الكبير بن بوشعيب ، شرقا طريق عمومية عرضها I0 أمتار ومن ورائها السيد بوشعيب بن حمو والسيد العربى بن حمو السيد الغزواني بن حمو والسيد محمد بن المجاهد تم السيد الحسين بن جامع والسيد العربى بن الدغوغى ، جنوبا الطريق رقم II3 عرضها 20 مترا وغربا السيد الحسين بن جامع والرسم العقارى رقم 6667 س .
 طالبو التحفيظ : السيد الريح الطاهر بن أحمد ومن معه ، ساكنون بنهج ابن تيمرت بالجديدة .

مطلب رقم 36416 ج

اسم الملك : « الدار الصداقة » موقعه درب الجراى ، رقم 89 بالجديدة .
 وقع تحديده فى : 22 يبرابر 1974 .
 المساحة التى اظهرها التصميم العقارى : 5I متر مربع .
 المجاورون : شمالا زنقة التجزئة ، شرقا ممر غير نافذ ، جنوبا لمعاشى بن الحاج أحمد لخديم وغربا لحسن بن امحمد .
 طالبتا التحفيظ :
 I - السيدة مباركة بنت مسعود بن امبارك ؛
 2 - السيدة زهرة بنت مسعود بن امبارك كلاهما ساكنتان بعين المكان .

مطلب رقم 39720 ج

اسم الملك : « ملك اولاد بالحاي » موقعه دائرة سيدى بنور ، فرقة سيدى بنور .
 وقع تحديده فى : I3 يونيه 1974 .
 المساحة التى اظهرتها الخريطة العقارية : I3 اءا و I3 سنتيارا .
 المجاورون : شمالا المطلب رقم 36I78 ج ، شرقا الطريق رقم 9 عرضها 30 مترا ، جنوبا وغربا السيد عبد الله بن اعبيد .

مطلب رقم 13621 س

اسم الملك : « افنى الدولة 95 » موقعه مدينة افنى ، اقليم تزنييت .
 وقع تحديده فى : I3 نونبر 1975 .
 المساحة التى اظهرها تصميم التحديد : اءان اثنان و 26 سنتيارا المجاورون : شمالا الملك المسمى « افنى الدولة 45 » مطلب رقم I3633 س ، شرقا ملك بلدى ، جنوبا شارع مولاي اسماعيل (م.م.ع) وغربا الملك الخاص للدولة المغربية .
 طالبة التحفيظ : الدولة المغربية (الملك الخاص) النائب عنها السيد رئيس الاملاك المخزنية باكادير .

مطلب رقم 13652 س

اسم الملك : « افنى الدولة II7 » موقعه افنى المركز ، اقليم تزنييت .
 وقع تحديده فى : I3 نونبر 1975 .
 المساحة التى اظهرها تصميم التحديد : 53 سنتيارا .
 المجاورون : شمالا وغربا مسجد المغاربة (الاحباس) ، جنوبا زنقة مولاي يوسف (م.م.ع) ، شرقا زنقة المجاهدين (م.م.ع) .
 طالبة التحفيظ : الدولة المغربية (الملك الخاص) النائب عنها السيد رئيس الاملاك المخزنية اكادير .

مطلب رقم 13653 س

اسم الملك : « افنى الدولة I20 » موقعه افنى المركز ، اقليم تزنييت وقع تحديده فى : I3 نونبر 1975 .
 المساحة التى اظهرها تصميم التحديد : I6 سنتيارا .
 المجاورون : شمالا ملك عمومى (مرتفع) ، شرقا ، جنوبا وغربا ملك بلدى .
 طالبة التحفيظ : الدولة المغربية (الملك الخاص) النائب عنها السيد رئيس الاملاك المخزنية باكادير .
 المحافظ ، رئيس مكتب المحافظة بالمحافظة العقارية باكادير ، محمد جبارى .

محافظة الجديدة**مطلب رقم 26748 ج**

اسم الملك : « توارس » موقعه آسفى ، زاوية سيدى واصل .
 وقع تحديده فى : 8 اكتوبر 1968 .
 المساحة التى اظهرها التصميم العقارى : هكتارا واحدا و 68 اءا .
 المجاورون :
 البقعة الاولى : شمالا مولاي الطيب بن العيوشية ورثة بن المقدم وللا رقية الوزانية ، شرقا السيد العربى بن الوزانى ، جنوبا ورثة ابن المقدم وغربا ورثة الوافى والحبيب بن دحمان .
 البقعة الثانية : شرقا السيدة رقية الشلحة ، شمالا السى محمد ابن الحسن ، جنوبا ورثة بن المقدم وغربا العربى الوزانى ، كلهم ساكنون بعين المكان .
 طالب التحفيظ : السيد لحبيب بن دحمان بن الطاهر .

المجاورون :

القطعة الاولى : شمالا السادة : ادريس بن عبد الرحمن الهومى ،
الحبيب بن مولاي حساين الهومى وامحمد الوزاني ، شرقا السادة :
عبد القادر بن علال وادريس بن علال الهومى وعبد السلام بن علال
الهومى وادريس بن علال الهومى المذكور ، جنوبا السيدان الحبيب
ابن مولاي حساين الهومى وادريس بن عبد الرحمن الهومى ومن
الوراء وادى سهلة (ملك عمومي) وغربا السيد ادريس بن عبد الرحمن
الهومى ولحبيب ابن مولاي حساين الهومى المذكوران :

القطعة الثانية : شمالا السيدان عبد القادر بن علال بن علوش
وعلى الصنهاجي ، شرقا الملك المسمى بلاد الصفصافة 2 (القطعة
الثالثة) ذو المطلب رقم 9176 ف الذى طلب تحفيظه السيد الحاج
حمان بن سنتيتو المزياتي ثم محمد بن العربي الصنهاجي ، جنوبا
السيد الحبيب ابن مولاي حساين الهومى المذكور وغربا وادى
سيدي عبد الله (ملك عمومي) ومن الوراى الشيخ علي ابن الحاج
عمرو بن الهادي وطريق عمومية ذاهبة الى قبيلة مزراوة (ملك عمومي)
والقطعة الثالثة لنفس الملك :

القطعة الثالثة : شمالا وغربا السيد محمد ابن الحاج محمد
الهومى ، شرقا السيد عبد القادر بن علال بن علوش ، جنوبا
وادى سيدي عبد الله المذكور (ملك عمومي) ومن الوراى القطعة
الثانية من نفس الملك ، ثم طريق عمومية ذات IO أمتار عرضا ذاهبة
الى قبيلة مزراوة (ملك عمومي) ومن الوراى الشيخ علي ابن الحاج
عمرو بن الهادي المذكور :

القطعة الرابعة : شمالا وغربا شعبة بين لسهوب (ملك عمومي)
ومن الوراى السيد محمد ابن الحاج محمد الهومى ، شرقا شعبة
بين لسهوب (ملك عمومي) ومن الوراى السيد عبد السلام بن العباس
الهومى ، جنوبا وادى الكزاير (ملك عمومي) :

القطعة الخامسة : شمالا السيد سلام بن عمرو بن سعيد ، شرقا
طريق ذات IO أمتار عرضا ذاهبة نحو قبيلة مزراوة (ملك عمومي)
ومن الوراى السيد الحبيب ابن مولاي حساين الهومى المذكور ،
جنوبا هذا الاخير وغربا شعبة المروج (ملك عمومي) ومن الوراى
السيد ادريس بن عبد الرحمن الهومى المذكور :

القطعة السادسة : شمالا وشرقا السيد عبد القادر بن علال
ابن علوش المذكور ، جنوبا طريق ذات IO أمتار ذاهبة الى قبيلة
مزراوة (ملك عمومي) ومن الوراى السيد ادريس بن عبد الرحمن
الهومى المذكور ، كلهم يسكنون بعين المكان.

حقوق عينية : يوجد بداخل القطعة الاولى قطعتان الاولى تسمى
عويبة ابن قاسم ذات مساحة قدرها 4ر واحد و 4I سنتيارا والثانية
تسمى مقبرة سيدي بلغيثي ذات مساحة قدرها 3I ارا و 98 سنتيارا
ثم حق مرور يحتوى على طريق من 3 أمتار تربط المقبرة بالطريق
الكبرى ذات IO أمتار (ملك عمومي).

طالبو التحفيظ : السيدة فاطمة بنت محمد الكمدى وشركاؤها
الخمس ، الساكنون بعين المكان والمنصوص عليهم بالخلاصة
الاصلاحية ، المنشورة في هذه الجريدة الرسمية.

طالب التحفيظ : السيد بنزيدة محمد بن اسماعيل ، ساكن
بدوار بنى حسان ، فرقة اولاد ربيعة ، قبيلة اولاد بوغزين الوسطى.
المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بالجديدة .
مصطفى الناصري .

اعلان

ينص عليه الفصل IOI من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام
للعوم أن السيد امبارك بن محمد بن علي ، الساكن والجاعل محل
اقامته للمخابرة معه بدوار اولاد ربيعة ، فرقة العزيزات ، قبيلة اولاد
غانم ، ملحق سيدي اسماعيل ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم
العقارى رقم 4I26 ج المؤسس للملك المدعو « اعزيب اعواكل IV »
الكائن بعبدة وذلك بسبب ضياع النظر الذي كان سلم له سابقا.
وفي امكان كل شخص يهمله هذا التسليم أن يدلى بتعرضه عليه
قانونيا في أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

اعلان

ينص عليه الفصل IOI من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام
للعوم أن السيد عامر ادريس ، الساكن والجاعل محل اقامته
للمخابرة معه بالمحمدية ، زنقة 3I ، القصبة ، 43 ، طلب أن يسلم
له نظير جديد للرسم العقارى رقم 5496 ج المؤسس للملك المدعو
« كاترين » الكائن بآسفى وذلك بسبب ضياع النظر الذي كان سلم
له سابقا.
وفي امكان كل شخص يهمله هذا التسليم أن يدلى بتعرضه عليه
قانونيا في أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالجديدة .

أحمد احسين .

محافظة فاس

مطلب رقم 9081 ف

اسم الملك : « الحرموش » موقعه اقليم فاس ودائرة تاونات ،
قبيلة مزراوة ودوار الحرموش .

وقع تحديده في يوم : 25 أكتوبر 1966 .

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : 48 هكتارا و 15 ارا

و 80 سنتيارا فى ست قطع :

المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية هي : 7 سنتيات. المجاورون : شمالا الحاج عبد السلام الشياطي ، شرقا شارع محمد الخامس (الاملاك البلدية) ، جنوبا الحسين بن عبد السلام ومن معه وغربا الحاج عبد السلام الشياطي. طالب التحفيظ : الحسين بن عبد السلام بن عبد الرحمان الدمناتي.

مطلب رقم 31289 و

اسم الملك : « الزاهية » موقعه عمالة الرباط وسلا ، جماعة الصخيرات ، شاطئ الشياحنة. وقع تحديده في : 20 يوليوز 1967. المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 88 هكتارا و 50 سنتيات. المجاورون : شمالا الطريق الرئيسية رقم 222 عرضها 50 مترا الذاهبة من الرباط الى الدار البيضاء (ملك عمومي) ، شرقا السيد الحاج اسماعيل ، جنوبا المطلب رقم 28457 و غربا السيدة رقية بنت البصري ومن معها. طالبو التحفيظ : السيد بوغز بن العسري وشركاؤه.

مطلب رقم 33328 و

اسم الملك : « الكمرى » موقعه مدينة سلا ، حي مول الكمرى. وقع تحديده في : 24 أبريل 1969. المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية هي : 90 سنتيات. المجاورون : شمالا ساحة (ملك بلدي) ، شرقا ممر (ملك بلدي) جنوبا السيد الحاج المكى بن خضرة وغربا السيدة زهرة الدكالية. طالب التحفيظ : السيد أحمد بن امبارك بن ملوك العبدى.

مطلب رقم 36183 و

اسم الملك : « ديكة » موقعه دائرة أحواز الرباط ، جماعة الصخيرات. وقع تحديده في : 26 مايو 1970. المساحة التي أظهرها التصميم المؤقت : 3 هكتارات و 56 هكتارا تقريبا. المجاورون : شمالا صاحب الجلالة الحسن الثاني نصره الله ، شرقا الملك المسمى « الديكة » رسم عقارى رقم 26988 ر ، جنوبا الطريق الرئيسية رقم 222 المؤدية الى الدار البيضاء وغربا الملك المسمى « الديكة » رسم عقارى رقم 18399 ر. طالب التحفيظ : صاحب الجلالة الحسن الثاني ، ملك المغرب نصره الله.

مطلب رقم 38370 و

اسم الملك : « برنية » موقعه دائرة أحواز الرباط ، قيادة تمارة ، دوار لولادة. وقع تحديده في : 11 مايو 1976. المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : هكتار واحد تقريبا. المجاورون : شمالا طريق عمومي عرضه ستة أمتار (ملك عمومي) ومن ورائه الرسم العقارى رقم 7301 ر ، شرقا السيد الرداد بن موسى ، جنوبا السيد بنعاش بن عبد القادر وغربا الرسوم العقارية رقم 6129 ر ، 56005 ر و 17948 ر.

مطلب رقم 12457 و ف

اسم الملك : « الضاية 7 » موقعه اقليم تازة ، دائرة كرسيف قبيلة هواة ، فرقة أولاد رحو ، دوار حموصة. وقع تحديده في : 21 أبريل 1966. المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية : 9 هكتارات و 18 هكتارا و 99 سنتياتا في قطعتين : المجاورون :

المقطعة الاولى : شمالا الملك ذو الرسم العقارى رقم 11334 ف ، شرقا السادة الشيخ اسماعيل ولد على الاحمر ، قدور ولد على العراس ، بو محمد ولد عزاز ، محمد بن على القاسمى ، عبد الله ولد فاس ، محمد السالمى العنتى ، قدور ولد الحسين ، ثم ورثة التقي وبوشتى ، جنوبا بوجمعة براس وغربا ساقية عمومية عرضها متران ومن وراء السيد العمارى بن محمد بن قاسم ؛ المقطعة الثانية : شمالا أولاد حموصة ومزرشة والشاهدى بن على ثم ساقية عمومية ومن القوراء الملك ذو المطلب رقم 10167 ف ، شرقا وجنوبا العمارى بن محمد بن قاسم وغربا الشيخ أحمد بن حمو ، برحال بن عبد الله ، أحمد بن المختار ثم عمار بن قدور. طالبو التحفيظ : السيد عمار بن على بن قدور وشريكاه المذكوران بخلاصة مطلب التحفيظ ، كلهم يسكنون بعين المكان.

مطلب رقم 14158 ف

اسم الملك : « فدان السدر » موقعه دائرة أحواز فاس ، قبيلة أولاد جامع ، دوار أولاد حمو ، جماعة سيدى على بن ابراهيم. وقع تحديده في : 20 مارس 1973. المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية : 21 هكتارا و 5 هكتارات و 70 سنتياتا عوضا عن 20 هكتارا المصرح بها في مطلب التحفيظ. المجاورون : شمالا وادى سبو (ملك عمومي) ، شرقا طريق عمومية ذات 10 أمتار عرضها (ملك عمومي) ومن وراء ورثة المرحوم الطيب البغدادي ، السادة مصطفى ابن الحاج بوشتى وحمان بن الحيراش والحاج محمد بن عبد الرحمن التازى وورثة عبد الله بن دحمان ، جنوبا السيدان مصطفى ابن الحاج بوشتى ومحمد الحياتي وغربا السيد بنعيسى بن محمد ومن معه وورثة المرحومة فاطمة بوشتى. طالب التحفيظ : السيد بنسليمان محمد بدر الدين بن عبد العزيز ، الساكن بفاس ، (المدينة الجديدة) شارع شنكيط ، رقم 5 ، عمارة بنجلون ، الشقة رقم 6. المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بفاس ، بلخياط.

محافظة الرباط

مطلب رقم 30929 و

اسم الملك : « الحسينية » موقعه بالرباط ، شارع محمد الخامس رقم 112. وقع تحديده في : 10 مايو 1976.

بنهج واشنطنون ، رقم 13 ، طلبت أن يسلم لها نظير جديد للرسم العقارى رقم 5581 ط للملك المدعو « كارطاكو » الكائن بطنجة بشارع ولى العهد وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم اليها سابقا .

فى امكان كل شخص يهमे هذا التسليم أن يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان .

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله باعلام العموم أن السيد حمادى بن محمد مورو ، الجاعل محله المختار بطنجة بساحة امسطردام ، طلب أن يسلم اليه نظير جديد للرسم العقارى رقم 7308 ط للملك المدعو « مريم » الكائن بطنجة بحى السوانى وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم اليه سابقا . فى امكان كل شخص يهमे هذا التسليم أن يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان .

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله باعلام العموم أن السيد أحمد بن محمد ازكود ، الجاعل محله المختار بمدشر الشجيرات باقليم طنجة ، طلب أن يسلم اليه نظير جديد للرسم العقارى رقم 9767 ط للملك المدعو « أرض الجبل » الكائن بمدشر الشجيرات باقليم طنجة وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم اليه سابقا .

فى امكان كل شخص يهमे هذا التسليم أن يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان .

المحافظ ، رئيس المكتب بالمحافظة العقارية بطنجة ،
أحمد العمارتى .

طالبيا التحفيظ : السيد محمد بن محمد بن عبد الوهاب بن عزوز والسيد الهلالى عبدو بن محمد بن الجيلاى .

مطلب رقم 38698 ر

اسم الملك : « النخلة » موقعه سلا ، حى بطانة (خروبة) .
وقع تحديده فى يوم : الخميس 17 يونيه 1976 .

المساحة التى أظهرها التصميم التخطيطى هى : 23 هارا تقريبا .
المجاورون : شمالا مطلب رقم 23257 ر ، شرقا الرسم العقارى رقم 52553 ر جنوبا الرسم العقارى رقم 32941 ر وغربا الرسم العقارى رقم 62316 ر .

طالب التحفيظ : السيد الحاج عبد الكبير بن الحاج المختار .

اعلان

ينص عليه المرسوم رقم 2.64.282 بتاريخ فاتح رمضان 1384
(5 يناير 1965)

تغيير تسمية ملك عقارى محفظ

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالرباط المضى أسفله بأن ينهى الى علم العموم أن مصلحة الاملاك المخزنية ، دائرة أملاك الرباط قد طلبت تغيير اسم ملكها المسمى « ريزيدانس جنرال ايلا » رسم عقارى رقم 25896 ر الكائن بالرباط باسم « الحى الادارى للدولة » .

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالرباط ،
بدر الدين دينية .

محافظة طنجة

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله باعلام العموم أن الشركة المسماة « كارطاكو ش.م » التى مقرها بطنجة